

# تَفْسِيرُ الْفَرَّاحِ الرَّازِي

## الشَّرِحُ بِالتَّفْيِيرِ الْكَبِيرِ وَمَفَاتِعِ الْفَيْبِ

لِإِمامِ مُحَمَّدِ الرَّازِيِّ فِي الرَّازِيِّ بْنِ الْعَلَامِ فَضِيَا الدِّينِ عَمَرِ  
الشَّرِحِ بِخَطْبَةِ الرَّى نَفْعَ اللَّهِ بِالسَّائِمِينَ

٥٤٤ — ٦٠٤ هـ



حقوق الطبع محفوظة للناشر  
الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م

الجزء الثاني عشر

دار الفكر

الطباعة والتوزيع والتشریف

حقوق الطبع محفوظة للناشر  
الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م

دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع : لبنان - بيروت - حارة حريك شارع عبد النور  
هاتف ٢٧٣٦٥٠ - ٢٧٣٨٧ صن . ب ٧٠٦١ برقيا فيكتوري

<https://arabicdawateislami.net>

For More Books Click To Ahlesunnat Kitab Ghar

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

إِنَّا أَنْزَلْنَا الْتُّورَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا  
 وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا أَسْتُحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ

---

قوله تعالى ﴿ انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء ﴾

اعلم أن هذا تنبية من الله تعالى لليهود المنكرين لوجوب الرجم ، وترغيب لهم في أن يكونوا كمقدميهم من مسلمي أخبارهم والأنبياء المبعوثين إليهم ، وفي مسائل .

﴿ المسألة الأولى ﴾ العطف يقتضي المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه ، فوجب حصول الفرق بين الهدى والنور ، فالمهدى محمول على بيان الأحكام والشائع والتکاليف ، والنور بيان للتوحيد والنبوة والمعاد . قال الزجاج « فيها هدى » أي بيان الحكم الذي جاؤا يستفتون فيه النبي ﷺ « نور » بيان أن أمر النبي ﷺ حق .

﴿ المسألة الثانية ﴾ احتاج القائلون بان شرع من قبلنا لازم علينا الا اذا قام الدليل على صيرورته منسوخا بهذه الآية ؛ وتقريره أنه تعالى قال : ان في التوراة هدى ونورا . والمراد كونه هدى ونورا في أصول الشرع وفروعه ، ولو كان منسوخا غير معتبر الحكم بالكلية لما كان فيه هدى ونور ، ولا يمكن ان يحمل المهدى والنور على ما يتعلق بأصول الدين فقط ، لأنه ذكر المهدى والنور ، ولو كان المراد منها معا هو ما يتعلق بأصول الدين لزم التكرار ، وأيضا ان هذه الآية ائما نزلت في مسألة الرجم ، فلا بد وأن تكون الأحكام الشرعية داخلة في الآية ، لأنها وان اختلفنا في أن غير سبب نزول الآية هل يدخل فيها أم لا ، لكننا توافقنا على أن سبب نزول الآية يجب أن يكون داخلا فيها .

﴿المَسْأَلَةُ الْثَالِثَةُ﴾ قوله (يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا) يريد النبيين الذين كانوا بعد موسى ، وذلك أن الله تعالى بعث فيبني إسرائيل ألواناً من الأنبياء ليس معهم كتاب ، إنما بعثهم باقامة التوراة حتى يحدوا حدودها ويقوموا بفرضها ويحلوا حلاتها ويحرموا حرامها .

فإن قيل : كلنبي لا بد وأن يكون مسلماً ، فما الفائدة في قوله (النبيون الذين أسلموا) .

قلنا فيه وجوه : الأول : المراد بقوله (أسلموا) أي انقادوا لحكم التوراة ، فان من الأنبياء من لم تكن شريعته شريعة التوراة ، والذين كانوا منقادين لحكم التوراة هم الذين كانوا من بعث موسى إلى مبعث عيسى عليهما السلام . الثاني : قال الحسن والزهري وعكرمة وقتادة والسدي : يحتمل أن يكون المراد بالنبيين الذين أسلموا هو محمد عليه الصلاة والسلام ، وذلك لأنه ~~يحيى~~ حكم على اليهوديين بالرجم ، وكان هذا حكم التوراة ، وإنما ذكر بلفظ الجمع تعظيميا له ، كقوله تعالى (إن إبراهيم كان أمة) وقوله (أم يحسدون الناس) وذلك لأنه كان قد اجتمع فيه من خصال الخير ما كان حاصلا لأكثر الأنبياء . الثالث : قال ابن الانباري : هذا رد على اليهود والنصارى لأن بعضهم كانوا يقولون : الأنبياء كلهم يهود أو نصارى ، فقال تعالى (يحكم بها النبيون الذين أسلموا) يعني الأنبياء ما كانوا موصوفين باليهودية والنصرانية ، بل كانوا مسلمين لله منقادين لتكاليفه . الرابع : المراد بقوله (النبيون الذين أسلموا) يعني الذين كان مقصودهم من الحكم بالتوراة الإيمان والإسلام وإظهار أحكام الله تعالى والانقياد لتكاليفه ، والغرض منه التنبيه على قبح طريقة هؤلاء اليهود المتأخرین ، فإن غرضهم من ادعاء الحكم بالتوراةأخذ الرشوة واستبعاد العوام .

﴿المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ﴾ قوله (للذين هادوا) فيه وجهان : الأول : المعنى ان النبيين إنما يحكمون بالتوراة للذين هادوا ، أي لأجلهم وفيما بينهم ، والثاني : يجوز أن يكون المعنى على التقديم والتأخير على معنى إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور للذين هادوا يحكم بها النبيون الذين أسلموا .

﴿المَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ﴾ أما الربانيون فقد تقدم تفسيره ، وأما الاخبار فقال ابن عباس : هم الفقهاء ، واختلف أهل اللغة في واحدة ، قال القراء : إنما هو «حبر» بكسر الحاء ، يقال ذلك للعالم وإنما سمي بهذا الأسم لمكان الحبر الذي يكتب به ، وذلك أنه يكون صاحب كتاب ، وكان أبو عبيدة يقول : حبر بفتح الحاء . قال الليث : هو حبر وحبر بكسر الحاء

فَلَا تَخْشُوْا النَّاسَ وَأَخْشُوْنَ وَلَا تَسْتَرُوا إِعَايَتِي ثُمَّنَا قَلِيلًا وَمَن لَّمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ  
**اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُونَ ﴿٤﴾**

وفتحها . وقال الاصمعي : لا أدرى أهو الخبر أو الخبر ، وأما اشتقاءه فقال قوم : أصله من التعبير وهو التحسين ، وفي الحديث « يخرج رجل من النار ذهب حبره وسبره » أي جماله وبهاؤه ، والمحبر للشيء المزين ، ولما كان العلم أكمل أقسام الفضيلة والجمال والمنقبة لا جرم سمي العالم به . وقال آخرون : اشتقاءه من الخبر الذي يكتب به ، وهو قول الفراء والكسائي وأبي عبيدة ، والله أعلم .

﴿ المسألة السادسة ﴾ دلت الآية على أنه يحكم بالتوراة النبيون والربانيون والأحبار ، وهذا يقتضي كون الربانيين أعلى حالاً من الأحبار ، فثبت أن يكون الربانيون كالمجتهدين ، والأحبار كآحاد العلماء .

ثم قال ﴿ بما استحفظوا من كتاب الله ﴾ وفيه مسألتان :

﴿ المسألة الأولى ﴾ حفظ كتاب الله على وجهين : الأول : أن يحفظ فلا ينسى . الثاني : أن يحفظ فلا يضيع ، وقد أخذ الله على العلماء حفظ كتابه من هذين الوجهين : أحدهما : أن يحفظوه في صدورهم ويدرسوه بأسفهم ، والثاني : أن لا يضيعوا أحكامه ولا يهملوا شرائعه .

﴿ المسألة الثانية ﴾ الباء في قوله ( بما استحفظوا من كتاب الله ) فيه وجهان : الأول : أن يكون صلة الأحبار على معنى العلماء بما استحفظوا . والثاني : أن يكون المعنى يحکمون بما استحفظوا ، وهو قول الزجاج .

ثم قال تعالى ﴿ وكانوا عليه شهداء ﴾ أي هؤلاء النبيون والربانيون والأحبار كانوا شهداء على أن كل ما في التوراة حق وصدق ومن عند الله ، فلا جرم كانوا يمضون أحكام التوراة ويحفظونها عن التحريف والتغيير .

ثم قال تعالى ﴿ فلا تخشوا الناس واخشونني ﴾

واعلم أنه تعالى لما قرر أن النبيين والربانيين والأحبار كانوا قائمين بأمضاء أحكام التوراة

من غير مبالغة ، خاطب اليهود الذين كانوا في عصر رسول الله ﷺ ، ومنعهم من التحرير والتغيير .

واعلم أن إقدام القوم على التحرير لا بد وأن يكون لخوف وريبة ، أو لطمع ورغبة ، ولما كان الخوف أقوى تأثيراً من الطمع قدم تعالى ذكره فقال ( فلا تخشوا الناس واخشون ) والمعنى إياكم وأن تحرروا كتابي للخوف من الناس والملوك والأشراف ، فتسقطوا عنهم الحدود الواجبة عليهم وتستخرجو الحيل في سقوط تكاليف الله تعالى عنهم ، فلا تكونوا خائفين من الناس ، بل كونوا خائفين مني ومن عقابي .

ولما ذكر أمر الرهبة اتبعه بأمر الرغبة ، فقال ﴿ ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا ﴾ أي كما نهيتكم عن تغيير أحکامي لأجل الخوف والرهبة ، فكذلك أنهماكم عن التغيير والتبديل لأجل الطمع في المال والجاه وأخذ الرشوة . فان كل متاع الدنيا قليل ، والرشوة التي تأخذونها منها في غاية القلة ، والرشوة لكونها سحتاً تكون قليلة البركة والبقاء والمنفعة ، فكذلك المال الذي تكتسبونه قليل من قليل ، ثم انتم تضييعون بسيبه الدين والثواب المؤبد ، والسعادات التي لا نهاية لها .

ويحتمل ايضاً أن يكون اقدامهم على التحرير والتبديل لمجموع الأمرين ، للخوف من الرؤساء وأخذ الرشوة من العامة ، ولما منعهم الله من الأمرين ونبه على ما في كل واحد منها من الدناءة والسقوط كان ذلك برهاناً قاطعاً في المنع من التحرير والتبديل .

ثم إنه أتبع هذا البرهان الباهر بالوعيد الشديد .

قال ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾

وفيه مسألتان :

﴿ المسألة الأولى ﴾ المقصود من هذا الكلام تهديد اليهود في اقدامهم على تحريف حكم الله تعالى في حد الزاني المحسن ، يعني أنهم لما أنكروا حكم الله المنصوص عليه في التوراة وقالوا : إنه غير واجب ، فهم كافرون على الاطلاق ، لا يستحقون اسم اليمان لا بموسى والتوراة ولا بمحمد والقرآن .

﴿ المسألة الثانية ﴾ قالت الخوارج : كل من عصى الله فهو كافر . وقال جمهور الأئمة : ليس الأمر كذلك ، أما الخوارج فقد احتجوا بهذه الآية وقالوا : إنها نص في أن كل من حكم

وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ يُنَفِّسُ وَالْعَيْنَ يُأْعِنُ وَالْأَنْفَ يُأْنِفُ وَالْأَذْنَ يُأْذِنُ وَالسِّنَ يُسِنُ وَالجُرُوحَ قِصَاصٌ

بغير ما أنزل الله فهو كافر ، وكل من أذنب فقد حكم بغير ما أنزل الله ، فوجب أن يكون كافراً .

وذكر المتكلمون والمفسرون أجوية عن هذه الشبهة : الأول : أن هذه الآية نزلت في اليهود فتكون مختصة بهم ، وهذا ضعيف لأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، ومنهم من حاول دفع هذا السؤال فقال : المراد ومن لم يحكم من هؤلاء الذين سبق ذكرهم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ، وهذا أيضا ضعيف لأن قوله ( ومن لم يحكم بما أنزل الله ) كلام أدخل فيه الكلمة « من » في معرض الشرط ، فيكون للعموم . وقول من يقول : المراد ومن لم يحكم بما أنزل الله من الذين سبق ذكرهم فهو زيادة في النص وذلك غير جائز . الثاني : قال عطاء : هو كفر دون كفر . وقال طاووس : ليس بكفر ينقل عن الملة كمن يكفر بالله واليوم الآخر ، فكأنهم حملوا الآية على كفر النعمة لا على كفر الدين ، وهو أيضا ضعيف ، لأن لفظ الكفر إذا أطلق انتصر إلى الكفر في الدين . والثالث : قال ابن الأنباري : يجوز أن يكون المعنى : ومن لم يحكم بما أنزل الله فقد فعل فعلًا يضاهي افعال الكفار ، ويشبهه من أجل ذلك الكافرين ، وهذا ضعيف أيضا لأنه عدول عن الظاهر . والرابع : قال عبد العزيز بن يحيى الكتани : قوله ( بما أنزل الله ) صيغة عموم ، فقوله ( ومن لم يحكم بما أنزل الله ) معناه من أتي بضد حكم الله تعالى في كل ما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ، وهذا حق لأن الكافر هو الذي أتي بضد حكم الله تعالى في كل ما أنزل الله ، أما الفاسق فإنه لم يأت بضد حكم الله إلا في القليل ، وهو العمل ، أما في الاعتقاد والاقرار فهو موافق ، وهذا أيضا ضعيف لأنه لو كانت هذه الآية وعidea مخصوصاً من خالق حكم الله تعالى في كل ما أنزل الله تعالى لم يتناول هذا الوعيد اليهود بسبب مخالفتهم حكم الله في الرجم ، وأجمع المفسرون على أن هذا الوعيد يتناول اليهود بسبب مخالفتهم حكم الله تعالى في واقعة الرجم ، فيدل على سقوط هذا الجواب ، والخامس : قال عكرمة : قوله ( ومن لم يحكم بما أنزل الله ) إنما يتناول من أنكر بقلبه وجحد بلسانه ، أما من عرف بقلبه كونه حكم الله وأقر بلسانه كونه حكم الله ، إلا أنه أنى بما يضاده فهو حاكم بما انزل الله تعالى ، ولكنه تارك له ، فلا يلزم دخوله تحت هذه الآية ، وهذا هو الجواب الصحيح والله أعلم .

ثم قال تعالى ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأنفُ بِالأنفِ  
وَالأذنُ وَالسِّنُّ وَالجَرْوَحُ قَصَاصٌ ﴾ .

والمعنى أنه تعالى بين في التوراة أن حكم الزاني المحسن هو الرجم ، واليهود غيروه وبدلوا ، وبين في هذه الآية أيضا أنه تعالى بين في التوراة أن النفس بالنفس ، وهؤلاء اليهود غيروا هذا الحكم أيضا ، ففضلوا بني النضير على بنى قريظة ، وخصصوا إيجاب القود ببني قريظة دون بني النضير ، فهذا هو وجه النظم من الآية ، وفي الآية مسائل .

﴿ المسألة الأولى﴾ قرأ الكسائي : العين والأذن والسن والجروح كلها بالرفع ، وفيه وجوه : أحدها : العطف على محل (أن النفس) لأن المعنى : وكتبنا عليهم فيها النفس بالنفس لأن معنى كتبنا قلنا ، وثانيةها : أن الكتابة تقع على مثل هذه الجمل تقول : كتبت « الحمد لله » وقرأت « سورة أنزلناها » وثالثها : أنها ترتفع على الاستئناف ، وتقديره : أن النفس مقتولة بالنفس والعين مفقوعة بالعين ، ونظيره قوله تعالى في هذه السورة (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى) وقرأ ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو بنصب الكل سوى « الجروح » فإنه بالرفع ، فالعين والأذن والسن نصب عطفا على النفس ، ثم (الجروح) مبتدأ ، و (قصاص) خبره ، وقرأ نافع وعاصم وحمزة كلها بالنصب عطفاً لبعض ذلك على بعض ، وخبر الجميع قصاص ، وقرأ نافع (الأذن) يسكن الذال حيث وقع ، والباقيون بالضم مثقلة ، وهما لغتان .

﴿ المسألة الثانية﴾ قال ابن عباس : يريد وفرضنا عليهم في التوراة أن النفس بالنفس ، ي يريد من قتل نفساً بغير قيد منه ، ولم يجعل الله له دية في نفس ولا جرح ، إنما هو العفو أو القصاص . وعن ابن عباس : كانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة فنزلت هذه الآية ، وأما الأطراف \* فكل شخصين جرى القصاص بينهما في النفس جرى القصاص بينهما في جميع الأطراف إذا تماثلا في السلامة ، وإذا امتنع القصاص في النفس امتنع أيضاً في الأطراف ، ولما ذكر الله تعالى بعض الأعضاء عمم الحكم في كلها فقال (والجروح قصاص) وهو كل ما يمكن أن يقتصر منه ، مثل الشفتين والذكر والأنثيين والأذن والقدمين واليدين وغيرها ، فأما ما لا يمكن القصاص فيه من رض في لحم ، أو كسر في عظم ، أو جراحة في بطن يخاف منه التلف ففيه أرش وحكومة .

واعلم أن هذه الآية دالة على أن هذا كان شرعاً في التوراة ، فمن قال : شرع من قبلنا يلزمنا إلا ما ننسخ بالتفصيل قال : هذه الآية حجة في شرعنا ، ومن أنكر ذلك قال : إنها ليست بحجة علينا .

﴿ المسألة الثالثة﴾ (القصاص) هنا مصدر يراد به المفعول ، أي والجروح متراضية

فَنَّ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١٧﴾ وَقَفَيْنَا عَلَىٰ أَثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَإِذَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّا نَحْنُ أَنْجِيلٌ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٨﴾

بعضها بعض .

ثم قال تعالى ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَارَةٌ لَهُ﴾ الضمير في قوله ( له ) يحتمل أن يكون عائد إلى العافي أو إلى المغفور عنه ، أما الأول فالتقدير أن المجروح أو ولد المقتول إذا عفا كان ذلك كفاره له ، أي للعافي ويتأكد هذا بقوله تعالى في آية القصاص ٣ في سورة البقرة ( وأن تعفوا أقرب للتقوي) ويقرب منه قوله ﷺ «أَيُعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ كَأْبِي خَضْمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ تَصَدَّقَ بِعَرْضِهِ عَلَى النَّاسِ» وروى عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال «من تصدق من جسده بشيء كفر الله تعالى عنه بقدره من ذنبه» وهذا أكثر المفسرين .

﴿وَالْقَوْلُ الثَّانِي﴾ أن الضمير في قوله ( فهو كفاره له ) عائد إلى القاتل والجراح ، يعني أن المجنى عليه إذا عفا عن الجاني صار ذلك العفو كفاره للجاني ، يعني لا يؤاخذه الله تعالى بعد ذلك العفو ، وأما المجنى عليه الذي عفا فأجره على الله تعالى .

ثم قال تعالى ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ وفيه سؤال ، وهو أنه تعالى قال أولا ( فأولئك هم الكافرون ) وثانيا ( هم الظالمون ) والكافر أعظم من الظلم ، فلما ذكر أعظم التهديدات أولا ، فما هي فائدة في ذكر الأخف بعده ؟

وجوابه : أن الكفر من حيث إنكار لنعمته المولى وجودها فهو كفر ، ومن حيث إنه يتضي إبقاء النفس في العقاب الدائم الشديد فهو ظلم على النفس ، ففي الآية الأولى ذكر الله ما يتعلق بتقصيره في حق الخالق سبحانه ، وفي هذه الآية ذكر ما يتعلق بالقصير في حق نفسه .

قوله تعالى ﴿وَقَفَيْنَا عَلَىٰ أَثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَآتَيْنَاهُ الْأَنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾ قفيته : مثل

عقبته إذا اتبعته ، ثم يقال : عقبته بفلان وقفته به ، فتعديه إلى الثاني بزيادة الباء .

فإن قيل : فأين المفعول الأول في الآية ؟

قلنا : هو محنوف ، والظرف وهو قوله (على آثارهم) كالساد مسده ، لأنه إذا قفي به على أثره فقد قفي به إيه ، والضمير في (آثارهم) للنبيين في قوله (يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا) .

وهنها سؤالات :

﴿السؤال الأول﴾ أنه تعالى وصف عيسى ابن مريم بكونه مصدقا لما بين يديه من التوراة ، وإنما يكون كذلك إذا كان عمله على شريعة التوراة ، ومعلوم أنه لم يكن كذلك ، فإن شريعة عيسى عليه السلام كانت مغايرة لشريعة موسى عليه السلام ، فلذلك قال في آخر هذه الآية (وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه) فكيف طريق الجمع بين هذين الأمرين ؟

والجواب : معنى كون عيسى مصدقا للتوراة أنه أقر بأنه كتاب منزل من عند الله ، وأنه كان حقا واجب العمل به قبل ورود النسخ .

﴿السؤال الثاني﴾ لمكرر قوله (مصدقا لما بين يديه) والجواب : ليس فيه تكرار لأن في الأول أن المسيح يصدق التوراة ، وفي الثاني الانجيل يصدق التوراة .

﴿السؤال الثالث﴾ أنه تعالى وصف الانجيل بصفات خمسة فقال (فيه هدى ونور وصدق لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين) وفيه مباحثات ثلاثة : أحدها : ما الفرق بين هذه الصفات الخمسة : وثانيها : لم ذكر الهدى مرتين ؟ وثالثها : لم خصصه بكونه موعظة للمتقين ؟ .

﴿والجواب عن الأول﴾ إن الانجيل هدى يعني أنه اشتتمل على الدلائل الدالة على التوحيد والتزكية ، وبراءة الله تعالى عن الصاحبة والولد والثلل والضد ، وعلى النبوة وعلى المعاد ، فهذا هو المراد بكونه هدى ، وأما كونه نوراً ، فالمراد به كونه بياناً للاحكم الشرعية ولتفاصيل التكاليف ، وأما كونه مصدقاً لما بين يديه ، فيمكن حمله على كونه مبشرًا ببعث محمد ﷺ وبقدمه وأما كونه هدى مرة أخرى فلأنه اشتتمل على البشرة بمجيء محمد ﷺ سبب لاهتمام الناس إلى نبوة محمد ﷺ . ولما كان أشد وجوه المنازعات بين المسلمين وبين اليهود والنصارى في

وَلَيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكُمْ هُمُ الْفَسِيقُونَ ﴿٤٧﴾

ذلك لا جرم أعاده الله تعالى مرة أخرى تنبئها على أن الانجيل يدل دلالة ظاهرة على نبوة محمد ﷺ، فكان هدی في هذه المسألة التي هي أشد المسائل احتياجا إلى البيان والتقرير، وأما كونه موعظة فلا شتاھ الانجيل على النصائح والمواعظ والزواجر البلاغية المتأكدة وإنما خصها بالمتقين لأنهم هم الذين يتفععون بها، كما في قوله (هدی للمتقين).

﴿السؤال الرابع﴾ قوله في صفة الانجيل ( ومصدقا لما بين يديه ) عطف على ماذا؟

الجواب : أنه عطف على محل ( فيه هدی ) ومحله النصب على الحال ، والتقدير : وآتيناه الانجيل حال كونه هدی ونورا ومصدقا لما بين يديه .

ثم قال تعالى ﴿ ولِيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ﴾ قرأ حمزة ( ولِيَحْكُمْ بَكْسِرُ الْلَّامِ وَفَتْحُ الْمِيمِ ) ، جعل اللام متعلق بقوله ( وآتيناه الانجيل ) لأن آيتاء الانجيل انزال ذلك عليه ، فكان المعنى آتيناه الانجيل ليحكم ، وأما الباقيون فقرؤا بجزم اللام والميم على سبيل الأمر ، وفيه وجهان : الأول : أن يكون التقدير : وقلنا ليحكم أهل الانجيل ، فيكون هذا إخباراً عما فرض عليهم في ذلك الوقت من الحكم بما تضمنه الانجيل ، ثم حذف القول لأن ما قبله من قوله ( وكتبنا وقينا ) يدل عليه ، وحذف القول كثير كقوله تعالى ( والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم ) أي يقولون سلام عليكم ، والثاني : أن يكون قوله ( ولِيَحْكُمْ ) ابتداء أمر للنصارى بالحكم في الانجيل .

فإن قيل : كيف جاز أن يؤمروا بالحكم بما في الانجيل بعد نزول القرآن؟

قلنا : الجواب عنه من وجوه : الأول : أن المراد ليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه من الدلائل الدالة على نبوة محمد ﷺ وهو قول الأصم ، والثاني : ولِيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ، مما لم يصر منسوحا بالقرآن ، والثالث : المراد من قوله ( ولِيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ) زجرهم عن تحريف ما في الانجيل وتغييره مثل ما فعله اليهود من إخفاء أحكام التوراة ، فالمعنى بقوله ( ولِيَحْكُمْ ) أي ولير أهل الانجيل بما أنزل الله فيه على الوجه الذي أنزله الله فيه من غير تحريف ولا تبديل .

**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَبَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَبِ وَمَهِيمِنَا عَلَيْهِ**

ثم قال تعالى ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ﴾ وخالف المفسرون ، فمنهم من جعل هذه الثلاثة ، أعني قوله ( الكافرون الظالمون الفاسقون ) صفات لموصوف واحد . قال القفال : وليس في افراد كل واحد من هذه الثلاثة بلفظ ما يوجب القدح في المعنى ، بل هو كما يقال : من أطاع الله فهو المؤمن ، من أطاع الله فهو البر ، من أطاع الله فهو المتقي ، لأن كل ذلك صفات مختلفة حاصلة لموصوف واحد . وقال آخرون : الأول في الجاحد ، والثاني والثالث في المفتر تارك . وقال الأصم : الأول والثاني في اليهود ، والثالث في النصارى .

ثم قال تعالى ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَبَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَبِ ﴾ وهذا خطاب مع محمد ﷺ ، فقوله ( وأنزلنا إليك الكتاب بالحق ) أي القرآن ، وقوله ( مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ) أي كل كتاب نزل من السماء سوى القرآن .

وقوله ﴿ وَمَهِيمِنَا عَلَيْهِ ﴾ فيه مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ في المهيمن قولان : الأول : قال الخليل وأبو عبيدة : يقال قد هيمن الرجل بهيمن إذا كان رقيباً على الشيء وشاهدأً عليه حافظاً . قال حسان :

إن الكتاب مهيمن علينا      والحق يعرفه ذوو الألباب

والثاني : قالوا : الأصل في قولنا : آمن يؤمن فهو مؤمن ، أو من يؤمن فهو مؤمن بهمزتين ، ثم قلبت الأولى هاء كما في : هرقت وأرقت ، وهياك واياك ، وقلبت الثانية ياء فصار مهيمنا ، فلهذا قال المفسرون ( ومهيمنا عليه ) أي أمينا على الكتب التي قبله .

﴿ المسألة الثانية ﴾ إنما كان القرآن مهيمنا على الكتب لأنه الكتاب الذي لا يصير منسوخاً البة ، ولا يتطرق إليه التبديل والتحريف على ما قال تعالى ( أنا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون ) وإذا كان كذلك كانت شهادة القرآن على أن التوراة والإنجيل والزبور حق صدق باقية أبداً ، فكانت حقيقة هذه الكتب معلومة أبداً .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ قال صاحب الكشاف : قرىء ( ومهيمنا عليه ) بفتح الميم لأنه مشهود عليه من عند الله تعالى بأن يصونه عن التحريف والتبدل لما قررنا من الآيات ، ولقوله ( لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ) والمهيمن عليه هو الله تعالى .

فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبَعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ  
 جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاهَ

ثم قال تعالى ﴿فاحكم بينهم بما أنزل الله﴾ يعني فاحكم بين اليهود بالقرآن والوحى الذي نزله الله تعالى عليك .

( ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق ) وفيه مسائل .

﴿المسألة الأولى﴾ « ولا تتبع » ي يريد ولا تنحرف ، ولذلك عداه بعن ، كأنه قيل : ولا تنحرف عما جاءك من الحق متبعاً أهواءهم .

﴿المسألة الثانية﴾ روى أن جماعة من اليهود قالوا : تعالوا نذهب إلى محمد ﷺ لعلنا نفتنه عن دينه ، ثم دخلوا عليه وقالوا : يا محمد قد عرفت أنا أحبار اليهود وأشرافهم ، وانا إن اتبعناك اتبعك كل اليهود ، وإن بيننا وبين خصومنا حكومة فتحاكمهم إليك ، فاقض لنا ونحن نؤمن بك ، فأنزل الله تعالى هذه الآية .

﴿المسألة الثالثة﴾ تمسك من طعن في عصمة الأنبياء بهذه الآية وقال : لو لا جواز المعصية عليهم والا لما قال ( ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق ) .

والجواب : ان ذلك مقدور له ولكن لا يفعله لكان النهي . وقيل : الخطاب له والمراد غيره .

ثم قال تعالى ﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنها جاه﴾ .

وفيه مسائل .

﴿المسألة الأولى﴾ لفظ «الشرع» في استقامه وجهان : الأول : معنى شرع بين وأوضح . قال ابن السكيت : لفظ الشرع مصدر : شرعت الاهاب ، إذا شفقته وسلخته . الثاني : شرع مأخوذ من الشروع في الشيء وهو الدخول فيه ، والشريعة في كلام العرب المشرعة التي يشرعها الناس فيشربون منها ، فالشريعة فعلية بمعنى المفوعلة ، وهي الأشياء التي أوجب الله تعالى على المكلفين أن يشرعوا فيها ، وأما المنهاج فهو الطريق الواضح ، يقال : نهجت لك الطريق وأنهجمت لغتان .

وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ بِجَعْلِكُمْ أَمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لَيَبْلُوْكُمْ فِي مَا أَتَيْكُمْ فَاسْتَقِوْا  
 أَخْيَرَتٍ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَيِّثُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَحْنَلُونَ ﴿٢٨﴾

﴿ المسألة الثانية ﴾ احتاج أكثر العلماء بهذه الآية على أن شرع من قبلنا لا يلزمها ، لأن قوله ( لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ) يدل على أنه يجب أن يكون كل رسول مستقلًا بشرعه خاصة ، وذلك ينفي كون أمة أحد الرسل مكلفة بشرعه الرسول الآخر .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ وردت آيات دالة على عدم التباهي في طريقة الأنبياء والرسل ، وأيات دالة على حصول التباهي فيها .

﴿ أما النوع الأول ﴾ فقوله ( شرع لكم من الدين ما وصى به نوحًا ) إلى قوله ( أن أقيموا الدين ولا تفرقوا فيه ) وقال ( أولئك الذين هدى الله بهداهم اقتده ) .

﴿ وأما النوع الثاني ﴾ فهو هذه الآية ، وطريق الجمع أن نقول : النوع الأول من الآيات مصروف إلى ما يتعلق بأصول الدين ، والنوع الثاني مصروف إلى ما يتعلق بفروع الدين .

﴿ المسألة الرابعة ﴾ الخطاب في قوله ( لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ) خطاب للأمم الثلاث : أمة موسى ، وأمة عيسى ، وأمة محمد عليهم السلام ، بدليل أن ذكر هؤلاء الثلاثة قد تقدم في قوله ( إنما أنزلنا التوراة فيها هدى ونور ) ثم قال ( وقفينا على آثارهم بعيسى ابن مريم ) ثم قال ( وأنزلنا إليك الكتاب ) .

ثم قال ( لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ) يعني شرائع مختلفة : للتوراة شريعة ، وللاتجاه شريعة ، ول القرآن شريعة .

﴿ المسألة الخامسة ﴾ قال بعضهم : الشريعة والمنهج عبارتان عن معنى واحد ، والتكرير للتأكيد والمراد بها الدين . وقال آخرون : بينهما فرق ، فالشريعة عبارة عن مطلق الشريعة ، والطريقة عبارة عن مكارم الشريعة ، وهي المراد بالمنهج ، فالشريعة أول ، والطريقة آخر . وقال المبرد : الشريعة ابتداء الطريقة ، والطريقة المنهج المستمر ، وهذا تقرير ما قلناه . والله أعلم بسرار كلامه .

ثم قال تعالى ﴿ ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ﴾ أي جماعة متفقة على شريعة واحدة ،

وَأَنْ حَكِيمٌ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبَعَ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذِرُهُمْ أَنْ يَقْتِنُوكُمْ عَنْ  
 بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ  
 ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَسِقُونَ ﴿٤٩﴾

أوذى أمة واحدة ، أي دين واحد لا اختلاف فيه . قال الأصحاب : هذا يدل على أن الكل بمشيئة الله تعالى والمعتزلة حملوه على مشيئة الاجاء .

ثم قال تعالى «ولكن ليبلوكم فيها آتاكم» من الشائع المختلفة ، هل تعملون بها منقادين لله خاضعين لتكاليف الله ، أم تتبعون الشبه وتقتصرن في العمل .  
 » فاستبقوا الخيرات » أي فابتدروها وسابقوها نحوها .

» إلى الله مرجعكم جميعاً» استئناف في معنى التعليل لاستبقاء الخيرات .

» فِينِئَكُمْ بِمَا كَسَمْتُ فِيهِ تَخْلِفُونَ» فيخبركم بما لا تشكون معه من الجزاء الفاصل بين حكمكم وبطلكم ، وموفيكم ومصركم في العمل ، المراد أن الأمر سيؤول إلى ما يزول معه الشكوك ويحصل معه اليقين ، وذلك عند مجازاة المحسن باحسانه والمسيء باساءته .

ثم قال تعالى «وَأَنْ حَكِيمٌ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبَعَ أَهْوَاءَهُمْ» وفيه مسائل :

» المسألة الأولى» فان قيل : قوله (وَأَنْ حَكِيمٌ بَيْنَهُمْ) معطوف على ماذا ؟

قلنا : على «الكتاب» في قوله (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ) كأنه قيل : وأنزلنا إليك أن حكم و (أن) وصلت بالأمر لأنه فعل كسائر الأفعال ، ويجوز أن يكون معطوفاً على قوله (بالحق) أي انزلناه بالحق وبأن حكم ، وقوله (وَلَا تَتَبَعَ أَهْوَاءَهُمْ) قد ذكرنا أن اليهود وأرادوا ايقاعه في تحريف دينه فعصمه الله تعالى عن ذلك .

» المسألة الثانية» قالوا : هذه الآية ناسخة للتخيير في قوله (فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) .

» المسألة الثالثة» أعيد ذكر الأمر بالحكم بعد ذكره في الآية الأولى إما للتأكيد ، وإما

**أَفَكُمْ أَجْحَلِيَّةٍ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٢﴾**

لأنها حكماء أمر بها جميعا ، لأنهم احتكموا إليه في زنا المحسن ، ثم احتكموا في قتيل كان فيهم .

ثم قال تعالى ﴿ واحذرهم أن يفتوك عن بعض ما أنزل الله إليك ﴾

قال ابن عباس : يريد به يردوكم إلى أهوائهم ، فان كل من صرف من الحق إلى الباطل فقد فتن ، ومنه قوله ( وان كادوا ليفتونك ) والفتنة هنا في كلامهم التي تميل عن الحق وتلقى في الباطل وكان عليه السلام يقول ( أعوذ بك من فتنة الحياة ) قال هو أن يعدل عن الطريق . قال أهل العلم : هذه الآية تدل على أن الخطأ والنسيان جائزان على الرسول ، لأن الله تعالى قال ( واحذرهم ان يفتوك عن بعض ما أنزل الله إليك ) والتعمد في مثل هذا غير جائز على الرسول ، فلم يبق الا الخطأ والنسيان .

ثم قال تعالى ﴿ فَإِنْ تُولُوا أَيُّ فَإِنْ لَمْ يَقْبِلُوا حُكْمَكُمْ ﴾ فاعلم أنها يريد الله أن يصيدهم ببعض ذنوبهم ﴿ .

وفي مسألتان :

﴿ المسألة الأولى ﴾ المراد بيتلهم بجزاء بعض ذنوبهم في الدنيا ، وهو أن يسلطك عليهم ، ويعذبهم في الدنيا بالقتل والجلاء ، وإنما خص الله تعالى بعض الذنوب لأن القوم جوزوا في الدنيا ببعض ذنوبهم ، وكان مجازاتهم بالبعض كافية في إهلاكهم والتدمير عليهم ، والله أعلم .

﴿ المسألة الثانية ﴾ دلت الآية على أن الكل بارادة الله تعالى ، لأنه لا يريد أن يصيدهم ببعض ذنوبهم إلا وقد أراد ذنوبهم ، وذلك يدل على أنه تعالى مريد للخير والشر .

ثم قال تعالى ﴿ وَإِنْ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴾ لمتمردون في الكفر معتدون فيه ، يعني أن التولي عن حكم الله تعالى من التمرد العظيم والاعتداء في الكفر .

ثم قال تعالى ﴿ أَفَحَكَمَ الْجَاهْلِيَّةُ يَبْغُونَ ﴾ .

وفي مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾قرأ ابن عامر ( تبغون ) بالتاء على الخطاب ، والباقيون بالياء على المغایة ، وقرأ السلمي ( أفحكم الجاهلية ) برفع الحكم على الابتداء ، وإيقاع ( يبغون )

يَنْأِيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَتَخَذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَى اُولِيَاءَ بَعْضُهُمْ اُولِيَاءَ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَهَّمُ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهِدِي الْقَوْمَ الظَّلِيمِينَ (٦٩)

خبراً وإسقاط الراجع عنه لظهوره ، وقرأ قتادة ( أبحكم الجاهلية ) والمراد أن هذا الحكم الذي يغونه إنما يحكم به حكام الجاهلية ، فأرادوا بشهيتهم أن يكون محمد خاتم النبيين حكماً كأولئك الحكام .

﴿ المسألة الثانية ﴾ في الآية وجهان : الأول : كانت بين قريظة والنمير دماء قبل أن يبعث الله محمداً عليه الصلاة والسلام ، فلما بعث تحاكموا إليه ، فقالت بنو قريظة : بنو النمير إخواننا ، أبونا واحد ، وديننا واحد ، وكتابنا واحد ، فانقتل بنو النمير منا قتيلاً أعطونا سبعين وسقاً من ثر ، وإن قتلنا منهم واحداً أخذوا منا مائة وأربعين وسقاً من ثر ، وأروش جراحاتنا على النصف من أروش جراحاتهم ، فاقض بيننا وبينهم ، فقال عليه السلام : فاني أحكم أن دم القرطي وفاء من دم النمير ، ودم النمير وفاء من دم القرطي ، ليس لأحدهما فضل على الآخر في دم ولا عقل ، ولا جراحة ، فغضب بنو النمير وقالوا : لا نرضى بحکمك فانك عدو لنا ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ( أفحكم الجاهلية يبغون ) يعني حكمهم الأول . وقيل : إنهم كانوا اذا وجب الحكم على ضعفائهم الزموهم إيه ، وإذا وجب على أقويائهم لم يأخذوهم به ، فمنعهم الله تعالى منه بهذه الآية ، الثاني : أن المراد بهذه الآية أن يكون تعيراً لليهود بأنهم أهل كتاب وعلم مع أنهم يبغون حكم الجاهلية التي هي محض الجهل وصریح الهوى .

ثم قال تعالى ﴿ ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون ﴾ اللام في قوله ( لقوم يوقنون ) للبيان كاللام في « هيئت لك » أي هذا الخطاب وهذا الاستفهام لقوم يوقنون ، فانهم هم الذين يعرفون أنه لا أحد أعدل من الله حكماً ، ولا أحسن منه بياناً .

قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ﴾

اعلم أنه تم الكلام عند قوله ( أولياء ) ثم ابتدأ فقال ( بعضهم أولياء بعض ) وروى أن عبادة ابن الصامت جاء إلى رسول الله ﷺ فتبرأ عنده من موالة اليهود ، فقال عبد الله بن أبي : لكنني لا أتبرأ منهم لأنني أخاف الدوائر ، فنزلت هذه الآية ، ومعنى لا تتخذوهم

فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَاءِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ فَيُصِيبُهُوا عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنفُسِهِمْ

نَذِيرٌ

أولياء : أي لا تعتمدوا على الاستنصار بهم ، ولا تتوددوا إليهم .

ثم قال ﴿ ومن يتولهم منكم فإنه منهم ﴾ قال ابن عباس : يريد كأنه مثلهم ، وهذا تغليظ من الله وتشديد في وجوب مجانبة المخالف في الدين ، ونظيره قوله ( ومن لم يطعه <sup>ف</sup>فانه مني ) .

ثم قال ﴿ إن الله لا يهدى القوم الظالمين ﴾ روى عن أبي موسى الأشعري أنه قال : قلت لعمر ابن الخطاب رضي الله عنه : إن لي كتابا نصراانيا ، فقال : مالك قاتلك الله ، إلا اتخذت حنيفا ، أما سمعت قول الله تعالى ( يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ) قلت : له دينه ولي كتابته ، فقال : لا أكرمهم إذ أهانهم الله ، ولا أعزهم إذ أذلمهم الله ، ولا أدبنيهم إذ أبعدهم الله ، قلت : لا يتم أمر البصرة إلا به ، فقال : مات النصراني والسلام ، يعني هب أنه قد مات فيما تصنع بعده ، فما تعمله بعد موته فاعمله الآن واستغن عنه بغيره .

ثم قال تعالى ﴿ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ ﴾

واعلم أن المراد بقوله ( الذين في قلوبهم مرض ) المنافقون : مثل عبدالله بن أبي وأصحابه ، وقوله ( يسارعون في مرضهم ) أي يسارعون في مودة اليهود ونصارى نجران ، لأنهم كانوا أهل ثروة وكانوا يعيونهم على مهملاتهم ويقرضونهم ، ويقول المنافقون : إنما نخالطهم لأننا نخشى أن تصيبنا دائرة . قال الواحدى رحمه الله : الدائرة من دوائر الدهر كالدولة ، وهي التي تدور من قوم إلى قوم ، والدائرة هي التي تخشى ، كالهزيمة والحوادث المخوفة ، فالدوائر تدور ، والدوائر تدول . قال الزجاج : أي نخشى أن لا يتم الأمر لمحمد صلوات الله عليه في دور الأمر كما كان قبل ذلك .

ثم قال تعالى ﴿ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ فَيُصِيبُهُوا عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنفُسِهِمْ نَذِيرٌ ﴾ .

وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أهْلَوْلَاءُ الَّذِينَ أَفْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَأَنَّهُمْ لَمْ يَعْكُمْ  
 حِيطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَاصْبَحُوا خَاسِرِينَ ﴿٦﴾ يَا نَاهِيَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ  
 فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُجْهِمُهُمْ وَيُجْبِونَهُ أَذْلَهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّهُ عَلَى الْكُفَّارِينَ يُجْهِهِمْ  
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَا يُسِرِّ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَسِعٌ  
 عَلِيمٌ ﴿٧﴾

قال المفسرون « عيسى » من الله واجب ، لأن الكريم اذا اطمع في خير فعله ، فهو منزلة الوعد لتعلق النفس به ورجائها له ، والمعنى : فعسى الله أن يأتي بالفتح لرسول الله على أعدائه وإظهار المسلمين على أعدائهم ، أو أمر من عنده يقطع أصل اليهود . أو يخرجهم عن بلادهم فيصبح المنافقون نادمين على ما حدثوا به أنفسهم ، وذلك لأنهم كانوا يشكون في أمر الرسول ويقولون : لا نظن أنه يتم له أمره ، والا ظهر أن تصير الدولة والغلبة لأعدائه . وقيل : أو أمر من عنده ، يعني أن يؤمر النبي ﷺ باظهار أسرار المنافقين وقتلهم فيندموا على فعائمهم .

فإن قيل : شرط صحة التقسيم أن يكون ذلك بين قسمين متنافيين ، قوله ( عسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده ) ليس كذلك ، لأن الاتيان بالفتح داخل في قوله ( أو أمر من عنده ) .

قلنا : قوله ( أو أمر من عنده ) معناه أو أمر من عنده لا يكون للناس فيه فعل البتة ، كبني النضير الذين طرح الله في قلوبهم الرعب فأعطوا باليديهم من غير محاربة ولا عسكر .

ثم قال تعالى ﴿ ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيماهم انهم لمعكم حبطت أعمالهم فاصبحوا خاسرين ﴾ وفيه مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ قرأ ابن كثير ونافع وابن عامر ( يقول ) بغير واو ، وكذلك هي في مصاحف أهل الحجاز والشام ، والباقيون بالواو ، وكذلك هي في مصاحف أهل العراق . قال

الواحدي رحمه الله : وحذف الواو هبنا كاثباتها ، وذلك لأن في الجملة المعطوفة ذكرا من المعطوف عليها ، فان الموصوف بقوله ( يسارةون فيهم ) هم الذين قال فيهم المؤمنون ( أهؤلاء الذين أقسموا بالله ) فلما حصل في كل واحدة من الجملتين ذكر من الأخرى حسن العطف بالواو وبغير الواو ، ونظيره قوله تعالى ( سيقولون ثلاثة رابعهم كلبهم ويقولون خمسة سادسهم كلبهم ) لما كان في كل واحدة من الجملتين ذكر ما تقدم أعني ذلك عن ذكر الواو ، ثم قال ( ويقولون سبعة وثامنهم كلبهم ) فأدخل الواو ، فدل ذلك على أن حذف الواو وذكرها جائز . وقال صاحب الكشاف : حذف الواو على تقدير أنه جواب قائل يقول : فماذا يقول المؤمنون حينئذ ؟ فقيل : يقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا . واختلفوا في قراءة هذه الآية من وجه آخر ، فقرأ أبو عمرو ( ويقول الذين آمنوا ) نصبا على معنى : وعسى أن يقول الذين آمنوا ، وأما من رفع فإنه جعل الواو لعطف جملة على جملة ، ويدل على قراءة الرفع قراءة حذف الواو .

﴿ المسألة الثانية ﴾ الفائدة في أن المؤمنين يقولون هذا القول هو أنهم يتعجبون من حال المافقين عندما أظهروا الميل إلى موالاة اليهود والنصارى ، وقالوا : انهم يقسمون بالله جهد أيانهم انهم معنا ومن أنصارنا ، فالآن كيف صاروا موالي لأعدائنا محبين للاختلاط بهم والاعتصاد بهم ؟

﴿ المسألة الثالثة ﴾ قوله ( حبطت أعمالهم ) يحتمل أن يكون من كلام المؤمنين ، ويحتمل أن يكون من كلام الله تعالى ، والمعنى ذهب ما أظهروه من الإيمان ، وبطل كل خير عملوه لأجل أنهم الآن أظهروا موالاة اليهود والنصارى ، فأصبحوا خاسرين في الدنيا والآخرة ، فإنه لما بطلت أعمالهم بقيت عليهم المشقة في الاتيان بتلك الأعمال ، ولم يحصل لهم شيء من ثمراتها ومنافعها ، بل استحقوا اللعن في الدنيا والعقاب في الآخرة .

قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزه على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتى من يشاء والله واسع عليم ﴾ .

وفي مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ قرأ ابن عامر وزافع ( يردد ) بدالين ، والباقيون بدال واحد مشددة ، والأول لاظهار التضعيف ، والثاني للادغام ، قال الزجاج : اظهار الدالين هو الأصل لأن الثاني من المضاعف إذا سكن ظهر التضعيف ، نحو قوله ( ان يمسك قرح )

ويجوز في اللغة : إن يمسكم .

﴿ المسألة الثانية ﴾ روى صاحب الكشاف أنه كان أهل الردة احدى عشرة فرقة : ثلاث في عهد رسول الله ﷺ :

بنو مدلح : ورئيسهم ذو الحمار ، وهو الأسود العنسي ، وكان كاهناً ادعى النبوة في اليمن واستولى على بلادها ، وأخرج عمال رسول الله ، فكتب رسول الله ﷺ إلى معاذ بن جبل وسادات اليمن ، فأهلكه الله على يد فيروز الديلمي بيته فقتله ، وأخبر رسول الله بقتله ليلة قتل ، فر المسلمين ، وقبض رسول الله من الغد وأتى خبره في آخر شهر ربيع الأول .

وبنوه حنيفة قوم مسيلمة ، ادعى النبوة وكتب إلى رسول الله : من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله أما بعد فان الأرض نصفها لي ونصفها لك ، فأجابه الرسول : من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب : أما بعد فان الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين ، فحاربه أبو بكر بجنود المسلمين ، وقتل على يدي وحشى قاتل حمزة ، وكان يقول : قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الاسلام ، أراد في جاهليتي وفي إسلامي .

وبنوا سد قوم طليحة بن خويلد : ادعى النبوة ، فبعث إليه رسول الله خالدا ، فانهزم بعد القتال إلى الشام ، ثم أسلم وحسن إسلامه .

وسبع في عهد أبي بكر : فزارة قوم عبيينة بن حصن ، وعطفان قوم قرة بن سلمة القشيري ، وبنو سليم قوم الفجاءة بن عبد ياليل ، وبنو يربوع قوم مالك بن نويرة ، وبعض بنى تميم قوم سجاح بنت المنذر التي ادعت النبوة وزوجت نفسها من مسيلمة الكذاب ، وكندة قوم الاشعث بن قيس ، وبنو بكر ابن وائل بالبحرين قوم الحطم بن زيد ، وكفى الله أمرهم على يد أبي بكر . وفرقة واحدة في عهد عمر : غسان قوم جبلة بن الأبيهم ، وذلك أن جبلة أسلم على يد عمر ، وكان يطوف ذات يوم جاراً رداءه ، فوطئه رجل طرف رداءه فغضب فلطمه ، فتظلم إلى عمر فقضى له بالقصاص عليه ، إلا أن يغفو عنه ، فقال : أنا أشتريها بآلف ، فأبى الرجل ، فلم يزل يزيد في الفداء إلى أن بلغ عشرة آلاف ، فأبى الرجل القصاص ، فاستنصر عمر فأنظره عمر فهرب إلى الروم وارتدى .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ معنى الآية : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ يَرْتَدُنَّكُمْ فليعلم أن الله تعالى يأتي بأقوام آخرين ينصرون هذا الدين على أبلغ الوجوه . وقال الحسن رحمه الله : علم الله أن قوماً يرجعون عن الاسلام بعد موت نبيهم ، فأخبرهم أنه سيأتي بقوم

يحبهم ويحبونه . وعلى هذا التقدير تكون هذه الآية إخبارا عن الغيب ، وقد وقع المخبر على وفقه فيكون معجزا .

﴿المَسَأَةُ الرَّابِعَةُ﴾ اختلفوا في أن أولئك القوم من هم ؟ فقال علي بن أبي طالب والحسن وقتادة والضحاك وابن جريج : هم أبو بكر وأصحابه لأنهم هم الذين قاتلوا أهل الردة . وقالت عائشة رضي الله عنها : مات رسول الله ﷺ وارتدى العرب ، واشتهر النفاق ، ونزل بأبي مالو نزل بالجبال الراسيات لهاضها . وقال السدي : نزلت الآية في الانصار لأنهم هم الذين نصروا الرسول وأعانوه على اظهار الدين . وقال مجاهد : نزلت في أهل اليمن . وروى مرفوعا أن النبي ﷺ لما نزلت هذه الآية أشار إلى أبي موسى الأشعري وقال : هم قوم هذا . وقال آخرون : هم الفرس لأنه روى أن النبي ﷺ لما سئل عن هذه الآية ضرب بيده على عاتق سليمان وقال : هذا ذووه ، ثم قال : لو كان الدين معلقا بالثريا لنانه رجال من أبناء فارس . وقال قوم : إنها نزلت في علي عليه السلام ، ويدل عليه وجهان : الأول : أنه عليه السلام لما دفع الراية إلى علي عليه السلام يوم خير قال : لأدفعن الراية غدا إلى رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ، وهذا هو الصفة المذكورة في الآية .

﴿والوجه الثاني﴾ أنه تعالى ذكر بعد هذه الآية قوله ( انا وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويتوفون الزكاة وهم راكعون ) وهذه الآية في حقي علي ، فكان الأولى جعل ما قبلها أيضا في حقه ، فهذه جملة الأقوال في هذه الآية .

ولنا في هذه الآية مقامات :

﴿المقام الأول﴾ أن هذه الآية من أدل الدلائل على فساد مذهب الإمامية من الروافض ، وتقرير مذهبهم أن الذين أقروا بخلافة أبي بكر وإمامته كلهم كفروا وصاروا مرتدین ، لأنهم أنكروا النص الجلي على إمامية علي عليه السلام فنقول : لو كان كذلك لجاء الله تعالى بقوم يحاربهم ويقهرهم ويردهم إلى الدين الحق بدليل قوله ( من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم ) إلى آخر الآية وكلمة « من » في معرض الشرط للعموم ، فهي تدل على أن كل من صدار مرتدًا عن دين الإسلام فإن الله يأتي بقوم يقهرهم ويردهم ويبطل شوكتهم ، ولو كان الذين نصبوا أبا بكر للخلافة كذلك لوجب بحكم الآية أن يأتي الله بقوم يقهرهم ويبطل مذهبهم ، ولما لم يكن الأمر كذلك بل الأمر بالضد فإن الروافض هم المقهورون المنوعون عن اظهار مقالاتهم الباطلة أبداً منذ كانوا علمتنا فساد مقالتهم ومذهبهم ، وهذا كلام ظاهر من أنصف .

﴿المقام الثاني﴾ انا ندعى أن هذه الآية يجب أن يقال : إنها نزلت في حق أبي بكر رضي الله عنه والدليل عليه وجهان : الأول : ان هذه الآية مختصة بمحاربة المرتدين ، وأبو بكر هو الذي تولى محاربة المرتدين على ما شرحنا ، ولا يمكن أن يكون المراد هو الرسول عليه السلام لأنه لم يتفق له محاربة المرتدين ، ولأنه تعالى قال (فسوف يأتي الله) وهذا للاستقبال للحال ، فوجب أن يكون هؤلاء القوم غير موجودين في وقت نزول هذا الخطاب .

فإن قيل : هذا لازم عليكم لأن أبو بكر رضي الله عنه كان موجوداً في ذلك الوقت .

قلنا : الجواب من وجهين : الأول : ان القوم الذين قاتل بهم أبو بكر أهل الردة ما كانوا موجودين في الحال ، والثاني : أن معنى الآية ان الله تعالى قال : فسوف يأتي الله بقوم قادرین متمكنین من هذا الحرب ، وأبو بكر وان كان موجوداً في ذلك الوقت الا أنه ما كان مستقلاً في ذلك الوقت بالحرب والأمر والنهي ، فزال السؤال ، فثبتت أنه لا يمكن أن يكون المراد هو الرسول عليه الصلاة والسلام ، ولا يمكن أيضاً أن يكون المراد هو علي عليه السلام ، لأن علياً لم يتفق له قتال مع أهل الردة ، فكيف تحمل هذه الآية عليه .

فإن قالوا : بل كان قتاله مع أهل الردة لأن كل من نازعه في الإمامة كان مرتدًا .

قلنا : هذا باطل من وجهين : الأول : ان اسم المرتد إنما يتناول من كان تاركاً للشائع الإسلامية ، والقوم الذين نازعوا علياً ما كانوا كذلك في الظاهر ، وما كان أحد يقول : إنه إنما يحاربهم لأجل أنهم خرجوا عن الإسلام ، وعلى عليه السلام لم يسمهم ألبنة بالمرتدين ، فهذا الذي يقوله هؤلاء الروافض لعنهم الله بهت على جميع المسلمين وعلى علي أيضاً . الثاني : أنه لو كان كل من نازعه في الإمامة كان مرتدًا لزم في أبي بكر وفي قومه أن يكونوا مرتدين ، ولو كان كذلك لوجب بحكم ظاهر الآية أن يأتي الله بقوم يقهرونهم ويردونهم إلى الدين الصحيح ، ولما لم يوجد ذلك ألبنة علمنا أن منازعة علي في الإمامة لا تكون ردة ، وإذا لم تكن ردة لم يمكن حمل الآية على علي ، لأنه نازلة فيمن يحارب المرتدين ، ولا يمكن أيضاً أن يقال : أنها نازلة في أهل اليمن أو في أهل فارس ، لأنه لم يتفق لهم محاربة مع المرتدين ، وبتقدير أن يقال : اتفقت لهم هذه المحاربة ولكنهم كانوا رعية وأتباعاً وأذناباً ، وكان الرئيس المطاع الأمـر في تلك الواقـعة هو أبو بـكر ، ومعلمـون أن حـمل الآـية عـلى من كان أصـلاً في هـذه العبـادة ورئـيسـاً مـطاعـاً فـيهـا أولـى مـن حـملـها عـلـى الرـعـية وـالـأـتـبـاع وـالـأـذـنـابـ ، فـظـهـرـ بما ذـكـرـناـ مـن الدـلـيلـ الـظـاهـرـ أنـ هـذـهـ الآـيـةـ مـخـتـصـةـ بـأـبـيـ بـكـرـ .

﴿والوجه الثاني في بيان أن هذه الآية مختصة بأبي بكر﴾ هو أنا نقول : هب أن علياً

كان قد حارب المرتدين ، ولكن محاربة أبي بكر مع المرتدين كانت أعلى حالاً وأكثر موقعاً في الإسلام من محاربة علي مع من خالفه في الإمامة ، وذلك لأنه علم بالتواتر أنه رسول الله لما توفي اضطربت الأعراب وتقدروا ، وأن أبو بكر هو الذي قهر مسلمة وطلحة ، وهو الذي حارب الطوائف السبعة المرتدين ، وهو الذي حارب مانعي الزكاة ، ولما فعل ذلك استقر الإسلام وعظمت شوكته وانبسطت دولته . أما لما انتهى الأمر إلى علي عليه السلام فكان الإسلام قد انبسط في الشرق والغرب ، وصار ملوك الدنيا مقهورين ، وصار الإسلام مستولياً على جميع الأديان والملل ، فثبت أن محاربة أبي بكر رضي الله عنه أعظم تأثيراً في نصرة الإسلام وقويته من محاربة علي عليه السلام ، ومعلوم أن المقصود من هذه الآية تعظيم قوم يسعون في تقوية الدين ونصرة الإسلام ، ولما كان أبو بكر هو المتولى لذلك وجب أن يكون هو المراد بالأية .

﴿ المقام الثالث في هذه الآية ﴾ وهو أنا ندعى دلالة هذه الآية على صحة إمامية أبي بكر ، وذلك لأنه لما ثبت بما ذكرنا أن هذه الآية مختصة به فنقول : إنه تعالى وصف الذين أرادهم بهذه الآية بصفات : أولها : أنه يحبهم ويحبونه .

فلما ثبت أن المراد بهذه الآية هو أبو بكر ثبت أن قوله ( يحبهم ويحبونه ) وصف لأبي بكر ، ومن وصفه الله تعالى بذلك يمتنع أن يكون ظالماً ، وذلك يدل على أنه كان محقاً في إمامته ، وثانيها : قوله ( أدلة على المؤمنين أعزه على الكافرين ) وهو صفة أبي بكر أيضاً الدليل الذي ذكرناه ، ويفوتكه ما روي في الخبر المستفيض أنه عليه الصلاة والسلام قال « أرحم أمتني أبو بكر » فكان موصوفاً بالرحمة والشفقة على المؤمنين وبالشدة مع الكفار ، لا ترى أن في أول الأمر حين كان الرسول رسول الله في مكة وكان في غاية الضعف كيف كان يذب عن الرسول عليه الصلاة والسلام ، وكيف كان يلازمه ويخدمه ، وما كان يبالي بأحد من جبابرة الكفار وشياطينهم ، وفي آخر الأمر أعني وقت خلافته كيف لم يتلفت إلى قول أحد ، وأصر على أنه لا بد من المحاربة مع مانعي الزكاة حتى آل الأمر إلى أن خرج إلى قتال القوم وحده ، حتى جاء أكابر الصحابة وتصرعوا إليه ومنعوه من الذهاب ، ثم لما بلغ بعث العسكر إليهم انهزموا وجعل الله تعالى ذلك مبدأ لدولة الإسلام ، فكان قوله ( أدلة على المؤمنين أعزه على الكافرين ) لا يليق إلا به ، وثالثها : قوله ( يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ) فهذا مشترك فيه بين أبي بكر وعلي ، إلا أن حظ أبي بكر فيه أتم وأكمل ، وذلك لأن مجاهدة أبي بكر مع الكفار كانت في أول البعث ، وهناك الإسلام كان في غاية الضعف ، والكافر كان في غاية القوة ، وكان يجاهد الكفار بمقدار قدرته ، ويدب عن رسول الله بغایة وسعته ، وأما على عليه السلام فإنه إنما شرع في الجهاد يوم بدر واحد ، وفي ذلك الوقت كان الإسلام قوياً وكانت

العاشر مجتمعة ، فثبتت أن جهاد أبي بكر كان أكمل من جهاد علي من وجهين : الأول : أنه كان متقدماً عليه في الزمان ، فكان أفضل لقوله تعالى ( لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل ) والثاني : أن جهاد أبي بكر كان في وقت ضعف الرسول ﷺ ، وجهاد علي كان في وقت القوة ، ورابعها : قوله ( ذلك فضل الله يؤتى به من يشاء ) وهذاائق بأبي بكر لأنه متأكد بقوله تعالى ( ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة ) وقد بينا أن هذه الآية في أبي بكر ، وما يدل على أن جميع هذه الصفات لأبي بكر أنها بينا بالدليل أن هذه الآية لا بد وأن تكون في أبي بكر ، ومتي كان الأمر كذلك كانت هذه الصفات لا بد وأن تكون لأبي بكر ، وإذا ثبت هذا وجب القطع بصحة امامته ، إذ لو كانت إمامته باطلة لما كانت هذه الصفات لائقة به .

فإن قيل : لم لا يجوز أن يقال : إنه كان موصوفاً بهذه الصفات حال حياة الرسول ﷺ ، ثم بعد وفاته لما شرع في الامامة زالت هذه الصفات وبطلت .

قلنا : هذا باطل قطعاً لأنه تعالى قال ( فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ) فأثبتت كونهم موصوفين بهذه الصفة حال إتيان الله بهم في المستقبل ، وذلك يدل على شهادة الله له بكونه موصوفاً بهذه الصفات حال محاربته مع أهل الردة ، وذلك هو حال إمامته ، فثبتت بما ذكرنا دلالة هذه الآية على صحة امامته ، أما قول الروافض لعنهم الله : إن هذه الآية في حق علي رضي الله عنه بدليل أنه ﷺ قال يوم خيبر « لأعطيين الرایة غدار جلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله » وكان ذلك هو علي عليه السلام ، فنقول : هذا الخبر من باب الأحاداد ، وعندهم لا يجوز التمسك به في العمل ، فكيف يجوز التمسك به في العلم ، وأيضاً ان اثبات هذه الصفة علي لا يوجب انتفاءها عن أبي بكر ، وبنقدير أن يدل على ذلك لكنه لا يدل على انتفاء ذلك المجموع عن أبي بكر ، ومن جملة تلك الصفات كونه كراراً غير فرار ، فلما انتفى ذلك عن أبي بكر لم يحصل بمجموع تلك الصفات له ، فكفى هذا في العمل بدليل الخطاب ، فأما انتفاء جميع تلك الصفات فلا دلالة في اللفظ عليه ، فهو تعالى إنما أثبت هذه الصفة المذكورة في هذه الآية حال اشتغاله بمحاربة المرتدين بعد ذلك فهب أن تلك الصفة ما كانت حاصلة في ذلك الوقت ، فلم يمنع ذلك من حصولها في الزمان المستقبل ، ولأن ما ذكرناه تمسك بظاهر القرآن ، وما ذكره تمسك بالخبر المذكور المنقول بالأحاداد ، ولأنه معارض بالأحاديث الدالة على كون أبي بكر محبًا لله ولي رسوله . وكون الله محبًا له وراضيا عنه . قال تعالى في حق أبي بكر ( ولسوف يرضي ) وقال عليه الصلاة والسلام « إن الله يتجلى للناس عامة ويتجلى لأبي بكر خاصة » وقال « ما صب الله شيئاً في صدر ي إلا وصبه في صدر أبي بكر » وكل ذلك يدل على أنه كان يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله .

﴿وَأَمَّا الوجه الثانِي﴾ وهو قوله : الآية التي بعد هذه الآية دالة على إماماة علي فوجب أن تكون هذه الآية نازلة في علي ، فجوابنا : أنا لا نسلم دلالة الآية التي بعد هذه الآية على إماماة علي وسنذكر الكلام فيه إن شاء الله تعالى ، فهذا ما في هذا الموضوع من البحث والله أعلم .

أما قوله تعالى ﴿يحبهم ويحبونه﴾ فتحقيق الكلام في المحبة ذكرناه في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى (والذين آمنوا أشد حباً لله) فلا فائدة في الاعادة . وفيه دقة وهي أنه تعالى قدم محبته لهم على محبتهم له ، وهذا حق لأنه لو لا أن الله أحبهم وإلا لما وفقهم حتى صاروا محبين له .

ثم قال تعالى ﴿أَذْلَلَةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ وهو قوله (أشداء على الكفار رحاء بينهم) قال صاحب الكشاف : أذلة جمع ذليل : وأما ذلول فجمعه ذلل ، وليس المراد بكونهم أذلة هو أنهم مهانون ، بل المراد المبالغة في وصفهم بالرفق ولبن الجانب ، فان من كان ذليلاً عند إنسان فإنه البتة لا يظهر شيئاً من التكبر والترفع ، بل لا يظهر إلا الرفق واللين فكذا ههنا ، قوله (أعزة على الكافرین) أي يظہرون الغلظة والترفع على الكافرین . وقيل : يعاوزونهم أي يغالبونهم من قوله : عزه يعزه إذا غلبه ، كأنهم مشددون عليهم بالقهر والغلبة .

فإن قيل : هلا قيل : أذلة للمؤمنين أعزه على الكافرین .

قلنا : فيه وجهان : أحدهما : أن يضمن الذل معنى الرحمة والشفقة ، كأنه قيل : راحين عليهم مشفقين عليهم على وجه التذلل والتواضع ، والثاني : أنه تعالى ذكر كلمة «على» حتى يدل على علو منصبهم وفضلهم وشرفهم ، فيفيد أن كونهم أذلة ليس لأجل كونهم ذليلين في أنفسهم ، بل ذاك التذلل إنما كان لأجل أنهم أرادوا أن يضموا إلى علو منصبهم فضيلة التواضع . وقرئ (أذلة وأعزه) بالنصب على الحال .

ثم قال تعالى ﴿يَجَاهُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي لنصرة دين الله ﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ وفيه وجهان : الأول : أن تكون هذه الواو للحال ، فإن المنافقين كانوا يرافقون الكفار ويختلفون لومهم ، وبين الله تعالى في هذه الآية أن من كان قويًا في الدين فإنه لا يخاف في نصرة دين الله بيده ولسانه لومة لائم . الثاني : أن تكون هذه الواو للعطف ، والمعنى أن من شأنهم أن يجاهدوا في سبيل الله لا لغرض آخر ، ومن شأنهم أنهم صلاب في نصرة الدين لا يبالون بلومة اللائمين ، واللومة المرة الواحدة من اللوم ، والتنكير فيها وفي اللائم مبالغة ، كأنه قيل :

إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ الَّذِينَ يُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَوَةَ  
وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴿٥٥﴾

لا يخافون شيئاً قط من لوم أحد من اللائمين .

ثم قال تعالى ﴿ ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ﴾ ف قوله ( ذلك ) إشارة إلى ما تقدم ذكره من وصف القوم بالمحبة والذلة والعزّة والمجاهدة وانتفاء خوف اللومة الواحدة ، فيبين تعالى أن كل ذلك بفضلـه وإحسانـه ، وذلك صريح في أن طاعات العباد مخلوقة للـله تعالى ، والمعزـلة يحملون اللـفظ على فعل الـلطاف ، وهو بعيد لأن فعل الـلطاف عام في حقـ الكل ، فلا بد في التـخصيص من فـائدة زـائدة .

ثم قال تعالى ﴿ والله واسع عـلـيـم ﴾ فالواسع إشارة إلى كمال القدرة ، والعـليم إشارة إلى كمالـ العلم ، ولـما أخـبرـ الله تعالى أنه سـيجـيـءـ بأـقوـامـ هـذاـ شـائـنـهـ وـصـفـتـهـمـ أـكـدـ ذـلـكـ بـأـنـهـ كـامـلـ الـقدـرـةـ فـلاـ يـعـجـزـ عـنـ هـذـاـ المـوـعـودـ ، كـامـلـ الـعـلـمـ فـيمـتـنـعـ دـخـولـ الـخـلـفـ فـيـ اـخـبـارـهـ وـمـوـاعـيدـهـ .

قوله تعالى ﴿ إِنَّا وَلِكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنَّمَا يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَوَةَ  
وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ .

وجه النـظمـ أنهـ تعالىـ لماـ نـهىـ فيـ الآـيـاتـ المتـقدـمةـ عـنـ موـالـةـ الـكـفـارـ أمرـ فيـ هـذـهـ الآـيـةـ بـموـالـةـ  
منـ يـحـبـ موـالـاتـهـ وـقـالـ ( إـنـاـ وـلـيـكـمـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ وـالـذـيـنـ آـمـنـواـ )ـ أيـ المؤـمنـونـ المـوـصـفـونـ بـالـصـفـاتـ  
المـذـكـورـةـ ،ـ وـفـيـ الآـيـةـ مـسـائلـ :ـ

﴿ المـسـأـلـةـ الـأـوـلـىـ ﴾ـ فيـ قـوـلـهـ ( وـالـذـيـنـ آـمـنـواـ )ـ قـوـلـانـ :ـ الـأـوـلـ :ـ أـنـ الـمـرـادـ عـامـةـ الـمـؤـمـنـينـ ،ـ  
وـذـلـكـ لـأـنـ عـبـادـةـ بـنـ الصـامـتـ لـمـ تـبـرـأـ مـنـ الـيـهـودـ وـقـالـ :ـ أـنـاـ بـرـيءـ إـلـىـ اللـهـ مـنـ حـلـفـ قـرـيـظـةـ  
وـالـتـضـيرـ ،ـ وـأـتـوـلـيـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ نـزـلتـ هـذـهـ الآـيـةـ عـلـىـ وـفـقـ قـوـلـهـ .ـ وـرـوـيـ أـيـضـاـ أـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ  
سـلـامـ قـالـ :ـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ إـنـ قـوـمـنـاـ قـدـ هـجـرـوـنـاـ وـأـقـسـمـوـاـ أـنـ لـاـ يـجـالـسـوـنـاـ ،ـ وـلـاـ نـسـتـطـعـ بـحـالـسـةـ  
أـصـحـابـكـ لـبـعـدـ الـمـنـازـلـ ،ـ فـنـزـلتـ هـذـهـ الآـيـةـ ،ـ فـقـالـ :ـ رـضـيـنـاـ بـالـلـهـ وـرـسـوـلـهـ وـبـالـمـؤـمـنـينـ أـوـلـيـاءـ ،ـ  
فـعـلـ هـذـاـ :ـ الآـيـةـ عـامـةـ فـيـ حـقـ كـلـ الـمـؤـمـنـينـ ،ـ فـكـلـ مـنـ كـانـ مـؤـمـنـاـ فـهـوـ وـلـيـ كـلـ الـمـؤـمـنـينـ ،ـ وـنـظـيرـهـ  
قـوـلـهـ تـعـالـيـ ( وـالـمـؤـمـنـونـ وـالـمـؤـمـنـاتـ بـعـضـهـمـ بـعـضـ )ـ وـعـلـيـ هـذـاـ قـوـلـهـ ( الـذـيـنـ يـقـيـمـونـ الـصـلـاـةـ  
وـيـؤـتـونـ الـزـكـاـةـ )ـ صـفـةـ لـكـلـ الـمـؤـمـنـينـ ،ـ وـالـمـرـادـ بـذـكـرـ هـذـهـ الصـفـاتـ تـميـزـ الـمـؤـمـنـينـ عـنـ النـافـقـينـ لـأـنـهـ  
كـانـوـاـ يـدـعـوـنـ الـإـيمـانـ ،ـ إـلـاـ أـنـهـمـ مـاـ كـانـوـاـ مـداـمـيـنـ عـلـىـ الـصـلـوـاتـ وـالـزـكـوـاتـ ،ـ قـالـ تـعـالـيـ فـيـ صـفـةـ

صلاتهم ( ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى ) وقال ( يرأون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً ) وقال في صفة زكاتهم ( أشحة على الخير ) وأما قوله ( وهم راكعون ) ففيه على هذا القول وجوه : الأول : قال أبو مسلم : المراد من الركوع الخضوع ، يعني أنهم يصلون ويزكون وهم منقادون خاضعون لجميع أوامر الله ونواهيه والثاني : أن يكون المراد : من شأنهم إقامة الصلاة ، وخص الركوع بالذكر تشريفاً له كما في قوله ( واركعوا مع الراكعين ) والثالث : قال بعضهم : إن أصحابه كانوا عند نزول هذه الآية مختلفون في هذه الصفات ، منهم من قد أتم الصلاة ، ومنهم من دفع المال إلى الفقير ، ومنهم من كان بعد في الصلاة وكان راكعاً ، فلما كانوا مختلفين في هذه الصفات لا جرم ذكر الله تعالى كل هذه الصفات .

﴿ القول الثاني ﴾ أن المراد من هذه الآية شخص معين ، وعلى هذا فيه أقوال :  
الأول : روى عكرمة أن هذه الآية نزلت في أبي بكر رضي الله عنه . والثاني : روى عطاء عن ابن عباس أنها نزلت في علي بن أبي طالب عليه السلام . روى أن عبدالله بن سلام قال : لما نزلت هذه الآية قلت يا رسول الله أنا رأيت علياً تصدق بخاتمه على محتاج وهو راكع ، فتحن نتواله . وروي عن أبي ذر رضي الله عنه أنه قال : صلیت مع رسول الله ﷺ يوماً صلاة الظهر ، فسأل سائل في المسجد فلم يعطه أحد ، فرفع السائل يده إلى السماء وقال : اللهم اشهد اني سألت في مسجد رسول ﷺ فما أعطاني أحد شيئاً ، وعلى عليه السلام كان راكعاً ، فأواماً إليه بخنصره اليمنى وكان فيها خاتم ، فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم بمرأى النبي ﷺ ، فقال « اللهم إن أخي موسى سألك فقال ( رب اشرح لي صدري ) إلى قوله ( وأشركه في أمري ) فأنزلت قرآننا ناطقاً ( سنشد عضدك بأخيك ونجعل لكما سلطاناً) اللهم وأنا محمد نبيك وصفيك فasherح لي صدري ويسر لي أمري واجعل لي وزيراً من أهلي علياً أشدده به ظهري . قال أبوذر : فوالله ما أتم رسول الله هذه الكلمة حتى نزل جبريل فقال : يا محمد اقرأ ( إنما ولি�كم الله ورسوله ) إلى آخرها ، فهذا مجموع ما يتعلق بالروايات في هذه المسألة .

﴿ المسألة الثانية ﴾ قالت الشيعة : هذه الآية دالة على أن الإمام بعد رسول الله ﷺ هو علي بن أبي طالب ، وتقريره أن نقول : هذه الآية دالة على أن المراد بهذه الآية أمام ، ومتى كان الأمر كذلك وجب أن يكون ذلك الإمام هو علي بن أبي طالب .

﴿ بيان المقام الأول ﴾ أن الولي في اللغة قد جاء بمعنى الناصر والمحب ، كما في قوله ( المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ) وجاء بمعنى المتصرف . قال عليه الصلاة والسلام « أيماء امرأة نكحت بغير إذن ولها » فنقول : ههنا وجهان : الأول : أن لفظ الولي جاء بهذين

المعنىين ولم يعين الله مراده ، ولا منافاة بين المعنىين ، فوجب حمله عليهما ، فوجب دلالة الآية على أن المؤمنين المذكورين في الآية متصرفون في الأمة . الثاني : أن نقول : الولي في هذه الآية لا يجوز أن يكون بمعنى الناصر ، فوجب أن يكون بمعنى المتصرف ، وإنما قلنا : إنه لا يجوز أن يكون بمعنى الناصر ، لأن الولاية المذكورة في هذه الآية غير عامة في كل المؤمنين ، بدليل أنه تعالى ذكر بكلمة «إنما» وكلمة «إنما» للحصر ، كقوله (إنما الله إله واحد) والولاية بمعنى النصرة عامة لقوله تعالى (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) وهذا يوجب القطع بأن الولاية المذكورة في هذه الآية ليست بمعنى النصرة ، وإذا لم تكن بمعنى النصرة كانت بمعنى التصرف ، لأنه ليس للولي معنى سوى هذين ، فصار تقدير الآية : إنما المتصرف فيكم أياها المؤمنون هو الله ورسوله والمؤمنون الموصوفون بالصفة الفلانية ، وهذا يقتضي أن المؤمنين الموصوفين بالصفات المذكورة في هذه الآية متصرفون في جميع الأمة ، ولا معنى للأمام إلا الإنسان الذي يكون متصرفًا في كل الأمة ، فثبت بما ذكرنا دلالة هذه الآية على أن الشخص المذكور فيها يجب أن يكون إمام الأمة .

﴿أَمَا بِيَانِ الْمَقَامِ الثَّانِي﴾ وهو أنه لما ثبت ما ذكرنا وجب أن يكون ذلك الإنسان هو على بن أبي طالب ، وبيانه من وجوه : الأول : أن كل من ثبت بهذه الآية إماماً شخص قال : إن ذلك الشخص هو على ، وقد ثبت بما قدمنا دلالة هذه الآية على إماماً شخص ، فوجب أن يكون ذلك الشخص هو على ، ضرورة أنه لا قائل بالفرق . الثاني : ظهرت الروايات على أن هذه الآية نزلت في حق علي ، ولا يمكن المصير إلى قول من يقول : إنها نزلت في أبي بكر رضي الله عنه : لأنها لو نزلت في حقه لدللت على إمامته ، وأجمعوا على أن هذه الآية لا تدل على إمامته ، فبطل هذا القول . والثالث : أن قوله (وَهُمْ رَاكِعُونَ) لا يجوز جعله عطفاً على ما تقدم ، لأن الصلاة قد تقدمت ، والصلاحة مستعملة على الركوع ، فكان إعادة ذكر الركوع تكراراً ، فوجب جعله حالاً يؤتون الزكاة حال كونهم راكعين ، وأجمعوا على أن إيتاء الزكوة حال الركوع لم يكن إلا في حق علي ، فكانت الآية مخصوصة به ودلالة على إمامته من الوجه الذي قررناه ، وهذا حاصل استدلال القوم بهذه الآية على إمامته علي عليه السلام .

والجواب : أما حمل لفظ الولي على الناصر وعلى المتصرف معاً فغير جائز ، لما ثبت في أصول الفقه أنه لا يجوز حمل اللفظ المشترك على مفهوميه معاً .

﴿أَمَا الْوَجْهُ الثَّانِي﴾ فنقول : لم لا يجوز أن يكون المراد من لفظ الولي في هذه الآية الناصر والمحب ، ونحن نقيم الدلالة على أن حمل لفظ الولي على هذا المعنى أولى من حمله على معنى

المتصرف ، ثم نجيب عما قالوه فنقول : الذي يدل على أن حمله على الناصر أولى وجوه : الأول : أن اللائق بما قبل هذه الآية وبعدها ليس إلا هذا المعنى ، أما ما قبل هذه الآية فلأنه تعالى قال ( يا أيها الذين آمنوا لا تخذلوا اليهود والنصارى أولياء ) وليس المراد لا تخذلوا اليهود والنصارى أئمة متصرفين في أرواحكم وأموالكم لأن بطلان هذا كالعلم بالضرورة ، بل المراد لا تخذلوا اليهود والنصارى أحباباً وأنصاراً ، ولا تخالفوهم ولا تعارضوهم ، ثم لما بالغ في النهي عن ذلك قال ( إِنَّا وَلِكُمْ أَلٰيٰهٗ وَرَسُولٰهٗ وَالْمُؤْمِنُونَ ) الموصوفون ، والظاهر أن الولاية المأمور بها هنا هي المنهي عنها فيما قبل ، ولما كانت الولاية المنهي عنها فيها قبل هي الولاية بمعنى النصرة كانت الولاية المأمور بها هي الولاية بمعنى النصرة ، وأما ما بعد هذه الآية فهي قوله ( يا أيها الذين آمنوا لا تخذلوا الذين اتخذوا دينكم هزواً ولعباً من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء واتقوا الله إن كتم مؤمنين ) فأعاد الله المنهي عن اتخاذ اليهود والنصارى والكافر أولياء ، ولا شك أن الولاية المنهي عنها هي الولاية بمعنى النصرة ، فكذلك الولاية في قوله ( إِنَّا وَلِكُمْ أَلٰيٰهٗ ) يجب أن تكون هي بمعنى النصرة ، وكل من أنصف وترك التعصب وتأمل في مقدمة الآية وفي مؤخرها قطع بأن الولي في قوله ( إِنَّا وَلِكُمْ أَلٰيٰهٗ ) ليس إلا بمعنى الناصر والمحب ، ولا يمكن أن يكون بمعنى الإمام ، لأن ذلك يكون إلقاء كلام أجنبى فيما بين كلامين مسوقين لغرض واحد ، وذلك يكون في غاية الركاكة والسقوط ، ويجب تنزيهه كلام الله تعالى عنه .

**﴿ الحجة الثانية ﴾** أنا لو حملنا الولاية على التصرف والإمامـة لما كان المؤمنون المذكورون في الآية موصوفين بالولاية حال نزول الآية ، لأن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ما كان نافذ التصرف حال حياة الرسول ، والآية تقتضي كون هؤلاء المؤمنين موصوفين بالولاية في الحال ، أما لو حملنا الولاية على المحبة والنصرة كانت الولاية حاصلة في الحال ، فثبتت أن حمل الولاية على المحبة أولى من حملها على التصرف ، والذي يؤكـد ما قلناه أنه تعالى منع المؤمنين من اتخاذ اليهود والنصارى أولياء ، ثم أمرهم بموالاة هؤلاء المؤمنين ، فلا بد وأن تكون موالاة هؤلاء المؤمنين حاصلة في الحال حتى يكون النفي والاثبات متـواردين على شيء واحد ، وما كانت الولاية بمعنى التصرف غير حاصلة في الحال امتنع حـمل الآية عليها .

**﴿ الحجة الثالثة ﴾** أنه تعالى ذكر المؤمنين الموصوفين في هذه الآية بصيغة الجمع في سبعة مواضع وهي قوله ( والذين آمنوا الذين يقيـمون الصلاة وـيؤتون الزكـاة وـهم راكعون ) وحمل ألفاظ الجمع وإن جاز على الواحد على سبيل التعظيم لكنه مجاز لا حقيقة . والأصل حـمل الكلام على الحقيقة .

**﴿الحجـة الرابـعة﴾** أنا قد بـينا بالبرهـان البـين أـن الآيـة المتقدـمة وـهي قولـه ( يـا أـيـها الـذـين آـمـنـوا مـن يـرـتـدـ مـنـكـم عـن دـيـنـه ) إـلـى آـخـر الآيـة مـن أـقـوى الدـلـائـل عـلـى صـحـة إـمامـة أـبـي بـكـر ، فـلـو دـلت هـذـه الآيـة عـلـى صـحـة إـمامـة عـلـى بـعـد الرـسـول لـزـمـ التـناـقـض بـيـن الآيـتـيـن ، وـذـلـك باـطـل ، فـوجـب القـطـع بـأـن هـذـه الآيـة لا دـلـالـة فـيـها عـلـى أـن عـلـيـاً هـو الإـيمـام بـعـد الرـسـول .

**﴿الحجـة الخامـسة﴾** أـن عـلـيـ بن أـبـي طـالـبـ كان أـعـرـفـ بـتـفـسـيرـ القرـآنـ من هـؤـلـاءـ الرـوـافـضـ ، فـلـو كـانـتـ هـذـهـ الآـيـةـ دـالـةـ عـلـىـ إـمامـتـهـ لـأـحـتـجـ بـهـاـ فـيـ مـحـفـلـ مـنـ الـمـحـافـلـ ، وـلـيـسـ لـلـقـومـ أـنـ يـقـولـواـ : إـنـهـ تـرـكـهـ لـلـتـقـيـةـ فـإـنـهـمـ يـنـقـلـونـ عـنـهـ أـنـهـ تـمـسـكـ يـوـمـ الشـورـىـ بـخـبـرـ الغـدـيرـ ، وـخـبـرـ الـمـبـاهـلـةـ ، وـجـمـيعـ فـضـائـلـهـ وـمـنـاقـبـهـ ، وـلـمـ يـتـمـسـكـ الـبـتـةـ بـهـذـهـ الآـيـةـ فـيـ إـثـبـاتـ إـمامـتـهـ ، وـذـلـكـ يـوـجـبـ القـطـعـ بـسـقـوـطـ قـوـلـ هـؤـلـاءـ الرـوـافـضـ لـعـنـهـمـ اللهـ .

**﴿الحجـة السادـسـة﴾** هيـ أـنـهـ دـالـةـ عـلـىـ إـمامـةـ عـلـيـ ، لـكـنـاـ تـوـافـقـنـاـ عـلـىـ أـنـهـاـعـنـدـنـزـوـهـاـ ماـ دـلـتـ

عـلـىـ حـصـولـ إـمامـةـ فـيـ الـحـالـ ، لـأـنـ عـلـيـاًـ ماـ كـانـ نـافـذـ التـصـرـفـ فـيـ الـأـمـةـ حـالـ حـيـاةـ الرـسـولـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ ، فـلـمـ يـقـ إـلـاـ أـنـ تـحـمـلـ الآـيـةـ عـلـىـ أـنـهـ تـدـلـ عـلـىـ أـنـ عـلـيـاًـ سـيـصـيـرـ إـمامـاًـ بـعـدـ ذـلـكـ ، وـمـتـىـ قـالـواـ ذـلـكـ فـتـحـنـ نـقـولـ بـمـوجـبـهـ وـنـحـمـلـهـ عـلـىـ إـمامـتـهـ بـعـدـ أـبـيـ بـكـرـ وـعـمـرـ وـعـثـمـانـ ، إـذـ لـيـسـ فـيـ الآـيـةـ مـاـ يـدـلـ عـلـىـ تـعـيـنـ الـوقـتـ ، فـإـنـ قـالـواـ : الـأـمـةـ فـيـ هـذـهـ الآـيـةـ عـلـىـ قـوـلـيـنـ : مـنـهـمـ مـنـ قـالـ : إـنـهـاـ لـاـ تـدـلـ عـلـىـ إـمامـةـ عـلـيـ ، وـمـنـهـمـ مـنـ قـالـ : إـنـهـاـ تـدـلـ عـلـىـ إـمامـتـهـ ، وـكـلـ مـنـ قـالـ بـذـلـكـ قـالـ : إـنـهـاـ تـدـلـ عـلـىـ إـمامـتـهـ بـعـدـ الرـسـولـ مـنـ غـيرـ فـصـلـ ، فـالـقـوـلـ بـدـلـالـةـ الآـيـةـ عـلـىـ إـمامـةـ عـلـيـ لـاـ عـلـىـ هـذـاـ الـوـجـهـ ، قـوـلـ ثـالـثـ ، وـهـوـ باـطـلـ لـأـنـ نـجـيـبـ عـنـهـ فـنـقـولـ : وـمـنـ الـذـيـ أـخـبـرـكـ أـنـهـ مـاـ كـانـ أـحـدـ فـيـ الـأـمـةـ قـالـ هـذـاـ القـوـلـ ، فـإـنـ مـنـ الـمـحـتمـلـ ، بـلـ مـنـ الـظـاهـرـ أـنـهـ مـنـذـ اـسـتـدـلـ مـسـتـدـلـ بـهـذـهـ الآـيـةـ عـلـىـ إـمامـةـ عـلـيـ ، فـإـنـ السـائـلـ يـوـردـ عـلـىـ ذـلـكـ الـاسـتـدـلـالـ هـذـاـ السـؤـالـ ، فـكـانـ ذـكـرـ هـذـاـ الـاحـتـالـ وـهـذـاـ السـؤـالـ مـقـرـونـاـ بـذـكـرـ هـذـاـ الـاسـتـدـلـالـ :

**﴿الحجـة السابـعـة﴾** أـنـ قولـهـ ( إـنـاـ وـلـيـكـمـ الـهـدـىـ وـرـسـولـهـ ) لـاـ شـكـ أـنـهـ خـطـابـ مـعـ الـأـمـةـ ، وـهـمـ كـانـواـ قـاطـعـينـ بـأـنـ التـصـرـفـ فـيـهـمـ هـوـ الـهـدـىـ وـرـسـولـهـ ، وـإـنـاـ ذـكـرـ اللـهـ تـعـالـىـ هـذـاـ الـكـلـامـ تـطـيـبـاـ لـقـلـوبـ الـؤـمـينـ وـتـعـرـيـفـاـ لـهـمـ بـأـنـهـ لـاـ حـاجـةـ بـهـمـ إـلـىـ اـخـتـارـ الـأـحـبـابـ وـالـأـنـصـارـ مـنـ الـكـفـارـ ، وـذـلـكـ لـأـنـ مـنـ كـانـ اللـهـ وـرـسـولـهـ نـاصـرـاـ لـهـ وـمـعـيـنـاـ لـهـ فـأـيـ حاجـةـ بـهـ إـلـىـ طـلـبـ النـصـرـةـ وـالـمـحـبةـ مـنـ الـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ ، وـإـذـ كـانـ كـذـلـكـ كـانـ المـرـادـ بـقـوـلـهـ ( إـنـاـ وـلـيـكـمـ الـهـدـىـ وـرـسـولـهـ ) هـوـ الـوـلـايـةـ بـعـنـيـ النـصـرـةـ وـالـمـحـبةـ ، وـلـاـ شـكـ أـنـ لـفـظـ الـوـلـيـ مـذـكـورـ مـرـةـ وـاحـدـةـ ، فـلـمـ أـرـيدـ بـهـ هـنـاـ مـعـنـيـ النـصـرـةـ اـمـتـنـعـ أـنـ يـرـادـ بـهـ مـعـنـيـ التـصـرـفـ لـمـاـ ثـبـتـ أـنـهـ لـاـ يـجـوزـ اـسـتـعـمالـ الـلـفـظـ الـمـشـرـكـ فـيـ مـفـهـومـيـهـ مـعـاـ .

﴿ الحجۃ الثامنة ﴾ أنه تعالى مدح المؤمنین فی الآیة المتقدمة بقوله ( يحبهم ويحبونه أذلة علی المؤمنین أعزه علی الكافرین ) فإذا حملنا قوله ( إنما وليکم الله ورسوله ) علی معنی المحبة والنصرة کان قوله ( إنما وليکم الله ورسوله ) یفید فائدة قوله ( يحبهم ويحبونه أذلة علی المؤمنین أعزه علی الكافرین ) وقوله ( يجاهدون فی سبيل الله ) یفید فائدة قوله ( یقیمون الصلاة ویؤتون الزکاة وهم راكعون ) فکانت هذه الآیة مطابقة لما قبلها مؤکدة لمعناها فکان ذلك أولی ، فثبتت بهذه الوجهه أن الولاية المذکورة فی هذه الآیة يجب أن تكون بمعنى النصرة لا بمعنى التصرف .

أما الوجه الذي عولوا عليه وهو أن الولاية المذکورة فی الآیة غير عامۃ ، والولاية بمعنى النصرة عامۃ ، فجوابه من وجهین :

الأول : لا نسلم أن الولاية المذکورة فی الآیة غير عامۃ ، ولا نسلم إن کلمة « إنما » للحصر ، والدلیل علیه قوله ( إنما مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء ) ولا شك أن الحياة الدنيا لها أمثال أخرى سوی هذا المثل ، وقال ( إنما الحياة الدنيا لعب ولهو ) ولا شك أن اللعب واللهو قد يحصل فی غيرها . الثاني : لا نسلم أن الولاية بمعنى النصرة عامۃ فی كل المؤمنین ، وبيانه أنه تعالى قسم المؤمنین قسمین : أحدهما : الذين جعلهم مولیاً علیهم وهم المخاطبون بقوله ( إنما وليکم الله ) والثاني : الأولیاء ، وهم المؤمنون الذين یقیمون الصلاة ویؤتون الزکاة وهم راكعون ، فإذا فسرنا الولاية هنها بمعنى النصرة كان المعنی أنه تعالى جعل أحد القسمین أنصاراً للقسم الثاني . ونصرة القسم الثاني غير حاصلة لجمیع المؤمنین ، ولو كان كذلك لزم في القسم الذي هم المنصوروں أن يكونوا ناصرين لأنفسهم ، وذلك محال ، فثبتت أن نصرة أحد قسمی الأمة غير ثابتة لكل الأمة ، بل مخصوصة بالقسم الثاني من الأمة ، فلم يلزم من کون الولاية المذکورة فی هذه الآیة خاصة أن لا تكون بمعنى النصرة ، وهذا جواب حسن دقيق لا بد من التأمل فیه .

واما استدلاهم بأن هذه الآیة نزلت فی حق علی فهو منوع ، فقد بینا أن أكثر المفسرین زعموا أنه فی حق الأمة ، والمراد أن الله تعالى أمر المسلم أن لا يتخد الحبیب والناصر إلا من المسلمين ، ومنهم من يقول : إنما نزلت فی حق أبي بکر .

واما استدلاهم بأن الآیة مختصة بن أدى الزکاة فی الرکوع حال کونه فی الرکوع ، وذلك هو علی بن أبي طالب فنقول : هذا أيضاً ضعیف من وجوه : الأول : إن الزکاة اسم للواجب لا

للمندوب بدليل قوله تعالى ( وآتوا الزكاة ) فلو أنه أدى الزكاة الواجبة في حال كونه في الركوع لكن قد أخر أداء الزكاة الواجب عن أول أوقات الوجوب ، وذلك عند أكثر العلماء معصية ، وإنه لا يجوز إسناده إلى علي عليه السلام ، وحمل الزكاة على الصدقة النافلة خلاف الأصل لما بينا أن قوله ( وآتوا الزكاة ) ظاهره يدل على أن كل ما كان زكاة فهو واجب : الثاني : وهو أن اللائق بعلي عليه السلام أن يكون مستغرق القلب بذكر الله حال ما يكون في الصلاة ، والظاهر أن من كان كذلك فإنه لا يتفرغ لاستئام كلام الغير لفهمه ، وهذا قال

تعالى ( الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ويفكرون في خلق السموات والأرض ) ومن كان قلبه مستغرقاً في الفكر كيف يتفرغ لاستئام كلام الغير . الثالث : أن دفع الخاتم في الصلاة للفقير عمل كثير ، واللائق بحال علي عليه السلام أن لا يفعل ذلك . الرابع : أن المشهور أنه عليه السلام كان فقيراً ولم يكن له مال تجب الزكاة فيه ، ولذلك فانهم يقولون : انه لما أعطى ثلاثة أقراص نزل فيه « سورة هل أتي » وذلك لا يمكن إلا إذا كان فقيراً ، فأما من كان له مال تجب فيه الزكاة يمتنع أن يستحق المدح العظيم المذكور في تلك السورة على إعطاء ثلاثة أقراص ، وإذا لم يكن له مال تجب فيه الزكاة امتنع حمل قوله ( ويؤتون الزكاة وهم راكعون ) عليه .

الوجه الخامس : هب أن المراد هو علي بن طالب لكنه لا يتم الاستدلال بالآية إلا إذا تم المراد بالولي هو المتصرف لا الناصر والمحب ، وقد سبق الكلام فيه .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ إعلم أن الذين يقولون : المراد من قوله ( ويؤتون الزكاة وهم راكعون ) هو أنهم يؤتون الزكاة حال كونهم راكعين احتجوا بالآية على أن العمل القليل لا يقطع الصلاة ، فإنه دفع الزكاة إلى السائل وهو في الصلاة ، ولا شك أنه نوى إيتاء الزكاة وهو في الصلاة ، فدل ذلك على أن هذه الأعمال لا تقطع الصلاة ، وبقي في الآية سؤالان .

﴿ السؤال الأول ﴾ المذكور في الآية هو الله تعالى ورسوله والمؤمنون ، فلم لم يقل : إنما أولياؤكم ؟

والجواب : أصل الكلام إنما وليكم الله ، فجعلت الولاية لله على طريق الأصالة ، ثم نظم في سلك إثباتها له إثباتها لرسول الله والمؤمنين على سبيل التبع ، ولو قيل : إنما أولياؤكم الله ورسوله والذين آمنوا لم يكن في الكلام أصل وتبع ، وفي قراءة عبد الله : إنما مولاكم الله .

﴿ السؤال الثاني ﴾ « الذين يقيمون » ما محله ؟

الجواب : الرفع على البطل من « الذين آمنوا » أو يقال : التقدير : هم الذين يقيمون ، أو النصب على المدح ، والغرض من ذكره تمييز المؤمن المخلص عنمن يدعى الإيمان

وَمَن يَتُولَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٦﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَخَذُوا الَّذِينَ آتَحَدُوا دِينَكُمْ هُزُوا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارُ أُولَئِكَ وَأَنْقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٧﴾

ويكون منافقاً ، لأن ذلك الإخلاص إنما يعرف بكونه مواطباً على الصلاة في حال الركوع ، أي في حال الخضوع والخشوع والاختبات لله تعالى .

ثم قال تعالى ﴿وَمَن يَتُولَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ .

وفيه مسائلتان :

﴿المَسَأَةُ الْأُولَى﴾ الحزب في اللغة أصحاب الرجل الذين يكونون معه على رأيه ، وهم القوم الذين يجتمعون لأمر حزبهم ، وللمفسرين عبارات . قال الحسن : جند الله ، وقال أبو روق : أولياء الله وقال أبو العالية : شيعة الله ، وقال بعضهم : أنصار الله . وقال الأخفش : حزب الله الذين يدينون بدینه ويطیعونه فینصرهم .

﴿المَسَأَةُ الثَّانِيَةُ﴾ قوله (فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ) جملة واقعة موقع خبر المبتدأ ، والعائد غير مذكور لكونه معلوماً ، والتقدير فهو غالب لكونه من جند الله وأنصاره .

قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَخَذُوا الَّذِينَ آتَحَدُوا دِينَكُمْ هُزُوا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارُ أُولَئِكَ وَأَنْقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ .

إعلم أنه تعالى نهى في الآية المتقدمة عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء وساق الكلام في تقريره ، ثم ذكر هنا النهي العام عن موالة جماعة الكفار وهو هذه الآية ، وفيه مسائل :

﴿المَسَأَةُ الْأُولَى﴾ قرأ أبو عمرو والكسائي (الكافر) بالجر عطفاً على قوله (من الذين أُوتُوا الكتاب) ومن الكفار ، والباقيون بالنسب عطفاً على قوله (الذين آتَحَدُوا) بتقدير : ولا الكفار .

﴿المَسَأَةُ الثَّانِيَةُ﴾ قيل : كان رفاعة بن زيد وسويد بن الحرت أظهرا الإيمان ثم نافقا ، وكان رجال من المسلمين يوادونها ، فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية .

وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُرُواً وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠﴾ قُلْ  
 يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَ إِلَّا أَنَّهُمْ أَنَّهُمْ كُفَّارٌ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ مِنْ  
 قَبْلُ وَإِنَّ أَكْثَرَكُمْ فَلَسِقُونَ ﴿١١﴾

**﴿المسألة الثالثة﴾** هذه الآية تقتضي امتياز أهل الكتاب عن الكفار لأن العطف يقتضي المغایرة ، قوله ( لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب ) صريح في كونهم كفاراً ، وطريق التوفيق بينهما أن كفر المشركين أعظم وأغلظ ، فنحن لهذا السبب نخصصهم باسم الكفر . والله أعلم .

**﴿المسألة الرابعة﴾** معنى تلاعبهم بالدين واستهزائهم إظهارهم ذلك باللسان مع الاصرار على الكفر في القلب ، ونظيره قوله تعالى في سورة البقرة ( وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنا نحن مستهزئون ) والمعنى أن القوم لما اخذوا دينكم هزواً وسخرية فلا تخدودهم أولياء وانصاراً وأحباباً ، فإن ذلك كالأمر الخارج عن العقل والمرؤة .

قوله تعالى ﴿ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُرُواً وَلَعِبًا ﴾ .

ما حكى في الآية الأولى عنهم أنهم اخذوا دين المسلمين هزواً ولهباً ذكر هنا بعض ما يتخدونه من هذا الدين هزواً ولهباً فقال ( وإذا ناديتهم إلى الصلاة اخذوها هزواً ولهباً ) وفيه مسائل :

**﴿المسألة الأولى﴾** الضمير في قوله ( اخذوها ) للصلاحة أو المناداة .

قيل : كان رجل من النصارى بالمدينة إذا سمع المؤذن بالمدينة يقول : أشهد أن محمدأ رسول الله يقول : أحرق الكاذب ، فدخلت خادمه بنار ذات ليلة فتطايرت منها شرارة في البيت فاحتراق البيت واحتراق هو وأهله .

وقيل : كان منادى رسول الله ﷺ ينادي للصلاحة وقام المسلمون إليها ، فقالت اليهود : قاموا لا قاموا ، صلوا لا صلوا على طريق الاستهزاء ، فنزلت الآية :

وقيل : كان المنافقون يتضاحكون عند القيام إلى الصلاة تنفيراً للناس عنها .

وقيل : قالوا يا محمد لقد أبدعت شيئاً لم يسمع فيا مضى ، فإن كنت نبياً فقد خالفت فيما أحدثت جميع الأنبياء ، فمن أين لك صياغ كصياغ العير ، فأنزل الله هذه الآية .

﴿ المسألة الثانية ﴾ قالوا : دلت الآية على ثبوت الأذان بنص الكتاب لا بالنام وحده .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ قوله ( هزواً ولعباً ) أمران ، وذلك لأنهم عند إقامة الصلاة يقولون : هذه الأعمال التي أتينا بها استهزاء بال المسلمين وسخرية منهم ، فإنهم يظنون أنا على دينهم مع أنا لسنا كذلك . ولما اعتقدوا أنه ليس فيها فائدة ومنفعة في الدين والدنيا قالوا إنها لعب .

ثم قال تعالى ﴿ ذلك بأنهم قوم لا يعقلون ﴾ أي لو كان لهم عقل كامل لعلموا أن تعظيم الخالق المنعم وخدمته مقرونة بغاية التعظيم لا يكون هزواً ولعباً ، بل هو أحسن أعمال العباد وأشرف أفعالهم ، ولذلك قال بعض الحكماء : أشرف الحركات الصلاة ، وأنفع السكנות الصيام .

قوله تعالى ﴿ قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا إلا أن آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل من قبل وأن أكثركم فاسقون ﴾ .

إعلم أن وجه النظم أنه تعالى لما حکى عنهم أنهم اتخذوا دين الإسلام هزواً ولعباً قال لهم : ما الذي تنقمون من هذا الدين ، وما الذي تجدون فيه مما يوجب اتخاذه هزواً ولعباً وفي الآية مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾قرأ الحسن ( هل تنقمون ) بفتح القاف ، والفصيح كسرها .  
يقال : نقمت الشيء ونقمته بكسر القاف وفتحها إذا أنكرته ، وللمفسرين عبارات : هل تنقمون منا : هل تعييون هل تنكرتون ، هل تكرهون . قال بعضهم : سمي العقاب نقاوة لأنه يجب على ما ينكر من الفعل . وقال آخرون : الكراهة التي يتبعها سخط من الكاره تسمى نقاوة ، لأنها تتبعها النقاوة التي هي العذاب فعل القول الأول لفظ النقاوة موضوع أولًا للمكرر ، ثم سمي العذاب نقاوة لكونه مكررها ، وعلى القول الثاني لفظ النقاوة موضوع للعذاب ، ثم سمي المنكر والمكرر نقاوة لأنه يتبعه العذاب .

﴿ المسألة الثانية ﴾ معنى الآية أنه يقول لأهل الكتاب : لم اتخذم هذا الدين هزواً ولعباً ، ثم قال على سبيل التعجب : هل تجدون في هذا الذين إلا الإيمان بالله والإيمان بما أنزل

على محمد ﷺ ، والإيمان بجميع الأنبياء الذين كانوا قبل محمد ! يعني أن هذا ليس مما ينقم ، أما الإيمان بالله فهو رأس جميع الطاعات ، وأما الإيمان بمحمد وبجميع الأنبياء فهو الحق والصدق ، لأنه إذا كان الطريق إلى تصديق بعض الأنبياء في ادعاء الرسالة والنبوة هو العجز ، ثمرأينا أن العجز حصل على يد محمد عليه الصلاة والسلام وجب الاقرار بكونه رسولا ، فأما الإقرار بالبعض وإنكار البعض فذلك كلام متناقض ، ومذهب باطل ، فثبت أن الذين نحن عليهم هو الدين الحق والطريق المستقيم ، فلم تقموا علينا ! قال ابن عباس : إن نفراً من اليهود أتوا رسول الله ﷺ فسألوه عمن يؤمن به من الرسل ، فقال : أؤمن بالله وما أنزل علينا وما أنزل على إبراهيم واسماعيل إلى قوله ونحن له مسلمون ، فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته وقالوا : والله ما نعلم أهل دين أقل حظاً في الدنيا والآخرة منكم ولا ديناً شرّاً من دينكم ، فأنزل الله تعالى هذه الآية وما بعدها .

وأما قوله « وأن أكثركم فاسقون » فالقراءة العامة « أن » بفتح الألف ، وقرأ نعيم بن ميسرة « إن » بالكسر ، وفي الآية سؤالات :

**» السؤال الأول «** كيف ينقم اليهود على المسلمين مع كون أكثر اليهود فاسقين ؟

والجواب من وجوه : الأول : قوله ( وأن أكثركم فاسقون ) تخصيص لهم بالفسق ، فيدل على سبيل التعریض أنهم لم يتبعوهم على فسقهم ، فكان المعنى : وما تنقمون منا إلا أن آمنا ، وما فسقنا مثلكم ، الثاني : لما ذكر تعالى ما ينقم اليهود عليهم من الإيمان بجميع الرسل وليس ذلك مما ينقم ذكر في مقابلة فسقهم ، وهو مما ينقم ، ومثل هذا حسن في الأذدواج . يقول القائل : هل تنقم مني إلا أني عفيف وإنك فاجر ، وأني غني وأنت فقير ، فيحسن ذلك لامام المعنى على سبيل المقابلة . والثالث : أن يكون الواو بمعنى « مع » أي وما تنقمون منا إلا الإيمان بالله مع أن أكثركم فاسقون ، فإن أحد الخصمين إذا كان موصوفاً بالصفات الذميمة واكتسب الثاني شيئاً كثيراً من الصفات الحميدة كان اكتسابه للصفات الحميدة مع كون خصمه مكتسباً للصفات الذميمة أشد تأثيراً في وقوع البغض والحسد في قلب الخصم . والرابع : أن يكون على تقدير حذف المضاف ، أي واعتقاد أنكم فاسقون . الخامس : أن يكون التقدير : وما تنقمون منا إلا بأن آمناً بالله وبأن أكثركم فاسقون ، يعني بسبب فسقكم نقمتكم الإيمان علينا . السادس : يجوز أن يكون تعليلاً معطوفاً على تعليل محتذوف بأنه قيل : وما تنقمون منا إلا الإيمان لقلة إنصافكم ، ولأجل أن أكثركم فاسقون .

**» السؤال الثاني «** اليهود كلهم فساق وكفار ، فلم خص الأكثر بوصف الفسق ؟

**قُلْ هَلْ أَنِيشُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةٍ عِنْهُ اللَّهُ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ  
مِنْهُمْ الْفَرَدَةَ وَأَخْنَازِيرَ وَعَبْدَ الظَّغُوتَ أَوْلَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءٍ**

آل سَلِیْل

والجواب من وجهين : الأول : يعني أن أكثركم إنما يقولون ما يقولون ، ويفعلون ما يفعلون طلباً للرياسة والجاه وأخذ الرشوة والتقرب إلى الملوك ، فأنتم في دينكم فساق لا عدول ، فإن الكافر والمبتدع قد يكون عدل دينه ، وقد يكون فاسق دينه ، ومعلوم أن كلهم ما كانوا كذلك فلذلك خص أكثرهم بهذا الحكم ، والثاني : ذكر أكثرهم لئلا يظن أن من آمن منهم داخل في ذلك .

ثم قال تعالى ﴿ قل هل أنبيكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضبه عليه يجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت أولئك شر مكاناً وأضل عن سوء السبيل ﴾ .

و فیہ مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ قوله (من ذلك) إشارة إلى المنقم ، ولا بد من حذف المضاف ، وتقديره : بشر من أهل ذلك ؛ لأنه قال : من لعنه الله ، ولا يقال الملعون شر من ذلك الدين ، بل يقال : إنه شر من له ذلك الدين .

فإن قيل : فهذا يقتضي كون الموصوفين بذلك الدين حكاماً عليهم بالشر ، ومعلوم أنه ليس كذلك .

قلنا : إنما خرج الكلام على حسب قولهم واعتقادهم ، فإنهم حكموا بأن اعتقاد ذلك الدين شر ، فقيل لهم : هب أن الأمر كذلك ولكن لعنة الله وغضبه ومسخ الصور شر من ذلك .

﴿المسألة الثانية﴾ «مثوبة» نصب على التمييز، وزنها مفعلة كقولك : مقوله ومحوزة ، وهو بمعنى المصدر ، وقد جاءت مصادر على مفعول كالمعقول والميسور .

فإن قيل : المثوبة مختصة بالاحسان ، فكيف جاءت في الاعنة ؟

قلنا : هذا على طريقة قوله (فبشرهم بعذاب أليم ) وقول الشاعر :

### تحية بينهم ضرب وجيع

﴿المسألة الثالثة﴾ «من» في قوله (من لعنة الله) يحتمل وجهين : الأول : أنه في محل الرفع على أنه خبر مبتدأ مخدوف ، فإنه لما قال (قل هل أنبيئكم بشر من ذلك) فكان قائلاً قال : من ذلك ؟ فقيل : هو من لعنة الله ، ونظيره قوله تعالى (قل أَفَأَنْبِئُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكُمُ النَّارِ) كأنه قال : هو النار . الثاني : يجوز أن يكون في موضع خفض بدلاً من «شر» والمعنى أنبيئكم بمن لعنة الله .

﴿المسألة الرابعة﴾ اعلم أنه تعالى ذكر من صفاتهم أنواعاً : أولاً : أنه تعالى لعنهم ، وثانياً : أنه غضب عليهم ، وثالثها : أنه جعل منهم القردة والخنازير عبد الطاغوت . قال أهل التفسير : عني بالقردة أصحاب السبت ، وبالخنازير كفار مائدة عيسى . وروى أيضاً أن المسخين كانوا في أصحاب السبت لأن شبابهم مسخوا قردة ، ومشايخهم مسخوا خنازير .

﴿المسألة الخامسة﴾ ذكر صاحب الكشاف في قوله (عبد الطاغوت) أنواعاً من القراءات : أحدها :قرأ أبي : وعبدوا الطاغوت ، وثانية :قرأ ابن مسعود : ومن عبدوا ، وثالثها : وعبد الطاغوت عطفاً على القردة ، ورابعها : وعابدي ، وخامسها : وعباد ، وسادسها : وعبد ، وب سابعها : وعبد ، بوزن حطم ، وثامنها : وعبد ، وتاسعها : وعبد بضمتين جميع عبيد ، وعاشرها : وعبدة بوزن كفرة ، والحادي عشر : عبد ، وأصله عبدة ، فحذفت التاء للإضافة ، أو هو كخدم في جمع خادم ، والثاني عشر : عبد ، والثالث عشر : عباد ، والرابع عشر : وأعبد ، والخامس عشر : وعبد الطاغوت على البناء للمفعول ، وحذف الرابع ، بمعنى وعبد الطاغوت فيهـم أو بينـهم ، والسادس عشر : وعبد الطاغوت ، بمعنى صار الطاغوت معبوداً من دون الله تعالى ، كقولك : أمر إذا صار أميراً ، والسابع عشر :قرأ حمزة : عبد الطاغوت بفتح العين وضم الباء ونصب الدال وجر الطاغوت ، وعابوا هذه القراءة على حمزة وحنونه ونسبوه إلى ما لا يجوز ذكره ، وقال قوم : إنـها ليست بلـحن ولا خطـأ ، وذكروا فيها وجوهاً : الأول : أنـ العـبد هو العـبد إـلا أـنـهـم ضـمـمـواـ الـبـاءـ لـلـمـبـالـغـةـ ، كـقـوـلـهـمـ : رـجـلـ حـذـرـ . وفـطـنـ لـلـبـلـيـغـ فـيـ الـحـذـرـ وـالـفـطـنـ ، فـتـأـوـيلـ عـبـدـ طـاغـوتـ أـنـ بـلـغـ الـغاـيـةـ فـيـ طـاعـةـ الشـيـطـانـ ، وـهـذـاـ أـحـسـنـ الـوـجـوهـ . وـالـثـانـيـ : أـنـ عـبـدـ ، وـالـعـبـدـ لـغـتـانـ كـقـوـلـهـمـ : سـبـعـ وـسـبـعـ . وـالـثـالـثـ : أـنـ عـبـدـ جـمـعـهـ عـبـدـ ، وـالـعـبـادـ جـمـعـهـ عـبـدـ ، كـثـمـارـ وـثـمـرـ ، ثـمـ اـسـتـقـلـلـوـاـ ضـمـمـتـيـنـ مـتـوـالـيـتـيـنـ فـأـبـدـلـتـ الـأـوـلـىـ بـالـفـتـحةـ . الـرـابـعـ : يـحـتـمـلـ أـنـ أـرـادـ أـعـبـدـ طـاغـوتـ ، فـيـكـوـنـ مـثـلـ فـلـسـ وـأـفـلـسـ ، ثـمـ حـذـفـ الـهـمـزـةـ وـنـقـلـتـ حـرـكـتـهـ إـلـىـ الـعـيـنـ . الـخـامـسـ : يـحـتـمـلـ أـنـ أـرـادـ : وـعـبـدـ طـاغـوتـ كـمـاـ

وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكُفَرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٦﴾

قرى ، ثم حذف الهاء وضم الباء لئلا يشتبه بالفعل .

﴿ المسألة السادسة ﴾ قوله ( عبد الطاغوت ) قال الفراء : تأويله وجعل منهم القردة ومن عبد الطاغوت ، فعلى هذا : الموصول مذوف .

﴿ المسألة السابعة ﴾ احتج أصحابنا بهذه الآية على أن الكفر بقضاء الله . قالوا : لأن تقدير الآية وجعل الله منهم من عبد الطاغوت ، وإنما يفعل معنى هذا الجعل إذا كان هو الذي جعل فيهم تلك العبادة ، إذ لو كان جعل تلك العبادة منهم لكان الله تعالى ما جعلهم عبدة الطاغوت ، بل كانوا هم الذين جعلوا أنفسهم كذلك ، وذلك على خلاف الآية . قالت المعتزلة : معناه أنه تعالى حكم عليهم بذلك ووصفهم به كقوله ( وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناثاً ) والكلام فيه قد تقدم مراراً .

﴿ المسألة الثامنة ﴾ قيل : الطاغوت العجل ، وقيل : الطاغوت الأحبار ، وكل من أطاع أحداً في معصية الله فقد عبده .

ثم قال تعالى ﴿ أولئك شر مكاناً ﴾ أي أولئك الملعونون المسوخون شر مكاناً من المؤمنين ، وفي لفظ المكان وجهان : الأول : قال ابن عباس رضي الله عنها : لأن مكانهم سقر ، ولا مكان أشد شراً منه . والثاني : أنه أضيف الشر في اللفظ إلى المكان وهو في الحقيقة لأهله ، وهو من باب الكنية كقولهم : فلان طويل النجاد كثير الرماد ، ويرجع حاصله إلى الاشارة إلى الشيء بذكر لوازمه وتواتره .

ثم قال ﴿ وأضل عن سوء السبيل ﴾ أي عن قصد السبيل والدين الحق . قال المفسرون : لما نزلت هذه الآية غير المسلمين أهل الكتاب وقالوا : يا إخوان القردة والخنازير ، فافتضحوا ونكسو رؤسهم .

قوله تعالى ﴿ إِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكُفَرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ ﴾ .

وفي مسائل :

وَتَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَرِّعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدُونَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَيْسَ مَا  
 كَانُوا يَعْمَلُونَ يَعْمَلُونَ لَوْلَا يَنْهَا مُرْسِلِيْنَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمْ إِلَّمْ وَأَكْلِهِمُ  
 السُّحْتَ لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ

﴿ المسألة الأولى ﴾ قالوا : نزلت هذه الآية في ناس من اليهود كانوا يدخلون على الرسول عليه الصلاة والسلام ويظهرون له الإيمان نفاقاً ، فأخبره الله عز وجل بشأنهم وأنهم يخرجون من مجلسك كما دخلوا لم يتعلق بقلوبهم شيء من دلائلك وتقريراتك ونصائحك وتذكرياتك .

﴿ المسألة الثانية ﴾ الباء في قوله ( دخلوا بالكفر وخرجوا به ) يفيد بقاء الكفر معهم والتي الدخول والخروج من غير نقصان ولا تغيير فيه البتة ، كما تقول : دخل زيد بشوبه وخرج به ، أي بقي ثوابه حال الخروج كما كان حال الدخول .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ ذكر عند الدخول كلمة « قد » فقال ( وقد دخلوا بالكفر ) وذكر عند الخروج كلمة « هم » فقال ( وهم قد خرجوا به ) قالوا : الفائدة في ذكر كلمة « قد » تقريب الماضي من الحال ، والفائدة في ذكر كلمة « هم » التأكيد في إضافة الكفر إليهم ، ونفي أن يكون من النبي ﷺ في ذلك فعل ، أي لم يسمعوا منك يا محمد عند جلوسهم معك ما يجب كفراً ، فتكون أنت الذي ألقيتهم في الكفر ، بل هم الذين خرجوا بالكفر باختيار أنفسهم .

﴿ المسألة الرابعة ﴾ قالت المعتزلة ؛ إنه تعالى أضاف الكفر إليهم والتي الدخول والخروج على سبيل النم ، وبالغ في تقرير تلك الإضافة بقوله ( وهم قد خرجوا به ) فدل هذا على أنه من العبد لا من الله .

والجواب : المعارضة بالعلم والداعي .

ثم قال تعالى ﴿ والله أعلم بما كانوا يكتمنون ﴾ والغرض منه المبالغة فيما في قلوبهم من الجد والاجتهاد في المكر بال المسلمين والكيد بهم والبغض والعداوة لهم .

ثم قال تعالى ﴿ وترى كثيراً منهم يسارعون في الإثم والعدوان وأكلهم السحت ليس ما كانوا يعملون ﴾ .

المسارعة في الشيء الشروع فيه بسرعة . قيل : الإثم الكذب ، والعدوان الظلم ، وقيل : الإثم ما يختص بهم ، والعدوان ما يتعداهم إلى غيرهم ، وأما أكل السحت فهوأخذ الرشوة ، وقد تقدم الاستقصاء في تفسير السحت ، وفي الآية فوائد :

﴿ الفائدة الأولى ﴾ أنه تعالى قال ( وترى كثيراً منهم ) والسبب أن كلهم ما كان يفعل ذلك ، بل كان بعضهم يستحيي فيترك .

﴿ الفائدة الثانية ﴾ إن لفظ المسارعة إنما يستعمل في أكثر الأمر في الخير . قال تعالى ( يسارعون في الحورات ) وقال تعالى ( نسارع لهم في الحورات ) فكان اللائق بهذا الموضع لفظ العجلة ، إلا أنه تعالى ذكر لفظ المسارعة لفائدة ، وهي أنهم كانوا يقدمون على هذه المنكرات لأنهم محقون فيه .

﴿ الفائدة الثالثة ﴾ لفظ الإثم يتناول جميع المعاصي والمنهيات ، فلما ذكر الله تعالى بعده العدوان وأكل السحت دل هذا على أن هذين النوعين أعظم أنواع المعصية والإثم .

ثم قال تعالى ﴿ لو لا ينهام الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت ليئس ما كانوا يصنعون ﴾ معنى « لو لا » هنا التحضيض والتوبيخ ، وهو يعني هلا ، والكلام في تفسير الربانيين والأحبار قد تقدم . قال الحسن : الربانيون علماء أهل الإنجيل ، والأحبار علماء أهل التوراة . وقال غيره : كله في اليهود لأنه متصل بذكرهم ، والمعنى أن الله تعالى استبعد من علماء أهل الكتاب أنهم ما نهوا سفلتهم وعوامهم عن المعاصي ، وذلك يدل على أن تارك النهي عن المنكر بمنزلة مرتکبه ، لأنه تعالى ذم الفريقين في هذه الآية على لفظ واحد ، بل نقول : إن ذم تارك النهي عن المنكر أقوى لأنه تعالى قال في المقدمين على الإثم والعدوان وأكل السحت ( ليئس ما كانوا يعملون ) وقال في العلماء التاركين للنهي عن المنكر ( ليئس ما كانوا يصنعون ) والصنع أقوى من العمل لأن العمل إنما يسمى صناعة إذا صار مستقراً راسخاً متمكناً ، فجعل جرم العاملين ذنباً غير راسخ ، وذنب التاركين للنهي عن المنكر ذنباً راسخاً ، والأمر في الحقيقة كذلك لأن المعصية مرض الروح ، وعلاجه العلم بالله وبصفاته وبأحكامه ، فإذا حصل هذا العلم وما زالت المعصية كان مثل المرض الذي شرب صاحبه الدواء فما زال ، هناك يحصل العلم بأن المرض صعب شديد لا يكاد يزول ، فكذلك العالم إذا أقدم على المعصية دل على أن مرض القلب في غاية القوة والشدة ، وعن ابن عباس : هي أشد آية في القرآن ، وعن الصحاح : ما في القرآن آية أخوف عندي منها والله أعلم .

وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلْتُ أَيْدِيهِمْ وَلَعْنُوا بِمَا قَالُواٰ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ  
كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رِبِّكَ طُغِيَّتِنَا وَكُفَرَّا وَالْقِنَّا  
بَيْنَهُمُ الْعَدَاةُ وَالْبَغْضَاءُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ كُلُّهَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَاهَا اللَّهُ  
وَيَسْعَونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٦﴾

قوله تعالى «وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا» .

اعلم أن في الآية مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ في هذا الموضع أشكال . وهو أن الله تعالى حكى عن اليهود أنهم قالوا ذلك ، ولا شك في أن الله تعالى صادق في كل ما أخبر عنه ، ونرى اليهود مطبقين متلقين على أنا لا نقول ذلك ولا نعتقد البة ، وأيضاً المذهب الذي يحكي عن العقلاء لا بد وأن يكون معلوم البطلان بضرورة العقل ، والقول بأن يد الله مغلولة قول باطل ببداهة العقل ، لأن قولنا «الله» اسم موجود قديم ، وقدر على خلق العالم وإيجاده وتقويته ، وهذا الموجود يتمنع أن تكون يده مغلولة وقدرته مقيدة وقاصرة ، وإلا فكيف يمكنه مع القدرة الناقصة حفظ العالم وتديره .

إذا ثبت هذا فقول : حصل الا شکال الشديد في كيفية تصحيح هذا النقل وهذه الرواية فنقول : عندنا فيه وجوه : الأول : لعل القوم إنما قالوا هذا على سبيل الالزام ، فإنهم لما سمعوا قوله تعالى (من ذا الذي يفرض الله قرضاً حسناً) قالوا : لواحتاج إلى القرض لكان فقيراً عاجزاً ، فلما حكموا بـأن الإله الذي يستقرض شيئاً من عباده فقير مغلول اليدين ، لا جرم حكى الله عنهم هذا الكلام . الثاني : لعل القوم لما رأوا أصحاب الرسول ﷺ في غاية الشدة والفقر وال الحاجة قالوا على سبيل السخرية والاستهزاء : إن إله محمد فقير مغلول اليد ، فلما قالوا ذلك حكى الله عنهم هذا الكلام الثالث : قال المفسرون : اليهود كانوا أكثر الناس مالا وثروة ، فلما بعث الله محمدأً وكذبوا به ضيق الله عليهم المعيشة فعند ذلك قالت اليهود : يد الله مغلولة ، أي مقبوسة عن العطاء على جهة الصفة بالبخل ، والجاهل إذا وقع في البلاء والشدة والمحنة يقول مثل هذه الألفاظ . الرابع : لعله كان فيهم من كان على مذهب الفلسفة ، وهو أنه تعالى موجب لذاته ، وأن حدوث الحوادث عنه لا يمكن إلا على نهج واحد وسفن واحد ، وإنه

تعالى غير قادر على إحداث الحوادث على غير الوجه التي عليها تقع ، فعبروا عن عدم الاقتدار على التغيير والتبدل بغل اليد . الخامس : قال بعضهم : المراد هو قول اليهود : إن الله لا يعذبنا إلا بقدر الأيام التي عبّدنا العجل فيها ، إلا أنهم عبروا عن كونه تعالى غير معدّ لهم إلا في هذا القدر من الزمان بهذه العبارة الفاسدة ، واستوجبوا اللعن بسبب فساد العبارة وعدم رعاية الأدب ، وهذا قول الحسن . فثبتت أن هذه الحكاية صحيحة على كل هذه الوجوه والله أعلم .

**﴿المسألة الثانية﴾** غل اليد وبسطها مجاز مشهور عن البخل والجود ، ومنه قوله تعالى ( ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط ) قالوا : والسبب فيه أن اليد آلة لأكثر الأعمال لا سيما لدفع المال ولا نفاقه ، فأطلقوا اسم السبب على المسبب . وأسندا الجود والبخل إلى اليد والبنان والكف والأنامل . فقيل للجواد : فياض الكف مبسوط اليد ، وبسط البنان تره الأنامل . ويقال للبخيل : كز الأصابع مقبوض الكف جعد الأنامل .

فإن قيل : فلما كان قوله ( يد الله مغلولة ) المراد منه البخل ووجب أن يكون قوله ( غلت أيديهم ) المراد منه أيضاً البخل لتصح المطابقة ، والبخل من الصفات المذمومة التي نهى الله تعالى عنها ، فكيف يجوز أن يدعوه عليهم بذلك ؟

قلنا : قوله ( يد الله مغلولة ) عبارة عن عدم المكنة من البذل والاعطاء ، ثم إن عدم المكنة من الإعطاء تارة يكون لأجل البخل وتارة يكون لأجل الفقر ، وتارة يكون لأجل العجز ، فكذلك قوله ( غلت أيديهم ) دعاء عليهم بعدم القدرة والمكنة ؛ سواء حصل ذلك بسبب العجز أو الفقر أو البخل ، وعلى هذا التقدير فإنه يزول الاشكال .

**﴿المسألة الثالثة﴾** قوله ( غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا ) فيه وجهان : الأول : أنه دعاء عليهم ، والمعنى أنه تعالى يعلمنا أن ندعوه عليهم بهذا الدعاء كما علمنا الاستثناء في قوله ( لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله أمنين ) وكما علمنا الدعاء على المتأففين في قوله ( فزادهم الله مرضًا ) وعلى أبي هب في قوله ( تبت يدا أبي هب ) الثاني : أنه إخبار . قال الحسن : غلت أيديهم في نار جهنم على الحقيقة ، أي شدت إلى أنفاسهم جراء لهم على هذا القول . فإن قيل : فإذا كان هذا الغل إنما حكم به جراء لهم على هذا القول ، فكان ينبغي أن يقال : فغلت أيديهم .

قلنا : حذف العطف وإن كان مضمرًا إلا أنه حذف لفائدة ، وهي أنه لما حذف كان قوله

( غلت أيديهم ) كالكلام المبتدأ به ، وكون الكلام مبتدأ به يزيده قوة ووثاقة ؛ لأن الابتداء بالشيء يدل على شدة الاهتمام به وقوة الاعتناء بتقريره ، ونظير هذا الموضع في حذف فاء التعقيب قوله تعالى ( وإذا قال موسى لقومه إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة قالوا أتتخذنا هزوا ) ولم يقل : فقالوا أتتخذنا هزواً . وأما قوله ( ولعنوا بما قالوا ) قال الحسن : عذبوا في الدنيا بالجزية وفي الآخرة بالنار .

ثم قال تعالى ﴿ بل يداه مبسوطتان ﴾ .

واعلم أن الكلام في هذه الآية من المهمات ، فإن الآيات الكثيرة من القرآن ناطقة بإثبات اليد ، فتارة المذكور هو اليد من غير بيان العدد . قال تعالى ( يد الله فوق أيديهم ) وتارة بإثبات اليدين الله تعالى : منها هذه الآية ، ومنها قوله تعالى لإيليس الملعون ( ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي ) وتارة بإثبات الأيدي . قال تعالى ( أولم يروا أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاماً ) .

إذا عرفت هذا فنقول . اختلفت الأمة في تفسير يد الله تعالى ، فقالت المجسمة : إنها عضو جساني كما في حق كل أحد ، واحتجوا عليه بقوله تعالى ( ألم أرجل يمشون بها أم لهم أيد يبطشون بها أم لهم أعين يبصرون بها أم لهم آذان يسمعون بها ) وجه الاستدلال أنه تعالى قدح في إلهية الأصنام لأجل أنها ليس لها شيء من هذه الأعضاء ، فلو لم تحصل لله هذه الأعضاء لزم القدح في كونه إلهاً ، ولما بطل ذلك وجب إثبات هذه الأعضاء له . قالوا : وأيضاً اسم اليد موضوع لهذا العضو ، فحمله على شيء آخر ترك اللغة ، وإنه لا يجوز .

واعلم أن الكلام في إبطال هذا القول مبني على أنه تعالى ليس بجسم ، والدليل عليه أن الجسم لا ينفك عن الحركة والكون ، وهو محدثان ، وما لا ينفك عن المحدث فهو محدث ، ولأن كل جسم فهو متناه في المقدار ، وكل ما كان متناهياً في المقدار فهو محدث ، ولأن كل جسم فهو مؤلف من الأجزاء ، وكل ما كان كذلك كان قابلاً للتركيب والانحلال ، وكل ما كان كذلك افتقر إلى ما يركبه ويؤلفه ، وكل ما كان كذلك فهو محدث ، فثبت بهذه الوجوه أنه يمتنع كونه تعالى جسماً ، فيمتنع أن تكون يده عضواً جسانياً .

وأما جمهور الموحدين فلهم في لفظ اليد قولان : الأول : قول من يقول : القرآن لما دل على إثبات اليد الله تعالى آمناً به ، والعقل لما دل على أنه يمتنع أن تكون يد الله عبارة عن جسم مخصوص وعضو مركب من الأجزاء والبعض آمناً به ، فأما أن اليد ما هي وما حقيقتها فقد فوضنا معرفتها إلى الله تعالى ، وهذا هو طريقة السلف .

وأما المتكلمون فقالوا : اليد تذكر في اللغة على وجوه : أحدها : الجارحة وهو معلوم ، وثانيةها : النعمة ، تقول : لفلان عندي يد أشكره عليها ، وثالثها : القوة قال تعالى ( أولى الأيدي والأبصار ) فسروه بذوي القوى والعقول ، وحکى سيبويه أنهم قالوا : لا يدلك بهذا ، والمعنى سلب كمال القدرة ورابعها : الملك ، يقال : هذه الضربيعة في يد فلان ، أي في ملكه . قال تعالى ( الذي بيده عقدة النكاح ) أي يملك ذلك ، وخامسها : شدة العناية والاختصاص . قال تعالى ( لما خلقت بيدي ) والمراد تخصيص آدم عليه السلام بهذا التشريف ، فإنه تعالى هو الخالق لجميع المخلوقات . ويقال : يدي لك رهن بالوفاء إذا ضمن له شيئاً .

إذا عرفت هذا فنقول : اليد في حق الله يمتنع أن تكون بمعنى الجارحة ، وأما سائر المعاني فكلها حاصلة . وهنأقول آخر ، وهو أن أبا الحسن الأشعري رحمه الله زعم في بعض أقواله أن اليد صفة قائمة بذات الله تعالى ، وهي صفة سوى القدرة من شأنها التكوين على سبيل الاصطفاء قال : والذي يدل عليه أنه تعالى جعل وقوع خلق آدم بيديه علة ولكرامة آدم واصطفائه ، ولو كانت اليد عبارة عن القدرة لا متنع كونه علة للاصطفاء ، لأن ذلك حاصل في جميع المخلوقات ، فلا بد من إثبات صفة أخرى وراء القدرة يقع بها الخلق والتكوين على سبيل الاصطفاء ، وأكثر العلماء زعموا أن اليد في حق الله تعالى عبارة عن القدرة وعن النعمة .

إن قيل : إن فسّرتم اليد في حق الله تعالى بالقدرة فهذا مشكل ؛ لأن قدرة الله تعالى واحدة ونص القرآن ناطق بإثبات اليدين تارة ، وبإثبات الأيدي أخرى ، وإن فسّرتموها بالنعمة فنص القرآن ناطق بإثبات اليدين ، ونعم الله غير محدودة كما قال تعالى ( وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ) .

والجواب : إن اخترنا تفسير اليد بالقدرة كان الجواب عن الإشكال المذكور أن القوم جعلوا قولهم ( يد الله مغلولة ) كنایة عن البخل ، فأجيروا على وفق كلامهم ، فقيل ( بل يداه مبسوطتان ) أي ليس الأمر على ما وصفتموه به من البخل ، بل هو جواد على سبيل الكمال . فإن من أعطى بيده أعطى على أكمل الوجوه ، وأما إن اخترنا تفسير اليد بالنعمة كان الجواب عن الاشكال المذكور من وجهين : الأول : أنه نسبة بحسب الجنس ، ثم يدخل تحت كل واحد من الجنسين أنواع لا نهاية لها ، فقيل : نعمتاه نعمة الدين ونعمة الدنيا ، أو نعمة الظاهر ونعمة الباطن ، أو نعمة النفع ونعمة الدفع ، أو نعمة الشدة ونعمة الرخاء . الثاني : أن المراد بالنسبة المبالغة في وصف النعمة ، ألا ترى أن قولهم « لبيك » معناه إقامة على طاعتك بعد إقامة ، وكذلك « سعديك » معناه مساعدة بعد مساعدة ، وليس المراد منه طاعتين ولا مساعدتين ، وكذلك الآية : المعنى فيها أن النعمة متظاهرة متابعة ليست كما

ادعى من أنها مقبوضة ممتنعة .

ثم قال تعالى ﴿ ينفق كيف يشاء ﴾ أي يرزق و يخلق كيف يشاء إن شاء قتر ، وإن شاء وسع . وقال ( ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض ولكن ينزل بقدر ما يشاء ) وقال ( يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ) وقال ( قل اللهم مالك الملك ) إلى قوله ( وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيده الخير ) .

واعلم أن هذه الآية رد على المعتزلة . وذلك لأنهم قالوا : يجب على الله تعالى إعطاء الشواب لل太太ع ، ويجب عليه أن لا يعاقبه ، ويجب عليه أن لا يدخل العاصي الجنة ، ويجب عليه عند بعضهم أن يعاقبه ، فهذا المنع والحجر والقيد يجري مجرى الغل . فهم في الحقيقة قائلون بأن يد الله مغلولة وأما أهل السنة فهم القائلون بأن الملك ملكه ، وليس لأحد عليه استحقاق ، ولا لأحد عليه اعتراض كما قال ( قل فمن يملك من الله شيئاً إن أراد أن يهلك المسيح بن مریم وأمه ومن في الأرض جميعاً ) فقوله سبحانه ( بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء ) لا يستقيم إلا على المذهب والمقالة ، والحمد لله على الدين القويم والصراط المستقيم .

ثم قال تعالى ﴿ ولizyidn kithra minhum ma anzal ilayk من ربک طغياناً وكفراً ﴾ وفيه مسألتان :

﴿ المسألة الأولى ﴾ المراد بالكثير علماء اليهود ، يعني ازدادوا عند نزول ما أنزل إليك من ربک من القرآن والحجج شدة في الكفر وغلوا في الانكار ، كما يقال : ما زادتك موعظتي الاشرا . وقيل : إقامتهم على الكفر زيادة منهم في الكفر .

﴿ المسألة الثانية ﴾ قال أصحابنا : دلت الآية على أنه تعالى لا يراعي مصالح الدين والدنيا لأنه تعالى لما علم أنهم يزدادون عن إزال تلك الآيات كفراً وضلالاً ، فلو كانت أفعاله معللة برعاية المصالح للعباد لامتنع عليه إزال تلك الآيات ، فلما أنزلها علمنا أنه تعالى لا يراعي مصالح العباد ، ونظيره قوله ( فزادتهم رجساً إلى رجسهم ) .

فإن قالوا : علم الله تعالى من حالم أنهم سواء أنزلها أو لم ينزلها فإنهم يأتون بذلك الزيادة من الكفر ، فلهذا حسن منه تعالى إزالها .

قلنا : فعل هذا التقدير لم يكن ذلك الإزدياد لأجل إزال تلك الآيات ، وهذا يقتضي أن تكون إضافة إزدياد الكفر إلى إزال تلك الآيات باطلأ ، وذلك تكذيب لنص القرآن .

ثم قال تعالى ﴿ وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيمة ﴾ .

واعلم أن اتصال هذه الآية بما قبلها هو أنه تعالى بين أنهم إنما ينكرون نبوته بعد ظهور الدلائل على صحتها لأجل الحسد ولأجل حب الجاه والتابع والمال والسيادة .

ثم إنه تعالى بين أنهم لمارجعوا الدنيا على الآخرة لا جرم أن الله تعالى كما حرمهم سعادة الدين ، فكذلك حرمهم سعادة الدنيا ، لأن كل فريق منهم يقى مصراً على مذهب ومقالته ، يبالغ في نصرته ويطعن في كل ما سواه من المذاهب والمقالات تعظيماً لنفسه وترويجاً لمذهبه ، فصار ذلك سبباً لوقوع الخصومة الشديدة بين فرقهم وطوائفهم ، وانتهى الأمر فيه إلى أن بعضهم يكفر بعضاً ويغزو بعضهم بعضاً ، وفي قوله ( وألقينا بينهم العداوة والبغضاء ) قولان : الأول : المراد منه ما بين اليهود والنصارى من العداوة لأنه جرى ذكرهم في قوله ( لا تتخذوا اليهود والنصارى ) وهو قول الحسن ومجاهد . الثاني : أن المراد وقوع العداوة بين فرق اليهود ، فإن بعضهم جبرية ، وبعضهم قدرية ، وبعضهم موحدة ، وبعضهم مشبهة ، وكذلك بين فرق النصارى : كالمكانية والنسطورية واليعقوبية .

فإن قيل : فهذا المعنى حاصل بتامه بين فرق المسلمين ، فكيف يمكن جعله عيباً على اليهود والنصارى ؟

قلنا : هذه البدع إنما حدثت بعد عصر الصحابة والتابعين ، أما في ذلك الزمان فلم يك شيء من ذلك حاصلاً ، فلا جرم حسن من الرسول ومن أصحابه جعل ذلك عيباً على اليهود والنصارى .

ثم قال تعالى ﴿ كُلُّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ ﴾ .

وهذا شرح نوع آخر من أنواع المحن عن اليهود ، وهو أنهم كلما هموا بأمر من الأمور رجعوا خائبين خاسرين مقهورين ملعونين كما قال تعالى ( ضربت عليهم الذلة أينما ثقفو ) قال قاتدة : لا تلقى اليهود ببلدة إلا وجدتهم من أذل الناس .

ثم قال تعالى ﴿ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ﴾ أي ليس يحصل في أمرهم قوة من العزة والمنعة ، إلا أنهم يسعون في الأرض فساداً ، وذلك بأن يخدعوا ضعيفاً ، ويستخروا نوعاً من المكر والكيد على سبيل الخفية . وقيل : إنهم لما خالفوا حكم التوراة سلط عليهم بختنصر ، ثم أفسدوا فسلط عليهم بطرس الرومي ، ثم أفسدوا فسلط عليهم المجوس ، ثم أفسدوا فسلط عليهم المسلمين .

وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابَ آمَنُوا وَاتَّقُوا لَكَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيَّاْتِهِمْ وَلَا دَخْلَنَاهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ  
 ﴿٤٩﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ مِّنْ رَّبِّهِمْ لَا كَلَوْا مِنْ فَوْقِهِمْ  
 وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِّنْهُمْ أَمْةٌ مُّقْتَصِّدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٥٠﴾

ثم قال تعالى ﴿وَالله لا يحب المفسدين﴾ وذلك يدل على أن الساعي في الأرض بالفساد ممقوت عند الله تعالى .

ثم قال تعالى ﴿ولو أن أهل الكتاب آمنوا واتقوا لکفرنا عنهم سیّاّتهم ولادخلناهم جنات النعيم﴾ .

واعلم أنه تعالى لما بالغ في ذمهم وفي تهجين طريقتهم بين أنهم لو آمنوا واتقوا لوجدوا سعادات الآخرة والدنيا ، أما سعادات الآخرة فهي محصورة في نوعين : أحدهما : رفع العقاب ، والثاني : إيصال الثواب ، أما رفع العقاب فهو المراد بقوله ( لکفرنا عنهم سیّاّتهم ) وأما إيصال الثواب فهو المراد بقوله ( ولادخلناهم جنات النعيم ) .

فإن قيل : الإيمان وحده سبب مستقل باقتضاء تكثير السيّارات وإعطاء الحسنات ، فلم يضم إليه شرط التقوى ؟

قلنا : المراد كونه آتياً بالإيمان لغرض التقوى والطاعة ، لا لغرض آخر من الأغراض العاجلة مثل ما يفعله المنافقون .

ثم قال تعالى ﴿ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليةهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم﴾ .

واعلم أنه تعالى لما بين في الآية الأولى أنهم لو آمنوا لفازوا بسعادات الآخرة ، بين في هذه الآية أيضاً أنهم لو آمنوا لفازوا بسعادات الدنيا وجدوا طيباتها وخيراتها ، في إقامة التوراة والإنجيل ثلاثة أوجه : أحدها : أن يعملا بما فيها من الوفاء بعهود الله فيها ، ومن

الاقرار باشتهاها على الدلائل الدالة على بعثة محمد صل الله عليه وسلم ، وثانيها : إقامة التوراة إقامة أحكامها وحدودها كما يقال : أقام الصلاة إذا قام بحقوقها ، ولا يقال لمن لم يوف بشرطها : إنه أقامها . وثالثها : أقاموها نصب أعينهم لئلا يزلوا في شيء من حدودها ، وهذه الوجه كلها حسنة لكن الأول أحسن .

وأما قوله تعالى ﴿ وَمَا أَنْزَلْ إِلَيْهِمْ ﴾ ففيه قولان : الأول : أنه القرآن ، والثاني : أنه كتب سائر الأنبياء : مثل كتاب شعيب ومثل كتاب حيوقق ، وكتاب دانيال ، فإن هذه الكتب ملوءة من البشارة ببعث محمد عليه الصلاة والسلام .

وأما قوله تعالى ﴿ لَاكُلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ﴾ فاعلم أن اليهود لما أصرروا على تكذيب محمد عليه الصلاة والسلام أصابهم القحط والشدة ، وبلغوا إلى حيث قالوا : يد الله مغلولة فالله تعالى بين أنهم لو تركوا ذلك الكفر لانقلب الأمر وحصل الخصب والسعنة ، وفي قوله ( لاكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم ) وجوه : الأول : أن المراد منه المبالغة في شرح السعة والخصب ، لأن هناك فوقاً وتحتاً ، والمعنى لاكلوا أكلًا متصلًا كثيراً ، وهو كما تقول : فلان في الخير من فرقه إلى قدمه ، تريد تكافف الخير وكثرة عنده . الثاني : أن الأكل من فوق نزول القطر ، ومن تحت الأرجل حصول النبات ، كما قال تعالى في سورة الأعراف ( ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض) الثالث : الأكل من فوق كثرة الأشجار المثمرة ، ومن تحت الأرجل الزروع المغلة ، والرابع : المراد أن يرزقهم الجنان اليانعة الشمار ، فيجتنون ما تهدل من رؤس الشجر ، ويلتقطون ما تساقط على الأرض من تحت أرجلهم ، والخامس : يشبه أن يكون هذا إشارة إلى ما جرى على اليهود من بني قريظة وبني النضير من قطع نخيلهم وإفساد زروعهم وإجلائهم عن أوطانهم .

ثم قال تعالى ﴿ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقتَصِّدةٌ ﴾ معنى الاقتصاد في اللغة الاعتدال في العمل من غير غلو ولا تقدير ، وأصلهقصد ، وذلك لأن من عرف مطلوبه فإنه يكون قاصداً له على الطريق المستقيم من غير انحراف ولا اضطراب ، أما من لم يعرف موضع مقصوده فإنه يكون متثيراً ، تارة يذهب يميناً وأخرى يساراً ، فلهذا السبب جعل الاقتصاد عبارة عن العمل المؤدي إلى الغرض ، ثم في هذه الأمة المقتصدة قولان : أحدهما : أن المراد منها الذين آمنوا من أهل الكتاب : كعبد الله ابن سلام من اليهود ، والنحاشي من النصارى ، فهم على القصد من دينهم ، وعلى المنهج المستقيم منه ، ولم يميلوا إلى طرفي الإفراط والتفريط . والثاني : المراد منها الكفار من أهل الكتاب الذين يكونون عدولًا في دينهم ، ولا يكون فيهم

يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٧﴾

عناد شديد ولا غلطة كاملة ، كما قال ( ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطرة يؤده إليك ) .

ثم قال تعالى ﴿ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴾ وفيه معنى التعجب كأنه قيل : وكثير منهم ما أسوأ عملهم ، والمراد : منهم الأجلال المذمومون المبغضون الذين لا يؤثر فيهم الدليل ولا ينفع فيهم القول .

قوله تعالى ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ﴾ أمر الرسول بأن لا ينظر إلى قلة المقتدين وكثرة الفاسقين ولا يخشي مكر وهم فقال (بلغ) أي واصبر على تبليغ ما أنزلته إليك من كشف أسرارهم وفضائح أفعالهم ، فإن الله يعصمك من كيدهم ويصونك من مكرهم . وروى الحسن عن النبي ﷺ قال «إن الله بعثني برسالته فضقت بها ذرعاً عرفت أن الناس يكذبوني واليهود والنصارى وقريش يخوفوني ، فلما أنزل الله هذه الآية زال الخوف بالكلية » وروى أن النبي ﷺ كان أيام إقامته بمكة يجاهر ببعض القرآن ويخفي بعضه إشفاقاً على نفسه من تسرع المشركين إليه وإلى أصحابه ، فلما أعز الله الإسلام وأيده بالمؤمنين قال له ( يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ) أي لا تراقبن أحداً ، ولا ترك شيئاً مما أنزل إليك خوفاً من أن ينالك مكروه .

ثم قال تعالى ﴿ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ وفيه مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ قرأ نافع (رسالاته) في هذه الآية وفي الأنعام (حيث يجعل رسالاته) على الجمع ، وفي الأعراف (برسالي) على الواحد ، وقرأ حفص عن عاصم على الصد ، ففي المائدة والأنعام على الواحد ، وفي الأعراف على الجمع ، وقرأ ابن كثير في الجميع على الواحد ، وقرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم كله على الجمع .

حججة من جمّع أن الرسل يبعثون بضرورب من الرسالات وأحكام مختلفة في الشريعة ، وكل آية أنزلها الله تعالى على رسوله ﷺ فهي رسالة ، فحسن لفظ الجمع ، وأما من أفرد فقال : القرآن كله رسالة واحدة ، وأيضاً فإن لفظ الواحد قد يدل على الكثرة وإن لم يجمع كقوله

( وادعوا ثوراً كثيراً ) فوقع الاسم الواحد على الجمع ، وكذا هم لفظ الرسالة وإن كان واحداً إلا أن المراد هو الجمع .

﴿ المسألة الثانية ﴾ لقائل أن يقول : إن قوله ( وإن لم تفعل فما بلغت رسالته ) معناه فإن لم تبلغ رسالته فما بلغت رسالته ، فأي فائدة في هذا الكلام ؟

أجاب جمهور المفسرين بأن المراد : إنك إن لم تبلغ واحداً منها كنت كمن لم يبلغ شيئاً منها ، وهذا الجواب عندي ضعيف ، لأن من أتي بالبعض وترك البعض لو قيل : أنه ترك الكل لكن كذباً ولو قيل أيضاً : إن مقدار الجرم في ترك البعض مثل مقدار الجرم في ترك الكل فهو أيضاً محال ممتنع ، فسقط هذا الجواب .

والأصح عندي أن يقال : إن هذا خرج على قانون قوله :  
أنا أبو النجم وشاعري شعري

ومعناه أن شعري قد بلغ في الكمال والفصاحة إلى حيث متى قيل فيه : أنه شعري فقد انتهى مدحه إلى الغاية التي لا يمكن أن يزداد عليها ، فهذا الكلام يفيد المبالغة التامة من هذا الوجه ، فكذا هنا : فإن لم تبلغ رسالته فما بلغت رسالته ، يعني أنه لا يمكن أن يوصف ترك التبليغ بتهديد أعظم من أنه ترك التبليغ ، فكان ذلك تبيهاً على غاية التهديد والوعيد والله أعلم .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ ذكر المفسرون في سبب نزول الآية وجوهاً : الأول : أنها نزلت في قصة الرجم والقصاص على ما تقدم في قصة اليهود . الثاني : نزلت في عيب اليهود واستهزائهم بالدين والنبي سكت عنهم ، فنزلت هذه الآية . الثالث : لما نزلت آية التخير ، وهو قوله ( يا أيها النبي قل لأزواجك ) فلم يعرضها عليهم خوفاً من اختيارهن الدنيا فنزلت . الرابع : نزلت في أمر زيد وزينب بنت جحش . قالت عائشة رضي الله عنها : من زعم أن رسول الله ﷺ كتم شيئاً من الوحي فقد أعظم الفريدة على الله ، والله تعالى يقول ( يا أيها الرسول بلغ ) ولو كتم رسول الله شيئاً من الوحي لكتم قوله ( وتخفي في نفسك ما الله مبديه ) الخامس : نزلت في الجهاد ، فإن المنافقين كانوا يكرهونه ، فكان يمسك أحياناً عن حشمتهم على الجهاد . السادس : لما نزل قوله تعالى ( ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم ) سكت الرسول عن عيب آهتهم فنزلت هذه الآية وقال ( بلغ ) يعني

معايب آهتهم ولا تخفها عنهم ، والله يعصمك منهم . السابع : نزلت في حقوق المسلمين ، وذلك لأنه قال في حجة الوداع لما بين الشرائع والمناسك « هل بلغت » قالوا نعم ، قال عليه الصلاة والسلام « اللهم فاشهد » الثامن : روى أنه صلى الله عليه وسلم نزل تحت شجرة في بعض أسفاره وعلق سيفه عليها ، فأتاه أعرابي وهو نائم فأخذ سيفه واحتظره وقال : يا محمد من يمنعك مني ؟ فقال « الله » فرعدت يد الأعرابي وسقط السيف من يده وضرب برأسه الشجرة حتى انتشر دماغه ، فأنزل الله هذه الآية وبين أنه يعصم من الناس . التاسع : كان يهاب قريشاً واليهود والنصارى ، فأزال الله عن قلبه تلك الهيبة بهذه الآية . العاشر : نزلت الآية في فضل علي بن أبي طالب عليه السلام ، ولما نزلت هذه الآية أخذ بيده وقال « من كنت مولاً فعلى مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » فلقيه عمر رضي الله عنه فقال : هنيئاً لك يا ابن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة ، وهو قول ابن عباس والبراء بن عازب ومحمد بن علي .

واعلم أن هذه الروايات وإن كثرت إلا أن الأولى حمله على أنه تعالى آمنه من مكر اليهود والنصارى ، وأمره بإظهار التبليغ من غير مبالغة منه بهم ، وذلك لأن ما قبل هذه الآية بكثير وما بعدها بكثير لما كان كلاماً مع اليهود والنصارى امتنع إلقاء هذه الآية الواحدة في البين على وجه تكون أجنبية عنها قبلها وما بعدها .

﴿ المسألة الرابعة ﴾ في قوله ﴿ والله يعصمك من الناس ﴾ سؤال ، وهو أنه كيف يجمع بين ذلك وبين ما روى أنه عليه الصلاة والسلام شج وجهه يوم أحد وكسرت رباعيته ؟

والجواب من وجهين : أحدهما : أن المراد يعصم من القتل ، وفيه التنبيه على أنه يجب عليه أن يتحمل كل ما دون النفس من أنواع البلاء ، فما أشد تكليف الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ! وثانيها : أنها نزلت بعد يوم أحد .

واعلم أن المراد من « الناس » هنا الكفار ، بدليل قوله تعالى ﴿ إن الله لا يهدي القوم الكافرين ﴾ .

ومعناه أنه تعالى لا ي肯هم مما يريدون . وعن أنس رضي الله عنه : كان رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بحرسه سعد وحذيفة حتى نزلت هذه الآية ، فأخرج رأسه من قبة أدم وقال : انصرفوا يا أيها الناس فقد عصمني الله من الناس .

فُلْ يَتَاهُلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقْيِمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رِبِّكُمْ وَلَيَزِدَنَ كَثِيرًا مِّنْهُم مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَبِّكُمْ طُغَيْنَا وَكُفَّرَا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿١٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِرُونَ وَالنَّصَارَى مِنْ ءامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٩﴾

﴿قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم﴾ ..

واعلم أنه تعالى لما أمره بالتبليغ سواء طاب للسامع أو ثقل عليه أمر بأن يقول لأهل الكتاب هذا الكلام وإن كان مما يشق عليهم جداً فقال (قل يا أهل الكتاب) من اليهود والنصارى (لستم على شيء) من الدين ولا في أيديكم شيء من الحق والصواب ، كما تقول : هذا ليس بشيء إذا أردت تحقيره وتصغير شأنه .

وقوله ( حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل إليكم من ربكم ولَيَزِدَنَ كَثِيرًا مِّنْهُم مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَبِّكُمْ طُغَيْنَا وَكُفَّرَا ) .

وهذا مذكور فيها قبل ، والتكرير للتاكيد .

ثم قال تعالى ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ وفيه وجهان : الأول : لا تأسف عليهم بسبب زيادة طغيانهم وكفرهم ، فإن ضرر ذلك راجع إليهم لا إليك ولا إلى المؤمنين . الثاني : لا تتأسف بسبب نزول اللعن والعقاب عليهم ، فإنهم من الكافر المستحقين لذلك ، روى ابن عباس أنه جاء جماعة من اليهود وقالوا : يا محمد ألسنت تقرآن التوراة حق من الله تعالى ؟ قال بلى ، قالوا ؛ فانا مؤمنون بها ولا نؤمن بغيرها ، فنزلت هذه الآية .

قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِرُونَ وَالنَّصَارَى مِنْ ءامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ قد تقدم تفسير هذه الآية في سورة البقرة ،

وبقي هنا مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ ظاهر الاعراب يقتضي أن يقال : والصابئين ، وهكذا قرأ أبي بن كعب وابن مسعود وابن كثير ، وللنحوين في علة القراءة المشهورة وجوه : الأول : وهو مذهب الخليل وسيبويه ارتفع الصابئون بالابتداء على نية التأخير ، كأنه قيل : إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحًا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون ، والصابئون كذلك ، فحذف خبره ، والفائدة في عدم عطفهم على من قبلهم هو أن الصابئين أشد الفرق المذكورين في هذه الآية ضلالاً ، فكانه قيل : كل هؤلاء الفرق إن آمنوا بالعمل الصالح قبل الله توبتهم وأزال ذنبهم ، حتى الصابئون فإنهم إن آمنوا كانوا أيضاً كذلك .

﴿الوجه الثاني﴾ وهو قول الفراء أن كلمة «إن» ضعيفة في العمل ه هنا ، وبيانه من وجوه : الأول : إن كلمة «إن» إنما تعمل لكونها مشابهة للفعل ، ومعلوم أن المشابهة بين الفعل وبين الحرف ضعيفة ، الثاني : إنها وإن كانت تعمل لكن إنما تعمل في الاسم فقط ، أما الخبر فإنه بقي مرفوعاً بكونه خبر المبتدأ ، وليس لهذا الحرف في رفع الخبر تأثير ، وهذا مذهب الكوفيين ، وقد بيّناه بالدليل في سورة البقرة في تفسير قوله (إن الذين كفروا سواء عليهم أنذرتهم) الثالث : إنها إنما يظهر أثرها في بعض الأسماء ، أما الأسماء التي لا يتغير حالتها عند اختلاف العوامل فلا يظهر أثر هذا الحرف فيها ، والأمر هنا كذلك ، لأن الاسم هنا هو قوله (الذين) وهذه الكلمة لا يظهر فيها أثر الرفع والنصب والخض .

إذا ثبت هذا فنقول : إنه إذا كان اسم «إن» بحيث لا يظهر فيه أثر الاعراب . فالذي يعطف عليه يجوز النصب على إعمال هذا الحرف ، والرفع على إسقاط عمله ، فلا يجوز أن يقال : إن زيداً وعمرو قائمان لأن زيداً ظهر فيه أثر الاعراب ، لكن إنما يجوز أن يقال : إن هؤلاء وإخوتكم يكرموننا ، وإن هذا نفسه شجاع ، وإن قطام وهند عندنا ، والسبب في جواز ذلك أن كلمة «إن» كانت في الأصل ضعيفة العمل ، وإذا صارت بحيث لا يظهر لها أثر في اسمها صارت في غاية الضعف ، فجاز الرفع بمقتضى الحكم الثابت قبل دخول هذا الحرف عليه ، وهو كونه مبتدأ ، فهذا تقرير قول الفراء ، وهو مذهب حسن وأولى من مذهب البصريين ، لأن الذي قالوه يقتضي أن كلام الله على الترتيب الذي ورد عليه ليس ب صحيح ، وإنما تحصل الصحة عند تفكيك هذا النظم ، وأما على قول الفراء فلا حاجة إليه ، فكان ذلك أولى .

﴿المسألة الثانية﴾ قال بعض النحوين : لا شك أن كلمة «إن» من العوامل الداخلة

على المبتدأ والخبر ، وكون المبتدأ مبتدأ والخبر خبراً وصف حقيقي ثابت حال دخول هذا الحرف قبله ، وكونه مبتدأ يقتضي الرفع .

إذا ثبت هذا فنقول : المعطوف على اسم «إن» يجوز انتسابه بناء على إعمال هذا الحرف ، ويجوز ارتفاعه أيضاً لكونه في الحقيقة مبتدأ محدثاً عنه وخبراً عنه .

طعن صاحب الكشاف فيه وقال : إنما يجوز ارتفاعه على العطف على محل «إن واسمها» بعد ذكر الخبر ، تقول : إن زيداً منطلق وعمرأً وعمرو بالنسب على اللفظ ، والرفع على موضع «إن» واسمها ، لأن الخبر قد تقدم ، وأما قبل ذكر الخبر فهو غير جائز ، لأنalo رفعناه على محل «إن واسمها» لكان العامل في خبرها هو المبتدأ ، ولو كان كذلك لكان العامل في خبرها هو الابتداء ، لأن الابتداء هو المؤثر في المبتدأ والخبر معاً ، وحينئذ يلزم في الخبر المتأخر أن يكون مرفوعاً بحرف «إن» وبمعنى الابتداء ، فيجتمع على المرفوع الواحد رافعان مختلفان ، وإنه محال .

واعلم أن هذا الكلام ضعيف ، وبيانه من وجوه : الأول : ان هذه الأشياء التي تسميتها النحويون : رافعة وناسبة ليس معناها أنها كذلك لذواتها أو لأعيانها ، فان هذا لا يقوله عاقل ، بل المراد أنها معرفات بحسب الوضع والاصطلاح لهذه الحركات ، واجتماع المعرفات الكثيرة على الشيء الواحد غير محال ، ألا ترى أن جميع أجزاء المحدثات دالة على وجود الله تعالى .

﴿والوجه الثاني﴾ في ضعف هذا الجواب أنه بناء على أن كلمة «ان» مؤثرة في نصب الاسم ورفع الخبر ، والковفيون ينكرون ذلك ويقولون : لا تأثير لهذا الحرف في رفع الخبر البتة ، وقد أحكمنا هذه المسألة في سورة البقرة .

﴿والوجه الثالث﴾ وهو أن الأشياء الكثيرة إذا عطف بعضها على البعض فالخبر الواحد لا يكون خبراً عنها ، لأن الخبر عن الشيء عبارة عن تعريف حاله وبيان صفتة ، ومن الحال أن يكون حال الشيء وصفته عين حال الآخر وصفته ، لامتناع قيام الصفة الواحدة بالذوات المختلفة .

وإذا ثبت هذا ظهر أن الخبر وان كان في اللفظ واحداً إلا أنه في التقدير متعدد ، وهو لا محالة موجود بحسب التقدير والنية ، وإذا حصل التعدد في الحقيقة لم يتمتنع كون البعض مرتفعاً بالحرف والبعض بالابتداء ، وبهذا التقدير لم يلزم اجتماع الرافعين على مرفوع واحد . والذى

يتحقق ذلك انه سلم ان بعد ذكر الاسم وخبره جاز الرفع والنصب في المعطوف عليه ، ولا شك أن هذا المعطوف إنما جاز ذلك فيه لأننا نضمر له خبرا ، وحكمنا بان ذلك الخبر المضمر مرتفع بالابتداء .

وإذا ثبت هذا فنقول : ان قبل ذكر الخبر إذا عطفنا اسما على اسم حكم صريح العقل أنه لا بد من الحكم بتقدير الخبر ، وذلك إنما يحصل باضمحل الاخبار الكثيرة ، وعلى هذا التقدير يسقط ما ذكر من الالتزام والله أعلم .

**﴿ المسألة الثالثة ﴾** أنه تعالى لما بين أن أهل الكتاب ليسوا على شيء ما لم يؤمنوا ، بين أن هذا الحكم عام في الكل ، وأنه لا يحصل لأحد فضيلة ولا منقبة إلا إذا آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا ، وذلك لأن الإنسان له قوتان : القوة النظرية ، والقوة العملية ، أما كمال القوة النظرية فليس إلا بأن يعرف الحق ، وأما كمال القوة العملية فليس إلا بأن يعمل الخير ، وأعظم المعارف شرفا معرفة أشرف الموجودات . وهو الله سبحانه وتعالى ، وكمال معرفته إنما يحصل بكونه قادرا على الخشن والنشر ؛ فلا جرم كان أفضل المعارف هو الإيمان بالله واليوم الآخر ، وأفضل الخيرات في الأعمال أمران : المواظبة على الأعمال المشعرة بتعظيم العبود ، والسعى في إيصال النفع إلى الخلق كما قال عليه الصلاة والسلام « التعظيم لأمر الله والشفقة على خلق الله » ثم بين تعالى أن كل من أتى بهذا الإيمان وبهذا العمل فإنه يرد القيامة من غير خوف ولا حزن . والفائدة في ذكرهما أن الخوف يتعلق بالمستقبل ، والحزن بالماضي ، فقال ( لا خوف عليهم ) بسبب ما يشاهدون من أهوال القيمة ( ولا هم يحزنون ) بسبب ما فاتهم من طيبات الدنيا لأنهم وجدوا أموراً أعظم وأشرف وأطيب مما كانت لهم حاصلة في الدنيا ، ومن كان كذلك فإنه لا يحزن بسبب طيبات الدنيا .

فإن قيل : كيف يمكن خلو المكلف الذي لا يكون معصوماً عن أهوال القيمة ؟

والجواب من وجهين : الأول : أنه تعالى شرط ذلك بالعمل الصالح ، ولا يكون آتيا بالعمل الصالح إلا إذا كان تاركاً لجميع المعاصي ، والثاني : أنه ان حصل خوف فذلك عارض قليل لا يعتد به .

**﴿ المسألة الرابعة ﴾** قالت المعتزلة : انه تعالى شرط عدم الخوف وعدم الحزن بالإيمان والعمل الصالح ، والمشروط بشيء عدم عدم الشرط ، فلزم أن من لم يأت مع الإيمان بالعمل الصالح فإنه يحصل له الخوف والحزن ، وذلك يمنع من العفو عن صاحب الكبيرة .

لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رُسُلًا كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى  
أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَبُوا وَفَرِيقًا يَقْتَلُونَ ﴿٧﴾

والجواب : أن صاحب الكبيرة لا يقطع بأن الله يغفو عنه لا محالة ، فكان الخوف والحزن حاصلاً قبل اظهار العفو .

﴿ المسألة الخامسة ﴾ أنه تعالى قال في أول الآية ( ان الذين آمنوا ) ثم قال في آخر الآية ( من آمن بالله ) وفي هذا التكرير فائدتان : الأولى : ان المنافقين كانوا يزعمون أنهم مؤمنون ، فالفائدة في هذا التكرير إخراجهم عن وعد عدم الخوف وعدم الحزن .

﴿ الفائدة الثانية ﴾ أنه تعالى أطلق لفظ اليمان ، واليمان يدخل تحته أقسام ، وأشرفها اليمان بالله واليوم الآخر ، فكانت الفائدة في الاعادة التنبية على أن هذين القسمين أشرف أقسام اليمان ، وقد ذكرنا وجوهاً كثيرة في قوله ( يا أيها الذين آمنوا ) وكلها صالحة لهذا الموضوع .

﴿ المسألة السادسة ﴾ الراجع إلى اسم « ان » مذوق ، والتقدير : من آمن منهم ، إلا أنه حسن الحذف لكونه معلوماً ، والله أعلم .

قوله تعالى ﴿ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رُسُلًا كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَبُوا وَفَرِيقًا يَقْتَلُونَ ﴾ .

اعلم أن المقصود بيان عتو بنى اسرائيل وشدة تمردهم عن الوفاء بعهد الله ، وهو متعلق بما افتح الله به السورة ، وهو قوله ( أوفوا بالعقود ) فقال ( لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ) يعني خلقنا الدلائل وخلقنا العقل الاهادي إلى كيفية الاستدلال ، وأرسلنا إليهم رسلاً بتعریف الشرائع والأحكام . وقوله ( كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنفُسُهُمْ ) بجملة شرطية وقعت صفة لقوله (رسلاً) والراجع مذوق ، والتقدير : كلما جاءهم رسول منهم بما لا تهوى أنفسهم ، أي بما يخالف أهواءهم وما يضاد شهواتهم من مشاق التكليف .

ووهنا سؤالات :

الأول : أين جواب الشرط ؟ فان قوله ( فَرِيقًا كَذَبُوا وَفَرِيقًا يَقْتَلُونَ ) لا يصلح أن يكون جواباً لهذا الشرط ، لأن الرسول الواحد لا يكون فريقين .

وَحَسِبُوا أَلَا تَكُونَ فِتْنَةً فَعَمُوا وَصَمُوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ وَاللَّهُ  
يَصِيرُ إِمَّا يَعْمَلُونَ (٦٧)

**والجواب :** أن جواب الشرط مذوف ، وإنما جاز حذفه لأن الكلام المذكور دليل عليه ، والتقدير : كلما جاءهم رسول ناصبوه ، ثم انه قيل : فكيف ناصبوه ؟ فقيل : فريقا كذبوا وفريقا يقتلون . قوله : الرسول الواحد لا يكون فريقين . فنقول : إن قوله (كلما جاءهم رسول ) يدل على كثرة الرسل ، فلا جرم جعلهم فريقين .

﴿السؤال الثاني﴾ لم ذكر أحد الفعلين ماضيا ، والآخر مضارعاً ؟

**والجواب :** أنه تعالى بين أنهم كيف كانوا يكذبون عيسى وموسى في كل مقام ، وكيف كانوا يتمردون على أوامره وتکاليفه ، وانه عليه السلام إنما توف في التيه على قول بعضهم لشئم تردهم عن قبول قوله في مقاتلة الجبارين .

وأما القتل فهو ما اتفق لهم في حق زكريا ويعقوب عليهما السلام ، وكانوا قد قصدوا أيضاً قتل عيسى وان كان الله منعهم عن مرادهم وهم يزعمون أنهم قتلوه ، فذكر التكذيب بلفظ الماضي هنا إشارة إلى معاملتهم مع موسى عليه السلام ؛ لأنه قد انقضى من ذلك الزمان أدوار كثيرة ، وذكر القتل بلفظ المضارع إشارة إلى معاملتهم مع زكريا ويعقوب وعيسى عليهم السلام لكون ذلك الزمان قريباً فكان كالحاضر .

﴿السؤال الثالث﴾ ما الفائدة في تقديم المفعول في قوله تعالى ( فريقا كذبوا وفريقا يقتلون ) .

**والجواب :** قد عرفت أن التقديم إنما يكون لشدة العناية ، فالتكذيب والقتل وان كانوا منكرين إلا أن تكذيب الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وقتلهم أقبح ، فكان التقديم لهذه الفائدة .

ثم قال تعالى ﴿وَحَسِبُوا أَنَّ لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ في الآية مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ قرأ حمزة والكسائي وأبو عمرو (أن لا تكون فتنه) برفع نون ( تكون ) والباقيون بالنصب ، وذكر الواحدى لهذا تقريراً حسناً فقال : الافعال على ثلاثة أضرب : فعل يدل على ثبات الشيء واستقراره نحو : العلم والتحقق والتبيين ، فيما كان مثل هذا

يقع بعده (أن) الثقيلة ولم يقع بعده (أن) الخفيفة الناصبة للفعل ، وذلك لأن الثقيلة تدل على ثبات الشيء واستقراره ، فإذا كان العلم يدل على الاستقرار والثبات و (أن) الثقيلة تفيد هذا المعنى حصلت بينها موافقة ومجانسة ، ومثاله من القرآن قوله تعالى (ويعلمون أن الله هو الحق المبين . ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده . ألم يعلم بأن الله يرى ) والباء زائدة .

**والضرب الثاني :** فعل يدل على خلاف الثبات والاستقرار ، نحو : أطمع وأخاف وأرجو ، فهذا لا يستعمل فيه إلا الخفيفة الناصبة للفعل . قال تعالى (والذي أطمع أن يغفر لي خطئتي . تخافون أن يتخطفكم الناس . فخشينا أن يرهقهما ) .

**والضرب الثالث :** فعل يحذو مرة إلى هذا القبيل ومرة أخرى إلى ذلك القبيل نحو : حسب وأخواتها ، فتارة تستعمل بمعنى أطمع وأرجو فيها لا يكون ثابتاً ومستقراً ، وتارة بمعنى العلم فيما يكون مستقراً .

إذا عرفت هذا فقول : يمكن إجراء الحسبان هنا بحيث يفيد الثبات والاستقرار ، لأن القوم كانوا جازمين بأنهم لا يقعون بسبب ذلك التكذيب والقتل في الفتنة والعقاب ، ويمكن إجراؤه بحيث لا يفيد هذا الثبات من حيث أنهم كانوا يكذبون ويقتلون بسبب حفظ الجاه والتابع ، فكانوا بقلوبهم عارفين بأن ذلك خطأ ومعصية ، وإذا كان اللفظ محتملاً لكل واحد من هذين المعنين لا جرم ظهر الوجه في صحة كل واحدة من هاتين القراءتين ، فمن رفع قوله (أن لا تكون) كان المعنى : أنه لا تكون ، ثم خفت المشدة وجعلت «لا» عوضاً من حذف الضمير ، فلو قلت : علمت أن يقول ، بالرفع لم يحسن حتى تأتي بما يكون عوضاً من حذف الضمير : نحو السين وسوف وقد ، كقوله (علم أن سيكون) ووجه النصب ظاهر .

ثم قال الوحدي : وكلا الوجهين قد جاء به القرآن ، فمثل قراءة من نصب وأوقع بعده الخفيفة قوله (أم حسب الذين يعملون السياسات أن يسبقونا . أم حسب الذين اجترحوا السياسات أن يجعلهم . الم أحسب الناس أن يتركوا) ومثل قراءة من رفع (أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم . أيمحسبون أنما نمدهم به . أيمحسب الانسان أن لن نجمع ) فهذه مخففة من الثقيلة لأن الناصبة للفعل لا يقع بعدها «لن» ومثل المذهبين في الظن قوله (تظن أن يفعل . إن ظلتنا أن يقيما) ومن الرفع قوله (وأنا ظلتنا أن لن تقول الانس والجن . وأنهم ظنوا كما ظنتم أن لن يبعث الله أحدا) فإن هنا الخفيفة من الشديدة كقوله (علم أن سيكون) لأن «أن» الناصبة للفعل لا تجتمع مع لن ، لأن «لن» تفيد التأكيد ، و«أن» الناصبة تفيد

عدم الثبات كما قررناه .

﴿المسألة الثانية﴾ أن باب حسب من الأفعال التي لا بد لها من مفعولين ، إلا أن قوله (أن لا تكون فتنة) جملة قامت مقام مفعولي حسب لأن معناه : وحسبوا الفتنة غير نازلة بهم .

﴿المسألة الثالثة﴾ ذكر المفسرون في «الفتنة» وجهها ، وهي مصورة في عذاب الدنيا وعذاب الآخرة ، ثم عذاب الدنيا أقسام : منها القحط ، ومنها الوباء ، ومنها القتل ، ومنها العداوة ، ومنها البغضاء فيما بينهم ، ومنها الأدبار والتحوسة ، وكل ذلك قد وقع بهم ، وكل واحد من المفسرين حمل الفتنة على واحد من هذه الوجوه .

واعلم أن حسباً منهم أن لا تقع فتنة يحتمل وجهين : الأول : أنهم كانوا يعتقدون أن النسخ تمنع على شرع موسى عليه السلام ، وكانوا يعتقدون أن الواجب عليهم في كل رسول جاء بشرع آخر أنه يجب عليهم تكذيبه وقتله ، والثاني : أنهم وإن اعتقدوا في أنفسهم كونهم مخطئين في ذلك التكذيب والقتل إلا أنهم كانوا يقولون : نحن أبناء الله وأحباؤه ، وكانوا يعتقدون أن نبوة أسلافهم وأبائهم تدفع عنهم العقاب الذي يستحقونه بسبب ذلك القتل والتكذيب .

ثم قال تعالى ﴿فعموا وصموا ثم عموا وصموا كثير منهم والله بصير بما يعملون﴾ .

وفي مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ الآية دالة على أن عمّاهم وصمّهم عن الهدایة إلى الحق حصل مرتين .

واختلف المفسرون في المراد بهاتين المرتين على وجوه : الأول : المراد أنهم عموا وصموا في زمان زكريا ويعيسى عليهم السلام ، ثم تاب الله على بعضهم حيث وفق بعضهم للايمان به ، ثم عموا وصموا كثير منهم في زمان محمد عليه الصلاة والسلام بأن أنكروا نبوته ورسالته ، وإنما قال (كثير منهم) لأن أكثر اليهود وإن أصرّوا على الكفر بمحمد عليه الصلاة والسلام إلا أن جمعاً منهم آمنوا به : مثل عبدالله بن سلام وأصحابه . الثاني : عموا وصموا حين عبدوا العجل ، ثم تابوا عنه فتاب الله عليهم ، ثم عموا وصموا كثير منهم بالتعنت ، وهو طلبهم رؤية الله جهرة ونزول الملائكة : الثالث : قال القفال رحمه الله تعالى : ذكر الله تعالى في سورة بنى إسرائيل ما يجوز أن يكون تفسيراً لهذه الآية فقال (و قضينا إلىبني إسرائيل في الكتاب

لتفسد في الأرض مرتين ولتعلن علوًّا كبيرًا فإذا جاء وعد أولاهما بعثنا عليكم عبادًا لنا أولى بأس شديد فجاسوا خلال الديار وكان وعدًا مفعولاً ثم رددنا لكم الكرة عليهم وأمدناكم بأموال وبنين وجعلناكم أكثر نفيراً ) فهذا في معنى ( فعموا وصموا ) ثم قال ( فإذا جاء وعد الآخرة ليسوؤا وجوهكم وليدخلوا المسجد كما دخلوه أول مرة وليتبرروا ما علوا تتبيراً ) فهذا في معنى قوله ( ثم عموا وصموا كثير منهم ) الرابع : أن قوله ( فعموا وصموا ) إنما كان برسول أرسل إليهم مثل داود وسليمان وغيرهما فآمنوا به فتاب الله عليهم ، ثم وقعت فترة فعموا وصموا مرة أخرى .

**﴿ المسألة الثانية ﴾** قريء . عموا وصموا بالضم على تقدير : عماهم الله وصمهم الله ، أي رماهم وضررهم بالعمى والصم ، كما تقول : نزكته إذا ضربته بالنزك ، وهو رمح قصير ، وركبته إذا ضربته بركتك .

**﴿ المسألة الثالثة ﴾** في قوله ( ثم عموا وصموا كثير منهم ) وجوه : الأول : على مذهب من يقول من العرب « أكلوني البراغيث » والثاني : أن يكون ( كثير منهم ) بدلاً عن الضمير في قوله ( ثم عموا وصموا ) والابدا ل كثير في القرآن قال تعالى ( الذي أحسن كل شيء خلقه ) وقال ( والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً ) وهذا الابدا له هنا في غاية الحسن ، لأنه لو قال : عموا وصموا لأوهم ذلك أن كلهم صاروا كذلك ، فلما قال ( كثير منهم ) دل على أن ذلك حاصل للأكثر لا للكل . الثالث : أن قوله ( كثير منهم ) خبر مبتدأ محذوف . والتقدير : هم كثير منهم .

**﴿ المسألة الرابعة ﴾** لا شك أن المراد بهذا العمى والصم الجهل والكفر ، فنقول : إن فاعل هذا الجهل هو الله تعالى أو العبد ، والأول يبطل قول المعتزلة ، والثاني باطل لأن الإنسان لا يختار البتة تحصيل الجهل والكفر لنفسه .

فإن قالوا : إنما اختاروا ذلك لأنهم ظنوا أنه علم .

قلنا : حاصل هذا إنهم إنما اختاروا هذا الجهل لسبق جهل آخر ، إلا أن الحالات لا تتسلسل بل لا بد من انتهاءها إلى الجهل الأول ، ولا يجوز أن يكون فاعله هو العبد لما ذكرناه ، فوجب أن يكون فاعله هو الله تعالى .

ثم قال تعالى **﴿ والله بصير بما يعملون ﴾** أي من قتل الانبياء وتکذیب الرسل ، والمقصود منه التهدید .

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ أَبْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَأْتِيَ إِسْرَائِيلَ  
 أَعْبُدُوا أَلَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَاوَاهُ النَّارُ وَمَا  
 لِلظَّالَّمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةَ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ  
 وَحْدَهُ وَإِنْ لَرَبَّنَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمْسِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابُ الْيَمِّ ﴿٧٣﴾

قوله تعالى «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ أَبْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَأْتِيَ إِسْرَائِيلَ  
 أَعْبُدُوا أَلَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ»

اعلم أنه تعالى لما استقصى الكلام مع اليهود شرع هنا في الكلام مع النصارى فhecki عن فريق منهم قالوا : إن الله هو المسيح ابن مريم ، وهذا هو قول اليعقوبية لأنهم يقولون : ان مريم ولدت لها ، ولعل معنى هذا المذهب أنهم يقولون : إن الله تعالى حل في ذات عيسى واتحد بذات عيسى ، ثم حکى تعالى عن المسيح أنه قال . وهذا تنبیه على ما هو الحجة القاطعة على فساد قول النصارى ، وذلك لأنه عليه الصلاة والسلام لم يفرق بين نفسه وبين غيره في أن دلائل الحدوث ظاهرة عليه .

ثم قال تعالى « انه من يشرك بالله فقد حرمت عليه الجنة وأماواه النار وما للظالمين من أنصار » ومعناه ظاهر . واحتاج أصحابنا على أن عقاب الفساق لا يكون مخلدا ، قالوا : وذلك لأنه تعالى جعل أعظم أنواع الوعيد والتهديد في حق المشركين هو أن الله حرمت عليهم الجنة وجعل مأواهم النار ، وأنه ليس لهم ناصري نصرهم ولا شافع يشفع لهم ، فلو كان حال الفساق من المؤمنين كذلك لما بقي له تهديد المشركين على شركهم بهذا الوعيد فائدة .

ثم قال تعالى « لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةَ » وفيه مسألتان :  
 « المسألة الأولى » « ثلاثة » كسرت بالإضافة ، ولا يجوز نصبها لأن معناه ، واحد ثلاثة . أما إذا قلت : رابع ثلاثة فهو هنا يجوز الجر والنصب ، لأن معناه الذي صير الثلاثة أربعة بكونه فيهم .

أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ أَغْفُرُ رَحِيمٌ<sup>١٧٣</sup> مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَقَ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلَ وَأَمْهُ صِدِيقَةٌ كَانَآ يَا كُلَّا نَطَعَامَ أَنْظَرَ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمْ

﴿المسألة الثانية﴾ في تفسير قول النصارى (ثالث ثلاثة) طريكان : الأول : قول بعض المفسرين ، وهو أنهم أرادوا بذلك أن الله ومريم وعيسي آلهة ثلاثة ، والذى يؤكده ذلك قوله تعالى لل المسيح (أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله) فقوله (ثالث ثلاثة) أي أحد ثلاثة آلهة ، أو واحد من ثلاثة آلهة ، والدليل على أن المراد بذلك قوله تعالى في الرد عليهم (وما من إله إلا إله واحد) وعلى هذا التقدير ففي الآية إضمار ، إلا أنه حذف ذكر الآلة لأن ذلك معلوم من مذاهبهم ، قال الواحدى : ولا يكفر من يقول : إن الله ثالث ثلاثة اذا لم يرد به ثالث ثلاثة آلة ، فإنه ما من شيئاً إلا والله ثالثها بالعلم ، لقوله تعالى (ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو ربهم ولا خمسة إلا هو سادسهم) .

﴿والطريق الثاني﴾ أن المتكلمين حکوا عن النصارى أنهم يقولون : جوهر واحد ، ثلاثة أقانيم أب ، وابن ، وروح القدس ، وهذه الثلاثة إله واحد ، كما أن الشمس اسم يتناول القرص والشعا و الحرارة ، وعنوا بالأب الذات ، وبالابن الكلمة ، وبالروح الحياة ، واثبتو الذات والكلمة والحياة ، وقالوا : ان الكلمة التي هي كلام الله اختلطت بجسد عيسى اختلاط الماء بالخمر ، واحتلاط الماء باللبن ، وزعموا أن الأب إله ، والابن إله ، والروح إله ، والكل إله واحد .

واعلم أن هذا معلوم البطلان ببدئه العقل ، فان الثلاثة لا تكون واحدا ، والواحد لا يكون ثلاثة ، ولا يرى في الدنيا مقالة أشد فسادا وأظهر بطلانا من مقالة النصارى .

ثم قال تعالى ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ في «من» قوله : أحدهما : أنها صلة زائدة والتقدير : وما إله إلا إله واحد ، والثاني : أنها تفيد معنى الاستغراف والتقدير : وما في الوجود من هذه الحقيقة إلا فرد واحد .

ثم قال تعالى ﴿وَإِنْ لَمْ يَتَهَوَّعُوا يَقُولُونَ لِيَمْسِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ﴾ قال الزجاج : معناه : ليمسن الذين أقاموا على هذا الدين ؛ لأن كثيراً منهم تابوا عن النصرانية .

ثم قال تعالى ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ قال الفراء : هذا أمر في لفظ الاستفهام كقوله (فهل أنت متتهون) في آية تحريم الخمر .

الْآيَتُ ثُمَّ أَنْظُرَنِي يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا  
 وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾

ثم قال تعالى ﴿ ما المسيح بن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة ﴾ أي ما هو إلا رسول من جنس الرسل الذين خلوا من قبله جاء بآيات من الله كما أتوا بأمثالها ، فإن كان الله أبراً الأكمه والأبرص وأحيا الموتى على يده فقد أحيا العصا وجعلها حية تسعى وفلق البحر على يد موسى ، وإن كان خلقه من غير ذكر فقد خلق آدم من غير ذكر ولا أنسى ( وأمه صديقة ) وفي تفسير ذلك وجوه : أحدها : أنها صدقت بآيات ربه وبكل ما أخبر عنه ولدها . قال تعالى في صفتها ( وصدقت بكلمات ربه وكتبه ) وثانيها : أنه تعالى قال ( فأرسلنا إليها روحنا فتمثل لها بشراً سوياً ) فلما كلامها جبريل وصدقته وقع عليها اسم الصديقة ، وثالثها : أن المراد بكونها صديقة غاية بعدها عن العاصي وشدة نجدها واجتهادها في إقامة مراسم العبودية ، فإن الكامل في هذه الصفة تسمى صديقاً قال تعالى ( فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين ) .

ثم قال تعالى ﴿ كانوا يأكلان الطعام ﴾ .

واعلم أن المقصود من ذلك : الاستدلال على فساد قول النصارى ، وبيانه من وجوه : الأول : أن كل من كان له ألم فقد حدث بعد أن لم يكن ، وكل من كان كذلك كان مخلوقاً لا إلهأ ، والثاني : أنها كانتا محتاجين ، لأنهما كانوا محتاجين إلى الطعام أشد الحاجة ، والإله هو الذي يكون غنياً عن جميع الأشياء ، فكيف يعقل أن يكون إلهأ . الثالث قال بعضهم : إن قوله ( كانوا يأكلان الطعام ) كناية عن الحدث لأن من أكل الطعام فإنه لا بد وأن يحدث ، وهذا عني ضعيف من وجوه : الأول : أنه ليس كل من أكل أحدث ، فإن أهل الجنة يأكلون ولا يحدثون . الثاني : أن الأكل عبارة عن الحاجة إلى الطعام ، وهذه الحاجة من أقوى الدلائل على أنه ليس بالله ، فائي حاجة بنا إلى جعله كناية عن شيء آخر . الثالث : أن الإله هو القادر على الخلق والإيجاد ، فلو كان إلهأ القدر على دفع ألم الجوع عن نفسه بغير الطعام والشراب ، فلما لم يقدر على دفع الضرر عن نفسه كيف يعقل أن يكون إلهأ للعالمين ، وبالجملة ففساد قول النصارى أظهر من أن يحتاج فيه إلى دليل .

ثم قال تعالى ﴿ انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أنى يؤفكون ﴾ يقال : أفكه يأفكه

**قُلْ يَأَهِلُّ الْكِتَبَ لَا تَغْلُوْ فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَنْبُعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ  
 قَبْلٍ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿١٧﴾**

إفكاً إذا صرفه ، والافك الكذب لأنه صرف عن الحق ، وكل مصروف عن الشيء مأفوكة عنه ، وقد أفكك الأرض إذا صرف عنها المطر ، ومعنى قوله (أني يؤفكون) أني يصرفون عن الحق ، قال أصحابنا : الآية دلت على أنهم مصروفون عن تأمل الحق ، والانسان يمتنع أن يصرف نفسه عن الحق والصدق إلى الباطل والجهل والكذب ، لأن العاقل لا يختار لنفسه ذلك ، فعلمانا أن الله سبحانه وتعالى هو الذي صرفهم عن ذلك .

ثم قال تعالى ﴿ قل أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضرًا ولا نفعاً ﴾ وهذا دليل آخر على فساد قول النصارى ، وهو يتحمل أنواعاً من الحجة : الأول : أن اليهود كانوا يعادونه ويقصدونه بالسوء ، فما قدر على الضرار بهم ، وكان أنصاره وصحابته يحبونه فيما قدر على إيصال نفع من منافع الدنيا إليهم ، والعاجز عن الضرار والنفع كيف يعقل أن يكون إلهًا . الثاني : أن مذهب النصارى أن اليهود صلبوه ومزقوا أضلاعه ، ولما عطش وطلب الماء منهم صبوا الخل في منخريه ، ومن كان في الضعف هكذا كيف يعقل أن يكون إلهًا . الثالث : أن إله العالم يجب أن يكون غنياً عن كل ما سواه ، ويكون كل ما سواه محتاجاً إليه ، فلو كان عيسى كذلك لامتنع كونه مشغولاً بعبادة الله تعالى ، لأن الإله لا يعبد شيئاً ، إنما العبد هو الذي يعبد الإله ، ولما عرف بالتواتر كونه كان مواطباً على الطاعات والعبادات علمنا أنه كان يفعلها لكونه محتاجاً في تحصيل المنافع ودفع المضار إلى غيره ، ومن كان كذلك كيف يقدر على إيصال المنافع إلى العباد ودفع المضار عنهم ، وإذا كان كذلك كان عبداً كسائر العبيد ، وهذا هو عين الدليل الذي حکاه الله تعالى عن إبراهيم عليه السلام حيث قال لأبيه (لم تعبد ما لا يسمع ولا يصر ولا يعني عنك شيئاً) .

ثم قال تعالى ﴿ والله هو السميع العليم ﴾ والمراد منه التهديد يعني سميع بكفرهم عليهم بضمائهم .

قوله تعالى ﴿ قل يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ﴾ . اعلم أنه تعالى لما تكلم أولاً على أباطيل اليهود ، ثم تكلم ثانياً على أباطيل النصارى

وأقام الدليل القاهر على بطلانها وفسادها ، فعند ذلك خاطب مجموع الفريقين بهذا الخطاب فقال ( يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ) والغلو نقىض التقصير . ومعناه الخروج عن الحد ، وذلك لأن الحق بين طرفي الإفراط والتفرط ، ودين الله بين الغلو والتقصير . وقوله ( غير الحق ) صفة المصدر ، أي لا تغلوا في دينكم غلواً غير الحق ، أي غلواً باطلًا ، لأن الغلو في الدين نوعان : غلو حق ، وهو أن يبالغ في تقريره وتأكيده ، وغلو باطل وهو أن يتكلّف في تقرير الشبه وإخفاء الدلائل ، وذلك الغلو هو أن اليهود لعنهم الله نسبوه إلى الزنا . وإلى أنه كذاب ، والنصارى ادعوا فيه الالهية .

ثم قال تعالى ﴿ ولا تتبعوا أهواه قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سوء السبيل ﴾ وفيه مسألتان :

﴿ المسألة الأولى ﴾ الأهواه ه هنا المذاهب التي تدعو إليها الشهوة دون الحجة . قال الشعبي : ما ذكر الله لفظ الهوى في القرآن إلا ذمه . قال ( ولا تتبع الهوى فيضلوك عن سبيل الله . واتبع هواه فتردى . وما ينطق عن الهوى . أرأيت من اتخذ إلهه هواه ) قال أبو عبيدة : لم نجد الهوى يوضع إلا في موضع الشر . لا يقال : فلان يهوى الخير ، إنما يقال : يريده الخير ويحبه . وقال بعضهم : الهوى إله يعبد من دون الله . وقيل : سمي الهوى هوى لأنّه يهوى بصاحبِه في النار ، وأنشد في ذم الهوى :

إن الهوى هو الهوان بعينه \* فإذا هويت فقد لقيت هوانا

وقال رجل لابن عباس : الحمد لله الذي جعل هواي على هواك ، فقال ابن عباس : كل هوى ضلاله .

﴿ المسألة الثانية ﴾ أنه تعالى وصفهم بثلاث درجات في الضلال ، وبين أنهم كانوا ضالين من قبل ثم ذكر أنهم كانوا مضللين لغيرهم ، ثم ذكر أنهم استمرروا على تلك الحالة حتى أنهم الآن ضالون كما كانوا ، ولا نجد حالة أقرب إلى البعد من الله والقرب من عقاب الله تعالى من هذه الحالة . نعوذ بالله منها ، ويحتمل أن يكون المراد : أنهم ضلوا وأضلوا ، ثم ضلوا بسبب اعتقادهم في ذلك الإضلal أنه إرشاد إلى الحق ، ويحتمل أن يكون المراد بالضلال الأول والضلال عن الدين ، وبالضلال الثاني الضلال عن طريق الجنة .

واعلم أنه تعالى لما خاطب أهل الكتاب بهذا الخطاب وصف أسلافهم فقال تعالى :

لِعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ إِيمَانُهُمْ  
 عَصَوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿١﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوْهُ لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ  
 ﴿٢﴾ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ  
 عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿٣﴾ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ  
 مَا أَنْهَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنْ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَدِسِقُونَ ﴿٤﴾

﴿ لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾ .

قال أكثر المفسرين : يعني أصحاب السبت ، وأصحاب المائدة . أما أصحاب السبت فهو أن قوم داود ؛ وهم أهل « ايلة » لما اعتدوا في السبت بأخذ الحيتان على ما ذكر الله تعالى هذه القصة في سورة الأعراف قال داود : اللهم العنهم واجعلهم آية فمسخوا قردة ، وأما أصحاب المائدة فإنهما لما أكلوا من المائدة ولم يؤمنوا قال عيسى : اللهم العنهم كما لعنت أصحاب السبت فأصبحوا خنازير ، وكانوا خمسة آلاف رجل ما فيهم امرأة ولا صبي . قال بعض العلماء : أن اليهود كانوا يفتخرن بأنها من أولاد الأنبياء ، فذكر الله تعالى هذه الآية لتدل على أنهم ملعونون على ألسنة الأنبياء . وقيل : إن داود وعيسى عليهما السلام بشرًا بـ محمد صلى الله عليه وسلم ، ولعنا من يكذبه ، وهو قول الأصم .

ثم قال تعالى ﴿ ذَلِكَ بِمَا عَصَوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾ والمعنى أن ذلك اللعن كان بسبب أنهم يعصون ويبالغون في ذلك العصيان .

ثم إنه تعالى فسر المعصية والاعتداء بقوله .

﴿ كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوْهُ ﴾ وللتباہي هنا معنیان : أحدهما : وهو الذي عليه الجمھور أنه تفاعل من النهي ، أي كانوا لا ينهی بعضهم بعضاً ، روى ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال « من رضي عملاً فهذا قوم فهو منهم ومن كثر سواد قوم فهو منهم » .

والمعنى الثاني في التناهي : أنه يعني الانتهاء . يقال : انتهى عن الأمر ، و تناهى عنه إذا كف عنه .

ثم قال تعالى ﴿لبس ما كانوا يفعلون﴾ اللام في «لبس» لام القسم ، كأنه قال : أقسام لبس ما كانوا يفعلون ، وهو ارتکاب المعاصي والعدوان ، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

فإن قيل : الانتهاء عن الشيء بعد أن صار مفعولاً غير ممكن فلم ذمهم عليه ؟

قلنا : الجواب عنه من وجوه : الأول : أن يكون المراد لا يتناهون عن معاودة منكر فعلوه . الثاني : لا يتناهون عن منكر أرادوا فعله وأحضروا آلاته وأدواته . الثالث : لا يتناهون عن الاصرار على منكر فعلوه .

ثم قال تعالى ﴿ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا﴾ .

اعلم أنه تعالى لما وصف أسلافهم بما تقدم وصف الحاضرين منهم بأنهم يتولون الكفار وعبدة الأوثان ، والمراد منهم كعب بن الأشرف وأصحابه حين استجاشوا المشركين على الرسول صلى الله عليه وسلم ، وذكرنا ذلك في قوله تعالى ( ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً ) .

ثم قال تعالى ﴿لبس ما قدمت لهم أنفسهم﴾ أي بئس ما قدموا من العمل لمعادهم في دار الآخرة .

وقوله تعالى ﴿أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون﴾ محل «أن» رفع كما تقول : بئس رجلاً زيد ، ورفعه كرفع زيد ، وفي زيد وجهان : الأول : أن يكون مبدأ ، ويكون «بئس» وما عملت فيه خبره ، والثاني : أن يكون خبر مبتدأ محذوف ، كأنه لما قال : بئس رجلاً قتل : ما هو ؟ فقال : زيد ، أي هو زيد .

ثم قال تعالى ﴿ ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيراً منهم فاسقون﴾ والمعنى : لو كانوا يؤمنون بالله والنبي وهو موسى وما أنزل إليه في التوراة كما يدعون ما اتخذوا المشركين أولياء ، لأن تحريم ذلك متأكد في التوراة وفي شرع موسى عليه السلام ، فلما فعلوا ذلك ظهر أنه ليس مرادهم تقرير دين موسى عليه السلام ، بل مرادهم الرياسة والجاه فيسعون في تحصيله بأي طريق قدوا عليهم ، فلهذا وصفهم الله تعالى بالفسق

لَتَجْدَنَ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجْدَنَ أَقْرَبَهُمْ مُوْدَةً  
 لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْأَذْرِفَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَسِيسِينَ وَرَهَبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكِبُونَ

٨٢

قال ( ولكن كثيراً منهم فاسقون ) وفيه وجه آخر ذكره الفغال ، وهو أن يكون المعنى : ولو كان هؤلاء المتولون من المشركين يؤمدون بالله وبمحمد صلى الله عليه وسلم ما اخذوه هؤلاء اليهود أولياء ، وهذا الوجه حسن ليس في الكلام ما يدفعه .

قوله تعالى ﴿ لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ﴾ .

إعلم أنه تعالى لما ذكر من أحوال أهل الكتاب من اليهود والنصارى ما ذكره ذكر في هذه الآية أن اليهود في غاية العداوة مع المسلمين ، ولذلك جعلهم قرنة للمشركين في شدة العداوة ، بل نبه على أنهم أشد في العداوة من المشركين من جهة أنه قدم على ذكر المشركين . ولعمري أنهم كذلك . وعن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « ما خلا يهوديان بمسلم إلا هما بقتله » وذكر الله تعالى أن النصارى ألين عريكة من اليهود وأقرب إلى المسلمين منهم .

وه هنا مسألتان :

الأولى : قال ابن عباس وسعيد بن جبير وعطاء والسدي : المراد به النجاشي وقومه الذين قدموا من الحبشة على الرسول صلى الله عليه وسلم وآمنوا به ، ولم يرد جميع النصارى مع ظهور عداوتهم للمسلمين . وقال آخرون : مذهب اليهود أنه يجب عليهم اتصال الشر إلى من يخالفهم في الدين بأي طريق كان ، فإن قدروا على القتل فذاك ، وإنما بغضب المال أو بالسرقة أو بنوع من المكر والكيد والخيلة ، وأما النصارى فليس مذهبهم ذاك بل الایذاء في دينهم حرام ، فهذا هو وجه التفاوت :

﴿ المسألة الثانية ﴾ المقصود من بيان هذا التفاوت تخفيف أمر اليهود على الرسول صلى الله عليه وسلم ، واللام في قوله ( لتجدن ) لام القسم ، والتقدير : قسماً إنك تجد اليهود والمشركين أشد الناس عداوة مع المؤمنين ، وقد شرحت لك أن هذا التمرد والمعصية عادة قدية لهم ، ففرغ خاطرك عنهم ولا تبال بمكرهم وكيدهم .

ثم ذكر تعالى سبب هذا التفاوت فقال ﴿ ذلك بآن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكرون ﴾ .

وفي الآية مسألتان :

**الأولى :** علة هذا التفاوت أن اليهود مخصوصون بالحرص الشديد على الدنيا والدليل عليه قوله تعالى ( ولتجدهم أحرص الناس على حياة ومن الذين أشركوا ) فقرنهم في الحرص بالشركين المنكرين للمعاد ، والحرص معدن الأخلاق الذميمة لأن من كان حريصاً على الدنيا طرح دينه في طلب الدنيا وأقدم على كل محظور ومنكر بطلب الدنيا ، فلا جرم تستند عداته مع كل من نال مالاً أو جاهماً ، وأما النصارى فإنهم في أكثر الأمر معرضون عن الدنيا مقبلون على العبادة وترك طلب الرياسة والتكبر والترفع ، وكل من كان كذلك فإنه لا يحسد الناس ولا يؤذيهم ولا يخاصمهم بل يكون لين العريكة في طلب الحق سهل الانقياد له ، فهذا هو الفرق بين هذين الفريقين في هذا الباب ، وهو المراد بقوله تعالى ( ذلك بآن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكرون ) .

﴿ وهنـا دقـيـقة نـافـعـة ﴾ في طلب الدين وهو أن كفر النصارى أغـلـظـ من كـفـرـ اليـهـودـ لأنـ النـصـارـىـ يـنـازـعـونـ فيـ الـاهـيـاتـ وـفيـ الـنـبـوـاتـ ،ـ وـالـيـهـودـ لـاـ يـنـازـعـونـ إـلـاـ فيـ الـنـبـوـاتـ ،ـ وـلـاـ شـكـ فيـ أـلـأـوـلـ أـغـلـظـ ،ـ ثـمـ إـنـ النـصـارـىـ مـعـ غـلـظـ كـفـرـهـمـ لـاـ لـمـ يـشـتـدـ حـرـصـهـمـ عـلـىـ طـلـبـ الدـنـيـاـ بـلـ كـانـ فـيـ قـلـبـهـمـ شـيـءـ مـنـ الـمـيـلـ إـلـىـ الـآـخـرـةـ شـرـفـهـمـ اللـهـ بـقـوـلـهـ ( ولـتـجـدـنـ أـقـرـبـهـمـ مـوـدةـ لـلـذـينـ آـمـنـواـ الـذـينـ قـالـوـاـ إـنـاـ نـصـارـىـ )ـ وـأـمـاـ الـيـهـودـ مـعـ أـنـ كـفـرـهـمـ أـخـفـ فيـ جـنـبـ كـفـرـ النـصـارـىـ طـرـدـهـمـ وـخـصـهـمـ اللـهـ بـمـزـيدـ الـلـعـنـ وـمـاـ ذـاكـ إـلـاـ بـسـبـبـ حـرـصـهـمـ عـلـىـ الدـنـيـاـ ،ـ وـذـلـكـ يـنـبهـكـ عـلـىـ صـحـةـ قـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ﴿ حـبـ الدـنـيـاـ رـأـسـ كـلـ خـطـيـئـةـ ﴾ .

**المسألة الثانية** ﴿ القـسـ وـالـقـسـيـسـ اـسـمـ لـرـئـيـسـ النـصـارـىـ ،ـ وـالـجـمـعـ القـسـيـسـوـنـ .ـ وـقـالـ عـرـوـةـ بـنـ الرـبـيـرـ:ـ صـنـعـتـ النـصـارـىـ الـأـنـجـيلـ وـأـدـخـلـتـ فـيـهـ مـاـ لـيـسـ مـنـهـ وـبـقـيـ وـاحـدـ مـنـ عـلـمـائـهـمـ عـلـىـ الـحـقـ وـالـدـيـنـ ،ـ وـكـانـ اـسـمـهـ قـسـيـسـاـ ،ـ فـمـنـ كـانـ عـلـىـ هـدـيـهـ وـدـيـنـهـ فـهـوـ قـسـيـسـ .ـ قـالـ قـطـرـبـ :ـ القـسـ وـالـقـسـيـسـ الـعـالـمـ بـلـغـةـ الـرـوـمـ ،ـ وـهـذـاـ مـاـ وـقـعـ الـوـفـاقـ فـيـهـ بـيـنـ الـلـغـتـيـنـ ،ـ وـأـمـاـ الـرـهـبـانـ فـهـوـ جـمـعـ رـاهـبـ كـرـكـبـانـ وـرـاكـبـ ،ـ وـفـرـسـانـ وـفـارـسـ .ـ وـقـالـ بـعـضـهـمـ :ـ الـرـهـبـانـ وـاحـدـ ،ـ وـجـمـعـهـ رـهـاـيـنـ كـقـرـبـانـ وـقـرـابـيـنـ ،ـ وـأـصـلـهـ مـنـ الـرـهـبـةـ بـعـنـيـ المـخـافـةـ .ـ

فـإـنـ قـيـلـ :ـ كـيـفـ مـدـحـهـمـ اللـهـ تـعـالـىـ بـذـلـكـ مـعـ قـوـلـهـ ( وـرـهـبـانـيـةـ اـبـتـدـعـوـهـاـ )ـ وـقـوـلـهـ عـلـيـهـ

وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيَ الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مَا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ  
 يَقُولُونَ رَبَّنَا أَمَّا فَآتَنَا فَآتُنَا مَعَ الشَّهِيدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ  
 الْحَقِّ وَنَطَعَ أَن يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَتَبْهَمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّتِ  
 تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا أَلَانِهَرُ خَلِيلِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا  
 وَكَذَّبُوا بِعَايَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِّمِ ﴿٨٦﴾

الصلاوة والسلام « لا رهبانية في الإسلام » .

قلنا : إن ذلك صار مدوحاً في مقابلة طريقة اليهود في القساوة والغلظة، ولا يلزم من هذا القدر كونه مدوحاً على الاطلاق .

ثم قال تعالى ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيَ الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ ﴾  
 الضمير في قوله ( سمعوا ) يرجع إلى القسيسين والرهبان الذين آمنوا منهم ( وما أُنْزِلَ ) يعني القرآن إلى الرسول يعني محمداً عليه الصلاة والسلام قال ابن عباس : يربد النجاشي وأصحابه ، وذلك لأن جعفر الطيارقرأ عليهم سورة مرريم ، فأخذ النجاشي تبنية من الأرض وقال : والله ما زاد على ما قال الله في الانجيل مثل هذا ، وما زالوا ي يكون حتى فرغ جعفر من القراءة ، ، وأما قوله ( ترى أعينهم تفيف من الدموع ) فيه وجهان : الأول : المراد أن أعينهم تمتليء من الدموع حتى تفيف لأن الفيف أن يمتليء الاناء وغيره حتى يطلع ما فيه من جوانبه . الثاني : أن يكون المراد المبالغة في وصفهم بالبكاء فجعلت أعينهم كأنها تفيف بأنفسها .

وأما قوله تعالى ﴿ مَا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ﴾ أي ما نزل على محمد وهو الحق .

فإن قيل : أي فرق بين « من » وبين « من » في قوله ( مَا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ) .

قلنا : الأولى لابتداء الغاية ، والتقدير : أن فيض الدموع إنما ابتدأ من معرفة الحق ، وكان من أجله وبسببه ، والثانية للتبعيض ، يعني أنهم عرفوا بعض الحق وهو القرآن فأباكم الله ، فكيف لو عرفوا كله .

وأما قوله تعالى ﴿يقولون ربنا آمنا﴾ أي بما سمعنا وشهدنا أنه حق ﴿فاكتبنا مع الشاهدين﴾ وفيه وجهان : الأول : ي يريد أمة محمد عليه الصلاة والسلام الذين يشهدون بالحق ، وهو مأخوذ من قوله تعالى (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس) الثاني : أي مع كل من شهد من أنبيائك ومؤمني عبادك بأنك لا إله غيرك .

وأما قوله تعالى ﴿وما لنا لا نؤمن باهله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين﴾ .

ففيه مسائلتان :

الأولى : قال صاحب الكشاف : محل (لا نؤمن) النصب على الحال بمعنى غير مؤمنين ، كقولك قائمًا ، والواو في قوله (ونطمع) واو الحال .

فإن قيل : فما العامل في الحال الأولى والثانية .

قلنا : العامل في الأولى ما في اللام من معنى الفعل ، كأنه قيل : أي شيء حصل لنا حال كوننا غير مؤمنين ، وفي الثاني معنى هذا الفعل ولكن مقيداً بالحال الأولى ، لأنك لو أزلتها وقلت : وما لنا ونطمع لم يكن كلاماً ، ويجوز أن يكون (ونطمع) حالاً من (لا نؤمن) على أنهم أنكروا على أنفسهم أنهم لا يوحدون الله ويطمعون مع ذلك أن يصبحوا الصالحين ، وأن يكون معطوفاً على قوله (لا نؤمن) على معنى : وما لنا نجمع بين التثليث وبين الطمع في صحبة الصالحين .

﴿المسألة الثانية﴾ تقدير الآية : ويدخلنا ربنا مع القوم الصالحين جنته ودار رضوانه ، قال تعالى (ليدخلنهم مدخلاً يرضونه) إلا أنه حسن الحذف لكونه معلوماً .

ثم قال تعالى ﴿فأثابهم الله بما قالوا جنات تجري من تحتها الأنهر خالدين فيها وذلك جزاء المحسنين والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم﴾

وفيه مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ ظاهر الآية يدل على أنهم إنما استحقوا ذلك الثواب بمجرد القول لأنه تعالى قال (فأثابهم الله بما قالوا) وذلك غير ممكن لأن مجرد القول لا يفيد الثواب .

وأجابوا عنه من وجهين : الأول أنه قد سبق من وصفهم ما يدل على إخلاصهم فيما

يَتَأْثِيرًا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحْرِمُوا طَبِيبَاتِ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ  
الْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾

قالوا ، وهو المعرفة ، وذلك هو قوله ( مما عرفوا من الحق ) فلما حصلت المعرفة والاخلاص وكمال الانقياد ثم انضاف إليه القول لا جرم كمل الإيمان . الثاني : روى عطاء عن ابن عباس أنه قال قوله ( بما قالوا ) يريد بما سأله ، يعني قوله ( فاكتبنا مع الشاهدين ) .

﴿ المسألة الثانية ﴾ الآية دالة على أن المؤمن الفاسق لا يبقى مخلداً في النار ، وبيانه من وجهين : الأول : أنه تعالى قال ( وذلك جزاء المحسنين ) وهذا الاحسان لا بد وأن يكون هو الذي تقدم ذكره من المعرفة وهو قوله ( مما عرفوا من الحق ) ومن الاقرار به ، وهو قوله ( فأثابهم الله بما قالوا ) وإذا كان كذلك ، فهذه الآية دالة على أن هذه المعرفة ، وهذا الاقرار يوجب أن يحصل له هذا الثواب ، وصاحب الكبيرة له هذه المعرفة وهذا الاقرار ، فوجب أن يحصل له هذا الثواب ، فاما أن ينقل من الجنة إلى النار وهو باطل بالاجماع ، أو يقال : يعاقب على ذنبه ثم ينقل إلى الجنة وذلك هو المطلوب . الثاني : هو أنه تعالى قال ( والذين كفروا وكذبوا بأياتنا أولئك أصحاب الجحيم ) فقوله ( أولئك أصحاب الجحيم ) يفيد الحصر ، أي أولئك أصحاب الجحيم لا غيرهم ، والمصاحب للشيء هو الملازم له الذي لا ينفك عنه ، فهذا يتضمن تخصيص هذا الدوام بالكافر ، فصارت هذه الآية من هذين الوجهين من أقوى الدلائل على أن الخلود في النار لا يحصل للمؤمن الفاسق .

قوله تعالى «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحْرِمُوا طَبِيبَاتِ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ  
الْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ .

اعلم أن الله تعالى لما استقضى في المناظرة مع اليهود والنصارى عاد بعده إلى بيان الأحكام وذكر جملة منها .

﴿ النوع الأول ﴾ ما يتعلق بحل المطاعم والمشارب واللذات فقال ( يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا  
لَا تُحْرِمُوا طَبِيبَاتِ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ ) وفيه مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ الطيبات اللذيدات التي تشتهيها النفوس ، وتغيل إليها القلوب ، وفي الآية قوله : الأول : روى أنه صلى الله عليه وسلم وصف يوم القيمة لأصحابه في بيت عثمان بن مظعون وبالغ وأشبع الكلام في الإنذار والتحذير ، فعزموا على أن يرفضوا الدنيا

ويحرموا على أنفسهم الطعام الطيبة والشارب اللذيدة ، وأن يصوموا النهار ويقوموا الليل ؛ وأن لا يناموا على الفرش ، وينصعوا أنفسهم ويلبسوا المسوح ويسيحوا في الأرض ، فأخبر النبي ﷺ بذلك ، فقال لهم « إني لم أومر بذلك إن لأنفسكم عليكم حقاً فصوموا وأفطروا وقوموا وناموا فإني أقوم وأصوم وأفطر أكل اللحم والدسم وأتي النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني » وبهذا الكلام ظهر وجه النظم بين هذه الآية وبين ما قبلها، وذلك لأنه تعالى مدح النصارى بأن منهم قسيسين ورهباناً، وعادتهم الاحتراز عن طيبات الدنيا ولذاتها، فلما مدحهم أوهم ذلك المدح ترغيب المسلمين في مثل تلك الطريقة، فذكر تعالى عقب هذه الآية إزالة لذلك الوهم، ليظهر للMuslimين أنهم ليسوا مأموريين بذلك .

فإن قيل : ما الحكمة في هذا النهي ، فإن من المعلوم أن حب الدنيا مستول على الطياع والقلوب ، فإذا توسع الإنسان في اللذات والطيبات اشتد ميله إليها وعظمت رغبته فيها ، وكلما كانت تلك النعم أكثر وأدوم كان ذلك الميل أقوى وأعظم ، وكلما ازداد الميل قوة ورغبة ازداد حرصه في طلب الدنيا واستغرقه في تحصيلها ، وذلك يمنعه عن الاستغراق في معرفة الله وفي طاعته وينعه عن طلب سعادات الآخرة ، وأما إذا أعرض عن لذات الدنيا وطيباتها ، فكلما كان ذلك الاعراض أتم وأدوم كان ذلك الميل أضعف والرغبة أقل ، وحينئذ تتفرغ النفس لطلب معرفة الله تعالى والاستغراق في خدمته ، وإذا كان الأمر كذلك فما الحكمة في نهي الله تعالى عن الرهبانية ؟

والجواب : عنه من وجوه : الأول : أن الرهبانية المفرطة والاحتراز التام عن الطيبات واللذات مما يوقع الضعف في الأعضاء الرئيسة التي هي القلب والدماغ ، وإذا وقع الضعف فيها اختلت الفكرة وتتشوش العقل . ولا شك أن أكمل السعادات وأعظم القربات إنما هو معرفة الله تعالى ، فإذا كانت الرهبانية الشديدة مما يوقع الخلل في ذلك بالطريق الذي بیناه لا جرم وقع النهي عنها . والثاني : وهو أن حاصل ما ذكرتم أن اشتغال النفس بطلب اللذات الحسية يمنعها عن الاستكمال بالسعادات العقلية ، وهذا مسلم لكن في حق النفوس الضعيفة ، أما النفوس المستعلية الكاملة فإنها لا يكون استعمالها في الأعمال الحسية مانعاً لها من الاستكمال بالسعادات العقلية ، فإننا نشاهد النفوس قد تكون ضعيفة بحيث متى اشتغلت بهم امتنع عليها الاشتغال بهم آخر ، وكلما كانت النفس أقوى كانت هذه الحالة أكمل ، وإذا كان كذلك كانت الرهبانية الخالصة دليلاً على نوع من الضعف والقصور ، وإنما الكمال في الوفاء بالجهتين والاستكمال في الناس . الثالث : وهو أن من استوفى اللذات الحسية ، كان غرضه منها الاستعانت بها على استيفاء اللذات العقلية فإن رياضته ومجاهدته أتم من رياضة من

وَكُلُوا مَا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٤﴾

أعرض عن اللذات الحسية ، لأن صرف حصة النفس إلى جانب الطاعة أشقر وأشد من الاعراض عن حصة النفس بالكلية ، فكان الكمال في هذا أتم . الرابع : وهو أن الرهبانية التامة توجب خراب الدنيا وانقطاع الحrust والنسل . وأما ترك الرهبانية مع المواظبة على المعرفة والمحبة والطاعات فإنه يفيد عمارة الدنيا والآخرة ، فكانت هذه الحالة أكمل ، فهذا جملة الكلام في هذا الوجه .

﴿ القول الثاني ﴾ في تفسير هذه الآية ما ذكره الفقال ، وهو أنه تعالى قال في أول السورة (أوفوا بالعقود) وبين أنه كما لا يجوز استحلال المحرم كذلك لا يجوز تحريم المحلل ، وكانت العرب تحرم من الطيبات ما لم يحرمه الله تعالى ، وهي البحيرة والسائبة والوصيلة والخام ، وقد حكى الله تعالى ذلك في هذه السورة وفي سورة الأنعام ، وكانوا يحللون الميتة والدم وغيرها ، فأمر الله تعالى أن لا يحرموا ما أحل الله ولا يحللوا ما حرمه الله تعالى حتى يدخلوا تحت قوله ( يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ) .

﴿ المسألة الثانية ﴾ قوله ( لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ) يحتمل وجهاً : أحدها : لا تعتقدوا تحريم ما أحل الله تعالى لكم ، وثانيها : لا تظهروا باللسان تحريم ما أحله الله لكم ، وثالثها : لا تجتنبوا عنها اجتناباً شبيه الاجتناب من المحرمات ، فهذه الوجوه الثلاثة محمولة على الاعتقاد والقول والعمل ، ورابعها : لا تحرموا على غيركم بالفتوى ، وخامسها : لا تلتزموا تحريمه بذر أو يمين ، ونظير هذه الآية قوله تعالى ( يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك ) وسادسها : أن يخلط المغصوب بالمملوك خلطًا لا يمكنه التمييز ، وحينئذ يحرم الكل ، فذلك الخلط سبب لتحريم ما كان حلالاً له ، وكذلك القول فيها إذا خلط النجس بالظاهر ، والآية محتملة لكل هذه الوجوه ، ولا يبعد حملها على الكل والله أعلم .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ قوله ( ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدلين ) فيه وجوه : الأولى : أنه تعالى جعل تحريم الطيبات اعتداء وظليماً فنهى عن الاعتداء ليدخل تحته النهي عن تحريمه ، والثاني : أنه لما أباح الطيبات حرم الاسراف فيها بقوله تعالى ( ولا تعتدوا ) ونظيره قوله تعالى ( كلوا واشربوا ولا تسرفوا ) الثالث : يعني لما أحل لكم الطيبات فاكتفوا بهذه المحللات لا تتعدوها إلى ما حرم عليكم .

ثم قال تعالى ﴿ وَكُلُوا مَا رَزَقْتُكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴾ . وفيه مسائل :

**لَا يُؤَاخِذُكُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي إِيمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَدَّتُمُ الْأَيْمَنَ**

**﴿ المسألة الأولى ﴾** قوله ( وكلوا ) صيغة أمر ، وظاهرها للوجوب لا أن المراد ه هنا الإباحة والتحليل . واحتج أصحاب الشافعى به في أن التطوع لا يلزم بالشرع ، وقالوا : ظاهر هذه الآية يقتضى إباحة الأكل على الاطلاق فيتناول ما بعد الشرع في الصوم ، غايتها أنه خص في بعض الصور إلا أن العام حجة في غير محل التخصيص .

**﴿ المسألة الثانية ﴾** قوله ( حلالاً طيباً ) يحتمل أن يكون متعلقاً بالأكل ، وأن يكون متعلقاً بالماكول ، فعل الأول يكون التقدير : كلوا حلالاً طيباً مما رزقكم الله ، وعلى التقدير الثاني : كلوا من الرزق الذي يكون حلالاً طيباً ، أما على التقدير الأول فإنه حجة المعتزلة على أن الرزق لا يكون إلا حلالاً ، وذلك لأن الآية على هذا التقدير دالة على الاذن في أكل كل ما رزق الله تعالى وإنما ياذن الله تعالى في أكل الحلال ، فيلزم أن يكون كل ما كان رزقاً كان حلالاً ، وأما على التقدير الثاني فإنه حجة لأصحابنا على أن الرزق قد يكون حراماً لأنه تعالى خصص إذن الأكل بالرزق الذي يكون حلالاً طيباً ولو لا أن الرزق قد لا يكون حلالاً . وإلا لم يكن لهذا التخصيص والتقييد فائدة .

**﴿ المسألة الثالثة ﴾** لم يقل تعالى : كلوا ما رزقكم ، ولكن قال ( كلوا ما رزقكم الله ) وكلمة « من » للتبعيض ، فكانه قال : اقتصرتوا في الأكل على البعض واصرروا البقية إلى الصدقات والخيرات لأنه إرشاد إلى ترك الاسراف كما قال ( ولا تسرفوا ) .

**﴿ المسألة الرابعة ﴾** « وكلوا ما رزقكم الله » يدل على أنه تعالى قد تكفل برزق كل أحد . فإنه لو لم يتکفل برزقه لما قال ( كلوا ما رزقكم الله ) وإذا تکفل الله برزقه وجب أن لا يبالغ في الطلب وأن يعول على وعد الله تعالى وإحسانه ، فإنه أكرم من أن يخلف الوعد ، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام « ألا فاتقوا الله وأجلوا في الطلب » أما قوله ( واتقوا الله ) فهو تأكيد للتوصية بما أمر به ، زاده توكيداً بقوله تعالى ( أنتم به مؤمنون ) لأن الإيمان به يوجب التقوى في الانتهاء إلى ما أمر به وعما نهى عنه .

**﴿ النوع الثاني ﴾** من الأحكام المذكورة في هذا الموضع قوله تعالى « لا يؤاخذكم الله باللغو في إيمانكم » .

قد ذكرنا أنه تعالى بين في هذا الموضع أنواعاً من الشرائع والأحكام . بقى أن يقال : أي مناسبة بين هذا الحكم وبين ما قبله حتى يحسن ذكره عقيبه ؟ فنقول : قد ذكرنا أن سبب نزول الآية الأولى أن قوماً من الصحابة حرموا على أنفسهم الطعام والملابس واختاروا الرهبانية وحلقو على ذلك فلما نهاهم الله تعالى عنها قالوا : يا رسول الله فكيف نصنع بإيماننا أنزل الله هذه الآية .

واعلم أن الكلام في أن يمتن اللغو ما هو قد سبق على الاستقصاء في سورة البقرة في تفسير قوله ( لا يؤاخذكم الله باللغو في إيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم ) فلا وجه للاعادة .

ثم قال تعالى ( ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الإيمان ) وفيه مسائل :

( المسألة الأولى ) قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وحفص عن عاصم ( عقدتم ) بتشديد القاف بغير ألف ، وقرأ حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم ( عقدتم ) بتحقيق القاف بغير ألف ، وقرأ ابن عامر عقدتم بالألف والتحقيق . قال الواحدي : يقال عقد فلان اليمين والعهد والخبل عقداً إذا وکده وأحکمه ، ومثل ذلك أيضاً عقد بالتشديد إذا وکد ، ومثله أيضاً عقد بالألف .

إذا عرفت هذا فنقول : أما من قرأ بالتحقيق فإنه صالح للقليل والكثير ، يقال : عقد زيد يمينه ، وعقدوا أيمانهم ، وأما من قرأ بالتشديد فاعلم أن عبيدة زيف هذه القراءة وقال : التشديد للتكرير مرة بعد مرة . فالقراءة بالتشديد توجب سقوط الكفارة عن اليمين الواحدة لأنها لم تكرر .

وأجاب الواحدي رحمه الله عنه من وجهين : الأول : أن بعضهم قال : عقد بالتحقيق والتشديد واحد في المعنى . الثاني : هب أنها تفيد التكرير كما في قوله ( وغلقت الأبواب ) إلا أن هذا التكرير يحصل بأن يعقدها بقلبه ولسانه . ومتى جمع بين القلب واللسان فقد حصل التكرير أما لعقد اليمين بأحدهما دون الآخر لم يكن معقداً ، وأما من قرأ بالألف فإنه من المفاجلة التي تختص بالواحد مثل عافاه الله وطارقت النعل وعاقبت اللص فتكون هذه القراءة كقراءة من خفف .

( المسألة الثانية ) « ما » مع الفعل بمنزلة المصدر ، والتقدير : ولكن يؤاخذكم بعد عقدكم أو بتعييدهم أو بعقدكم الإيمان .

فَكَفَرَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِكُمْ أَوْ كَسُوتُهُمْ أَوْ  
 تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفْرٌ إِذَا حَلَفْتُمْ وَأَحْفَظُوا  
 أَيمَنَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَسْكُرُونَ ﴿٨٩﴾

﴿ المسألة الثالثة ﴾ في الآية محفوظ ، والتقدير : ولكن يؤاخذكم بما عقدتم إذا حتشم ، فحذف وقت المؤاخذة لأنه كان معلوماً عندهم أو بنكث ما عقدتم ، فحذف المضاف . وأما كيفية استدلال الشافعي بهذه الآية على أن اليمين الغموس توجب الكفارة فقد ذكرناها في سورة البقرة .

ثم قال تعالى ﴿ فَكُفَّارُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِكُمْ أَوْ كَسُوتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ .

واعلم أن الآية دالة على أن الواجب في كفارة اليمين أحد الأمور الثلاثة على التخيير ، فإن عجز عنها جبيعاً فالواجب شيء آخر ، وهو الصوم .

وفي الآية مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ معنى الواجب المخير أنه لا يجب عليه الاتيان بكل واحد من هذه الثلاثة ، ولا يجوز له تركها جبيعاً ، ومتى أتي بأي واحد شاء من هذه الثلاثة ، فإنه يخرج عن العهدة ، فإذا اجتمعت هذه القيود الثلاثة فذاك هو الواجب المخير ، ومن الفقهاء من قال : الواحد لا بعينه ، وهذا الكلام يتحمل وجهين : الأول : أن يقال : الواجب عليه أن يدخل في الوجود واحداً من هذه الثلاثة لا بعينه . وهذا حال في العقول لأن الشيء الذي لا يكون معيناً في نفسه يكون ممتنع الوجود لذاته ، وما كان كذلك فإنه لا يراد به التكليف ، الثاني : أن يقال : الواجب عليه واحد معين في نفسه وفي علم الله تعالى ، إلا أنه مجھول العين عند الفاعل ، وذلك أيضاً محال لأن كون ذلك الشيء واجباً بعينه في علم الله تعالى هو أنه لا يجوز تركه بحال ، وأجمعت الأمة على أنه يجوز له تركه بتقدير الإتيان بغيره ، والجمع بين هذين القولين جمع بين النفي والإثبات وهو محال ، و تمام الكلام فيه مذكور في أصول الفقه .

﴿ المسألة الثانية ﴾ قال الشافعي رحمه الله نصيب كل مسكين مد ، وهو ثلثا من ، وهو قول ابن عباس وزيد بن ثابت وسعيد بن المسيب والحسن والقاسم ، وقال أبو حنيفة رحمه الله

الواجب نصف صاع من الحنطة ، وصاع من غير الحنطة .

حججة الشافعي أنه تعالى لم يذكر في الاطعام إلا قوله ( من أوسط ما تطعمون أهليكم ) وهذا الوسط إما أن يكون المراد منه ما كان متوسطاً في العرف ، أو ما كان متوسطاً في الشرع ، فإن كان المراد ما كان متوسطاً في العرف فثلثا من من الحنطة إذا جعل دقيقاً وجعل خبزاً فإنه يصير قريباً من المن ، وذلك كاف في قوت اليوم الواحد ظاهراً ، وإن كان المراد ما كان متوسطاً في الشرع فلم يرد في الشرع له مقدار إلا في موضع واحد ، وهو ما روى في خبر المفتر في نهار رمضان أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بإطعام ستين مسكيناً من غير ذكر مقدار ، فقال الرجل: ما أجد فأتأتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعاً ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أطعم هذا ، وذلك يدل على تقدير طعام المiskinين بربع الصاع ، وهو مد ، ولا يلزم كفارة الحلف لأنها شرعت بلفظ الصدقة مطلقة عن التقدير بإطعام الأهل ، فكان قدرها معتبراً بصدقة الفطر ، وقد ثبت بالنص تقديرها بالصاع لا بالمد .

وحجة أبي حنيفة رحمه الله أنه تعالى قال ( من أوسط ما تطعمون أهليكم ) والأوسط هو الأعدل والذي ذكره الشافعي رحمه الله هو أدنى ما يكفي ، فأما الأعدل فيكون بadam ، وهكذا روى عن ابن عباس رحمهما الله : مد معه إدامه ، والإدام يبلغ قيمته مدار آخر أو يزيد في الأغلب .

أجاب الشافعي رحمه الله بأن قوله ( من أوسط ما تطعمون أهليكم ) يحتمل أن يكون المراد التوسط في القدر ، فإن الإنسان ربما كان قليل الأكل جداً يكفيه الرغيف الواحد ، وربما كان كثير الأكل فلا يكفيه المئون ، إلا أن المتوسط الغالب أنه يكفيه من الخبز ما يقرب من المن ، ويحتمل أن يكون المراد التوسط في القيمة لا يكون غالباً كالسكر ، ولا يكون خسيس الثمن كالنخالة والذرة ، والأوسط هو الحنطة والتمر والزبيب والخبز ، ويحتمل أن يكون المراد الأوسط في الطيب واللذادة ، ولما كان اللفظ محتملاً لكل واحد من الأمرين فنقول : يجب حمل اللفظ على ما ذكرناه لوجهين : الأول : أن adam غير واجب بالاجماع فلم يبق إلا حمل اللفظ على التوسط في قدر الطعام الثاني : أن هذا القدر واجب بيقين ، والباقي مشكوك فيه لأن اللفظ لا دلالة فيه فأوجبنا اليقين وطرحنا الشك والله أعلم .

﴿ المسألة الثانية ﴾ قال الشافعي رحمه الله : الواجب تملك الطعام . وقال أبو حنيفة رحمه الله : إذا غدى أو عشي عشرة مساكين جاز .

حججة الشافعي : أن الواجب في هذه الكفارة أحد الأمور الثلاثة ، إما الاطعام ، أو الكسوة ، أو الاعتقاق ، ثم أجمعنا على أن الواجب في الكسوة التملك ، فوجب أن يكون

الواجب في الاطعام هو التمليل .

**حججة أبي حنيفة :** أن الآية دلت على أن الواجب هو الاطعام ، والتغذية والتعشية هما إطعام بدليل قوله تعالى ( ويطعمون الطعام على جبه ) وقال ( من أوسط ما تطعمون أهليكم ) وإطعام الأهل يكون بالتمكين لا بالتمليل ، ويقال في العرف : فلان يطعم الفقراء إذا كان يقدم الطعام إليهم ويمكنهم من أكله . وإذا ثبت أنه أمر بالاطعام وجب أن يكون كافياً .

**أجاب الشافعي رضي الله عنه :** أن الواجب إما المد أو الزيادة ، والتغذية والتعشية قد تكون أقل من ذلك فلا يخرج عن العهدة إلا باليقين والله أعلم .

﴿ المسألة الرابعة ﴾ قال الشافعي رحمه الله : لا يجزئه إلا طعام عشرة وقال أبو حنيفة رحمه الله لو أطعم مسكيناً واحداً عشرة أيام جاز .

**حججة الشافعي رحمه الله :** أن مدار هذا الباب على التعبد الذي لا يعقل معناه ، وما كان كذلك فإنه يجب الاعتماد فيه على مورد النص .

﴿ المسألة الخامسة ﴾ الكسوة في اللغة معناها اللباس ، وهو كل ما يكتسي به ، فأما التي تجزي في الكفارة فهو أقل ما يقع عليه اسم الكسوة إزار أو رداء أو قميص أو سراويل أو عمامه أو مقنعة ثوب واحد لكل مسكين ، وهو قول ابن عباس والحسن ومجاهد وهو مذهب الشافعي رحمه الله .

﴿ المسألة السادسة ﴾ المراد بالرقبة الجملة ، وقيل الأصل في هذا المجاز أن الأسير في العرب كان يجمع يده إلى رقبته بحبل ، فإذا أطلق حل ذلك الحبل فسمى الإطلاق من الرقبة فك الرقبة ، ثم جرى ذلك على العتق . ومذهب أهل الظاهر أن جميع الرقبات تجزيه . وقال الشافعي رحمه الله : الرقبة المجزية في الكفارة كل رقبة سليمة من عيب يمنع من العمل ، صغيرة كانت أو كبيرة ، ذكرأً أو انثى ، بعد أن تكون مؤمنة ، ولا يجوز إعتاق الكافرة في شيء من الكفارات ، ولا إعتاق المكاتب ، ولا شراء القريب ، وهذه المسائل قد ذكرناها في آية الظهور .

﴿ المسألة السابعة ﴾ لقائل أن يقول : أي فائدة لتقديم الاطعام على العتق مع أن العتق أفضل لا محالة .

قلنا له وجوه : أحدها : أن المقصود منه التنبية على أن هذه الكفارة وجبت على التخيير

لا على الترتيب لأنها لو وجبت على الترتيب لوجبت البداءة بالأغلظ ، وثانيها : قدم الأطعام لأنه أسهل لكون الطعام أعم وجوداً ، والمقصود منه التنبيه على أنه تعالى يراعي التخفيف والتسهيل في التكاليف ، وثالثها: أن الأطعام أفضل لأن الحر الفقير قد لا يجد الطعام ، ولا يكون هناك من يعطيه الطعام فيقع في الضر ، أما العبد فإنه يجب على مولاه إطعامه وكسوته .

ثم قال تعالى « فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام » وفيه مسائل :

**» المسألة الأولى «** قال الشافعي رحمه الله : إذا كان عنده قوته وقوت عياله يومه وليلته ومن الفضل ما يطعم عشرة مساكين لزمه الكفاره بالاطعام ، وإن لم يكن عنده هذا القدر جاز له للصوم وعند أبي حنيفة رحمه الله ، يجوز له الصيام إذا كان عنده من المال ما لا يجب فيه الزكاة ، فجعل من لا زكاة عليه عادماً .

حججة الشافعي رحمه الله ، أنه تعالى علق جواز الصيام على عدم وجdan هذه الثلاثة ، والعلق على الشرط عدم عند عدم الشرط ، فعند عدم وجدان هذه الثلاثة وجـب أن لا يجوز الصوم ، تركنا العمل به عند وجدان قوت نفسه وقوت عياله يوماً وليلة لأن ذلك كالأمر المضطـر إليه ، وقد رأينا في الشرع أنه متى وقع التعارض في حق النفس وحق الغير كان تقديم حق النفس واجباً ، فوجب أن تبقى الآية معمولاً بها في غير هذه الصورة .

**» المسألة الثانية «** قال الشافعي رحمه الله في أصح قوله : أنه يصوم ثلاثة أيام إن شاء متتابعة وإن شاء متفرقة .

وقال أبو حنيفة : يجب التتابع .

حججة الشافعي : أنه تعالى أوجـب صيام ثلاثة أيام ، والأـتي يصوم ثلاثة أيام على التفرق آت بصوم ثلاثة أيام ، فوجب أن يخرج عن العهـدة .

حجـة أبي حـنيـفة رـحـمـه اللهـ ، مـارـوـيـ فيـ قـرـاءـةـ أـبـيـ بنـ كـعـبـ وـابـنـ مـسـعـودـ : فـصـومـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ مـتـتـابـعـاتـ ، وـقـرـاءـتـهـمـ لـاـ تـخـلـفـ عـنـ روـاـيـهـاـ .

والجواب أن القراءة الشاذة مردودة لأنها لو كانت قرآنـاً لـنـقـلتـ نـقـلاً مـتـواتـراً ، إـذـاـ لوـ جـوزـناـ فيـ القـرـآنـ أـنـ لـاـ يـنـقـلـ عـلـىـ التـوـاـتـرـ لـزـمـ طـعـنـ الرـوـاـفـضـ وـالـمـلاـحـدـةـ فيـ القـرـآنـ وـذـلـكـ باـطـلـ ، فـعـلـمـنـاـ أـنـ القـرـاءـةـ الشـاذـةـ مـرـدـوـدـةـ ، فـلـاـ تـصـلـحـ لـأـنـ تـكـوـنـ حـجـةـ .ـ وـأـيـضاًـ نـقـلـ فيـ قـرـاءـةـ أـبـيـ بنـ كـعـبـ أـنـ هـقـرـأـ (ـ فـعـدـةـ مـنـ أـيـامـ أـخـرـ مـتـتـابـعـاتـ )ـ مـعـ أـنـ التـابـعـ هـنـاكـ مـاـ كـانـ شـرـطاًـ ، وـأـجـابـواـعـنـهـ

بأنه روى عن النبي صلَّى الله عليه وسلم أن رجلاً قال له علي أيام من رمضان فأفاصيها متفرقات؟ فقال عليه الصلاة والسلام «رأيت لو كان عليك دين فقضيت الدرهم فالدرهم أما كان يجوز لك قال بلى ، قال فالله أحق أن يعفو وأن يصفح » .

قلنا : فهذا الحديث وإن وقع جواباً عن هذا السؤال في صوم رمضان إلا أن لفظه عام ، وتعليله عام في جميع الصيامات ، وقد ثبت في الأصول أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، فكان ذلك من أقوى الدلائل على جواز التفريق ههنا أيضاً .

**﴿المسألة الثالثة﴾** من صام ستة أيام عن يمينين أحرازه سواء عين إحدى الثلاثتين لاحدي اليمينين أولاً والدليل عليه أنه تعالى أوجب صيام ثلاثة أيام عليه ، وقد أتى بها ، فوجب أن يخرج عن العهدة .

ثم قال تعالى **﴿ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم﴾** قوله (ذلك) إشارة إلى ما تقدم ذكره من الطعام والكسوة وتحrir الرقبة ، أي ذلك المذكور كفارة أيمانكم إذا حلفتم وجئتم لأن الكفارة لا تجب بمجرد الحلف ، إلا أنه حذف ذكر الحنيث لكونه معلوماً ، كما قال (فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر) أي فافطر .

احتج الشافعي : بهذه الآية على أن التكبير قبل الحنث جائز فقال : الآية دلت على أن كل واحد من الأشياء الثلاثة كفارة لليمين عند وجود الحلف ، فإذا أدتها بعد الحلف قبل الحنث فقد أدى الكفارة عن ذلك اليمين ، وإذا كان كذلك وجب أن يخرج عن العهدة . قال : وقوله (إذا حلفتم) فيه دقة وهي التنبيه على أن تقديم الكفارة قبل اليمين لا يجوز ، وأما بعد اليمين وقبل الحنث فإنه يجوز .

ثم قال تعالى **﴿واحفظوا أيمانكم﴾** وفيه وجهان : الأول : المراد منه قللوا الأيمان ولا تکثروا منها قال كثير :

قليل الألا يا حافظ ليمينه  
وإن سبقت منه الألية برت

فدل قوله « وإن سبقت منه الألية » على أن قوله « حافظ ليمينه » وصف منه له بأنه لا يخلف . الثاني : واحفظوا أيمانكم إذا حلفتم عن الحنث لثلا تحتاجوا إلى التكبير ، واللفظ محتمل للوجهين ، إلا أن على هذا التقدير يكون مخصوصاً بقوله عليه السلام « من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأتى الذي هو خير ثم ليكفر عن يمينه » .

**بَتَّيْهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا أَنَّخَمْرًا وَالْمَيْسِرَ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٩﴾**

ثم قال تعالى « كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرنون » المعنى ظاهر ، والكلام في لفظ لعل تقدم مراراً .

قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون » .

إعلم أن هذا هو النوع الثالث من الأحكام المذكورة في هذا الموضع ، ووجه اتصاله بما قبله أنه تعالى قال فيما تقدم ( لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ) إلى قوله ( وكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً ) ثم لما كان من جملة الأمور المستطابة الخمر والميسر لا جرم أنه تعالى بين أنها غير داخلين في المحلات ، بل في المحرامات .

واعلم أنا قد ذكرنا في سورة البقرة معنى الخمر والميسر وذكرنا معنى الأنصاب والأزلام في أول هذه السورة عند قوله ( وما ذبح على النصب وأن تستقيموا بالأزلام ) فمن أراد الاستقصاء فعليه بهذه الموضع .

وفي اشتراق لفظ الخمر وجهان : الأول : سميت الخمر خمراً لأنها خامر العقل ، أي خالطته فسترته ، والثاني : قال ابن الأعرابي : تركت فاختمرت ، أي تغير ريحها ، والميسر هو قمارهم في الجzور ، والأنصاب هي آهتمم التي نصبواها يعبدونها ، والأزلام سهام مكتوب عليها خير وشر .

واعلم أنه تعالى وصف هذه الأقسام الأربع بوصفين : الأول : قوله ( رجس ) والرجس في اللغة كل ما استقدر من عمل . يقال : رجس الرجل رجساً ورجس إذا عمل عملاً قبيحاً ، وأصله من الرجس بفتح الراء ، وهو شدة الصوت . يقال : سحاب رجاس إذا كان شديد الصوت بالرعد فكان الرجس هو العمل الذي يكون قوي الدرجة كامل الرتبة في القبح .

« الوصف الثاني » قوله ( من عمل الشيطان ) وهذا أيضاً مكمل لكونه رجساً لأن الشيطان نجس خبيث لأنه كافر والكافر نجس لقوله ( إنما المشركون نجس ) والخبث لا يدعو إلا إلى الخبيث لقوله ( الخبيثات للخبيثين ) وأيضاً كل ما أضيف إلى الشيطان فالمراد من تلك

**إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءِ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصْدِرُ كُرْ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الْصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿١٧﴾**

الاضافة المبالغة في كمال قبحه . قال تعالى ( فوكزه موسى فقضى عليه قال هذا من عمل الشيطان ) ثم إنه تعالى لما وصف هذه الأربعة بهذين الوصفين قال ( فاجتنبوا ) أي كونوا جانباً منه ، والهاء عائدة إلى ماذا فيه وجهان : الأول : أنها عائدة إلى الرجس ، والرجس واقع على الأربعة المذكورة . فكان الأمر بالاجتناب متناولاً للكل . الثاني : أنها عائدة إلى المضاف المحذوف ، كأنه قيل : إنما شأن الخمر والميسر أو تعاطيهما أو ما أشبه ذلك ، ولذلك قال ( رجس من عمل الشيطان ) .

واعلم أنه تعالى لما أمر باجتناب هذه الأشياء ذكر فيها نوعين من المفسدة : فالأول : ما يتعلق بالدنيا وهو قوله .

﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءِ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ﴾ .

واعلم أنا نشرح وجه العداوة والبغضاء أولاً في الخمر ثم في الميسر :

أما الخمر فاعلم أن الظاهر فيمن يشرب الخمر إنه يشربها مع جماعة ويكون غرضه من ذلك الشرب أن يستأنس برفقائه ويفرح بمحادثتهم ومكالمتهم ، فكان غرضه من ذلك الاجتماع تأكيد الألفة والمحبة إلا أن ذلك في الأغلب ينقلب إلى الضد لأن الخمر يزيل العقل ، وإذا زال العقل استولت الشهوة والغضب من غير مدافعة العقل ، وعند استيلائهم تحصل المنازعات بين أولئك الأصحاب ، وتلك المنازعات ربما أدت إلى الضرر والقتل والمشافهة بالفحش ، وذلك يورث أشد العداوة والبغضاء ، فالشيطان يسول أن الاجتماع على الشرب يوجب تأكيد الألفة والمحبة ، وبآخرة انقلب الأمر وحصلت نهاية العداوة والبغضاء .

وأما الميسر فيه بإذاء التوسيعة على المحتاجين الأجهاف بأرباب الأموال ، لأن من صار مغلوباً في القمار مرة دعاه ذلك إلى اللجاج فيه عن رجاء أنه ربما صار غالباً فيه ، وقد يتافق أن لا يحصل له ذلك إلى أن لا يبقى له شيء من المال ، وإلى أن يقامر على حياته وأهله وولده ، ولا شك أنه بعد ذلك يبقى فقيراً مسكيناً ويصير من أعدى الأعداء لأولئك الذين كانوا غالبين له فظهر من هذا الوجه أن الخمر والميسر سببان عظيمان في إثارة العداوة والبغضاء بين الناس ، ولا

شك أن شدة العداوة والبغضاء تفضي إلى أحوال مذمومة من الهرج والمرج والفتن، وكل ذلك مضاد لمصالح العالم.

فإن قيل : لم جمع الخمر والميسر مع الأنصاب والأزلام ثم أفردهما في آخر الآية .

قلنا : لأن هذه الآية خطاب مع المؤمنين بدليل أنه تعالى قال ( يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر ) والمقصود نهيهم عن الخمر والميسر وإظهار أن هذه الأربعة متقاربة في القبح والمفسدة ، فلما كان المقصود من هذه الآية النهي عن الخمر والميسر وإنما ضم الأنصاب والأزلام إلى الخمر والميسر تأكيداً لقبح الخمر والميسر ، لا جرم أفردهما في آخر الآية بالذكر .

﴿ أما النوع الثاني ﴾ من المفاسد الموجودة في الخمر والميسر : المفاسد المتعلقة بالدين ، وهو قوله تعالى ﴿ ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة ﴾ فنقول : إما أن شرب الخمر يمنع عن ذكر الله ظاهراً ، لأن شرب الخمور يورث الطرب وللذلة الجسمانية ، والنفس إذا استغرقت في اللذات الجسمانية غفلت عن ذكر الله تعالى ، وإما أن الميسر مانع عن ذكر الله وعن الصلاة فكذلك ، لأنه إن كان غالباً صاراً استغراقه في لذة الغلبة مانعاً من أن يخطر بباله شيء سواه ، ولا شك أن هذه الحالة مما تصدعن ذكر الله وعن الصلاة .

فإن قيل : الآية صريحة في أن علة تحريم الخمر هي في هذه المعاني ، ثم إن هذه المعاني كانت حاصلة قبل تحريم الخمر مع أن التحريم ما كان حاصلاً وهذا يقبح في صحة هذا التعليل :

قلنا : هذا هو أحد الدلائل على أن تخلف الحكم عن العلة المنصوصة لا يقبح في كونها علة .

ولما بين تعالى اشتغال شرب الخمر واللعب بالميسر على هذه المفاسد العظيمة في الدين .

قال تعالى ﴿ فهل أنتم منتهون ﴾ روى أنه لما نزل قوله تعالى ( يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ) قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً ، فلما نزلت هذه الآية . قال عمر : انتهينا يا رب .

واعلم أن هذا وإن كان استفهاماً في الظاهر إلا أن المراد منه هو النهي في الحقيقة ، وإنما حسن هذا المجاز لأنه تعالى ذم هذه الأفعال وأظهر قبحها للمخاطب . فلما استفهم بعد ذلك عن تركها لم يقدر المخاطب إلا على الاقرار بالترك ، فكأنه قيل له : أتفعله بعدما قد

وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوْلَيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّا عَلَى رَسُولِنَا أَلْبَغْ  
الْمُبِينُ ٩٢

ظهر من قبحه ما قد ظهر فصار قوله ( فهل أنتم متلهون ) جارياً مجرى تنصيص الله تعالى على وجوب الانتهاء مقرورناً بإقرار المكلف بوجوب الانتهاء .

واعلم أن هذه الآية دالة على تحريم شرب الخمر من وجوه : أحدها : تصدير الجملة بإيما ، وذلك لأن هذه الكلمة للحصر ، فكانه تعالى قال : لا رجس ولا شيء من عمل الشيطان إلا هذه الأربعة وثانيها : أنه تعالى قرن الخمر والميسير بعبادة الأواثان ، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم « شارب الخمر كعبد الوثن » وثالثها : أنه تعالى أمر بالاجتناب ، وظاهر الأمر للوجوب ، ورابعها : أنه قال ( لعلكم تفلحون ) جعل الاجتناب من الفلاح ، وإذا كان الاجتناب فلاحاً كان الارتكاب خيبة ، وخامسها : أنه شرح أنواع المفاسد المتولدة منها في الدنيا والدين ، وهي وقوع التعادي والتباغض بين الخلق وحصول الاعراض عن ذكر الله تعالى وعن الصلاة . وسادسها : قوله ( فهل أنتم متلهون ) وهو من أبلغ ما يتباهي به كأنه قيل : قد تل عليكم ما فيها من أنواع المفاسد والقبائح فهل أنتم متلهون مع هذه الصوارف ؟ أم أنتم على ما كنتم عليه حين لم توعظوا بهذه الموعظ . وسابعها : أنه تعالى قال بعد ذلك .

﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا ﴾ فظاهره أن المراد وأطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرسول فيما تقدم ذكره من أمرهما بالاجتناب عن الخمر والميسير ، قوله ( وَاحْذَرُوا ) أي احذروا عن مخالفتها في هذه التكاليف . وثامنها : قوله .

﴿ فَإِنْ تَوْلَيْتُمْ فَاعْلَمُوا إِنَّا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغَ الْمُبِينَ ﴾ وهذا تهديد عظيم ووعيد شديد في حق من خالف في هذا التكليف وأعرض فيه عن حكم الله ، وببيانه ، يعني أنكم إن توليتكم فالحججة قد قامت عليكم والرسول قد خرج عن عهدة التبليغ ، والا عذر والانذار فاما ما وراء ذلك من عقاب من خالف هذا التكليف وأعرض عنه فذاك إلى الله تعالى ، ولا شك أنه تهديد شديد ، فصار كل واحد من هذه الوجوه الثمانية دليلاً قاهراً وبرهاناً باهراً في تحريم الخمر .

واعلم أن من أنصف وترك الاعتراض علم أن هذه الآية نص صريح في أن كل مسكر حرام ، وذلك لأنه تعالى لما ذكر قوله ( إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسير ويفسدكم عن ذكر الله وعن الصلاة ) قال بعده ( فهل أنتم متلهون ) فرتب

لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلَاحَتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا أَتَقَوْا وَءَامَنُوا  
وَعَمِلُوا الصَّلَاحَتِ ثُمَّ أَتَقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ أَتَقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٢٣﴾

النهي عن شرب الخمر على كون الخمر مشتملة على تلك المفاسد ، ومن المعلوم في بدائة العقول أن تلك المفاسد إنما تولدت من كونها مؤثرة في السكر وهذا يفيد القطع بأن علة قوله ( فهل أنت متهون ) هي كون الخمر مؤثراً في الاسكار ، وإذا ثبت هذا وجوب القطع بأن كل مسكر حرام ، ومن أحاط عقله بهذا التقدير وبقي مصرأً على قوله فليس لعناده علاج ، والله أعلم .

قوله تعالى «ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وأمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وأمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين » .

في الآية مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ روى أنه لما نزلت آية تحريم الخمر قالت الصحابة: إن إخواننا كانوا قد شربوا الخمر يوم أحد ثم قتلوا فكيف حاهم ، فنزلت هذه الآية والمعنى : لا إثم عليهم في ذلك لأنهم شربوها حال ما كانت محللة ، وهذه الآية مشابهة لقوله تعالى في نسخ القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة ( وما كان الله ليضيع إيمانكم ) أي إنكم حين استقبلتم بيت المقدس فقد استقبلتموه بأمر الله فلا أضيع ذلك ، كما قال ( فاستجيب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى ) .

﴿المسألة الثانية﴾ الطعام في الأغلب من اللغة خلاف الشراب ، فكذلك يجب أن يكون الطعام خلاف الشرب ، إلا أن اسم الطعام قد يقع على المشروبات ، كما قال تعالى ( ومن لم يطعمه فإنه مني ) وعلى هذا يجوز أن يكون قوله ( جناح فيما طعموا ) أي شربوا الخمر ، ويجوز أن يكون معنى الطعام راجعاً إلى التلذذ بما يؤكل ويشرب ، وقد تقول العرب : تطعم تطعم أي ذق حتى تستهني وإذا كان معنى الكلمة راجعاً إلى الذوق صلح للمأكل والمشرب معاً .

﴿المسألة الثالثة﴾ زعم بعض الجهال أنه تعالى لما بين في الخمر أنها محمرة عندما تكون

موقعة للعداوة والبغضاء وصادة عن ذكر الله وعن الصلاة ، بين في هذه الآية أنه لا جناح على من طعمها إذا لم يحصل معه شيء من تلك المفاسد ، بل حصل معه أنواع المصالح من الطاعة والتقوى ، والاحسان إلى الخلق . قالوا : ولا يمكن حمله على أحوال من شرب الخمر قبل

نزول آية التحريم ، لأنه لو كان المراد ذلك لقال : ما كان جناح على الذين طعموا ، كما ذكر مثل ذلك في آية تحويل القبلة فقال ( وما كان الله ليضيع إيمانكم ) ولكن لم يقل ذلك ، بل قال ( ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح ) إلى قوله ( إذا ما اتقوا وأمنوا ) ولا شك أن إذا للمستقبل للماضي .

واعلم أن هذا القول مردود بإجماع كل الأمة ، وقوفهم : إن كلمة إذا للمستقبل لا للماضي .

فجوابه ما روى أبو بكر الأصم : أنه لما نزل تحريم الخمر ، قال أبو بكر : يا رسول الله كيف ياخوننا الذين ماتوا وقد شربوا الخمر وفعلوا القمار وكيف بالغائبين عنا في البلدان لا يشعرون أن الله حرم الخمر وهم يطعمونها ، فأنزل الله هذه الآيات ، وعلى هذا التقدير فالخل قد ثبت في الزمان المستقبل عن وقت نزول هذه الآية لكن في حق الغائبين الذين لم يبلغهم هذا النص .

﴿ المسألة الرابعة ﴾ أنه تعالى شرط لنفي الجناح حصول التقوى والإيمان مرتين وفي المرة الثالثة حصول التقوى والاحسان واختلفوا في تفسير هذه المراتب الثلاث على وجوه : الأول : قال الأكثرون : الأول : عمل الاتقاء ، والثاني : دوام الاتقاء والثبات عليه : والثالث : اتقاء ظلم العباد مع ضم الاحسان إليه .

﴿ القول الثاني ﴾ أن الأول اتقاء جميع المعاصي قبل نزول هذه الآية : والثاني : اتقاء الخمر والميسر وما في هذه الآية . والثالث : اتقاء ما يحدث تحریمه بعد هذه الآية وهذا قول الأصم : القول الثالث : اتقاء الكفر ثم الكبائر ثم الصغائر : القول الرابع : ما ذكره القفال رحمه الله تعالى قال : التقوى الأولى عبارة عن الاتقاء من القدر في صحة النسخ وذلك لأن اليهود يقولون النسخ يدل على البداء فأوجب على المؤمنين عند سماع تحريم الخمر بعد أن كانت مباحة أن يتقووا عن هذه الشبهة الفاسدة والتقوى الثانية الآتiana بالعمل المطابق لهذه الآية وهي الاحتراز عن شرب الخمر والتقوى الثالثة عبارة عن المداومة على التقوى المذكورة في الأولى والثانية ثم يضم إلى هذه التقوى الاحسان إلى الخلق .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَلْوُنَكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَاهُ عَنْهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ  
اللَّهُ مَنْ يَحْافِظُ وَبِالْغَيْبِ فَمَنْ أَعْنَدَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٤﴾

﴿ والقول الخامس ﴾ أن المقصود من هذا التكرير التأكيد والبالغة في الحث على الإيمان والتقوى . فإن قيل : لم شرط ؟ رفع الجناح عن تناول المطعومات بشرط الإيمان والتقوى مع أن المعلوم أن من لم يؤمن ومن لم يتق ثم تناول شيئاً من المباحات فإنه لا جناح عليه في ذلك التناول ، بل عليه جناح في ترك الإيمان وفي ترك التقوى ، إلا أن ذلك لا تعلق له بتناول ذلك المباح فذكر هذا الشرط في هذا المعرض غير جائز .

قلنا : ليس هذا للاشتراض بل لبيان أن أولئك الأقوام الذين نزلت بهم هذه الآية كانوا على هذه الصفة ثناء عليهم وحمدًا لأحوالهم في الإيمان والتقوى والاحسان ، ومثاله أن يقال لك : هل على زيد فيما فعل جناح ، وقد علمت أن ذلك الأمر مباح فتقول : ليس على أحد جناح في المباح إذا اتقى المحaram . وكان مؤمناً محسناً تريده أن زيداً إن بقي مؤمناً محسناً فإنه غير مؤاخذ بما فعل .

ثم قال تعالى ﴿ وَاللَّهُ يُحِبُ الْمُحْسِنِينَ ﴾ والمعنى أنه تعالى لما جعل الاحسان شرطاً في الجناح بين أن تأثير الاحسان ليس في نفي الجناح فقط ، بل وفي أن يحبه الله ، ولا شك أن هذه الدرجة أشرف الدرجات وأعلى المقامات ، وقد تقدم تفسير محبة الله تعالى لعباده .

قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَلْوُنَكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَاهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ ﴾ .

اعلم أن هذا نوع آخر من الأحكام ، ووجه النظم أنه تعالى كما قال ( لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ) ثم استثنى الخمر والميسر عن ذلك ، فكذلك استثنى هذا النوع من الصيد عن المحللات ، وبين دخوله في المحرمات .

وهنها مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ اللام في قوله ( ليبلونكم ) لام القسم ، لأن اللام والنون قد يكونان جواباً للقسم ، وإذا ترك القسم جيء بها دليلاً على القسم .

﴿ المسألة الثانية ﴾ الواو في قوله ( ليبلونكم ) مفتوحة للتقاء الساكنين .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ ليبلونكم أي ليختبرن طاعتكم من معصيتكم أي ليعاملنكم معاملة المختبر .

﴿ المسألة الرابعة ﴾ قال مقاتل بن حيان : ابتلاهم الله بالصيد وهم محرومون عام الحديبية حتى كانت الوحش والطير تغشاهم في رحابهم ، فيقدرون على أخذها بالأيدي ، وصيدها بالرماح ، وما رأى وأمثال ذلك قط ، فنهاهم الله عنها ابتلاء . قال الواحدى : الذي تناه الأيدي من الصيد ، الفراخ والبيض وصغار الوحش ، والذي تناه الرماح الكبار ، وقال بعضهم : هذا غير جائز ، لأن الصيد اسم للمتوحش المتنع دون مالم يمتنع .

﴿ المسألة الخامسة ﴾ معنى التقليل والتتصغير في قوله ( بشيء من الصيد ) أن يعلم أنه ليس بفتنة من الفتنة العظام التي يكون التكليف فيها صعباً شاقاً ، كالابتلاء ببذل الأرواح والأموال ، وإنما هو ابتلاء سهل ، فإن الله تعالى امتحن أمّة محمد صلى الله عليه وسلم بصيد البر كما امتحنبني إسرائيل بصيد البحر ، وهو صيد السمك .

﴿ المسألة السادسة ﴾ من في قوله ( من الصيد ) للتبعيض من وجهين : أحدهما : المراد صيد البر دون البحر . والثاني : صيد الإحرام دون صيد الاحلال ، وقال الزجاج : يحتمل أن تكون للتبيين كقوله ( فاجتنبوا الرجس من الأوثان ) .

﴿ المسألة السابعة ﴾ أراد بالصيد المفعول ، بدليل قوله تعالى ( تناه أيديكم ورميكم ) والصيد إذا كان بمعنى المصدر يكون حدثاً ، وإنما يوصف بنيل اليد والرماح وما كان عيناً .

ثم قال تعالى ﴿ ليعلم الله من يخافه بالغيب ﴾ وفيه مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ أن هذا مجاز لأنه تعالى عالم لم يزل ولا يزال واختلفوا في معناه فقيل نعاملكم معاملة من يطلب أن يعلم وقيل ليظهر المعلوم وهو خوف الخائف وقيل هذا على حذف المضاف والتقدير : ليعلم أولياء الله من يخافه بالغيب .

﴿ المسألة الثانية ﴾ قوله بالغيب فيه وجهان : الأول : من يخافه حال إيمانه بالغيب كما ذكر ذلك في أول كتابه وهو قوله يؤمنون بالغيب . الثاني : من يخاف بالغيب أي يخافه بإخلاص وتحقيق ولا يختلف الحال بسبب حضور أحد أو غيابه كما في حق المنافقين الذين إذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَإِنْتُمْ حِرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُّتَعَمِّدًا بِغَرَائِبٍ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ هَدِيًّا بَلِّغَ الْكَعْبَةَ أَوْ كَفَرَةً طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالْ أُمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو الانتقام

﴿ المسألة الثالثة ﴾ الباء في قوله بالغيب في محل النصب بالحال والمعنى من يخافه حال كونه غائباً عن رؤيته ومثل هذا قوله (من خشي الرحمن بالغيب . ويخشون ربهم بالغيب) وأما معنى الغيب فقد ذكرناه في قوله الذين يؤمنون بالغيب .

ثم قال تعالى ﴿ فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ المراد عذاب الآخرة والتعذيب والتعزير في الدنيا قال ابن عباس : هذا العذاب هو أن يضرب بطنه وظهره ضرباً وجيناً وينزع ثيابه . قال القفال : وهذا جائز لأن اسم العذاب قد يقع على الضرب كما سمي جلد الزانين عذاباً فقال (وليشهد عذابها طائفه) وقال (فعليهن نصف ما على المحسنات من العذاب) وقال حاكياً عن سليمان في المدهد : لأعذبني عذاباً شديداً .

قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَإِنْتُمْ حِرْمٌ ﴾ وفيه مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ المراد بالصيد قولان : الأول : انه الذي توحش سواء كان مأكولاً او لم يكن . فعلى هذا المحرم إذا قتل سبعاً لا يؤكل لحمه ضمر ولا يجاور به قيمة شاة ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله ، وقال زفر ، يجب بالغاً ما بلغ .

﴿ والقول الثاني ﴾ أن الصيد هو ما يؤكل لحمه ، فعلى هذا لا يجب الضمان البطة في قتل السبع ، وهو قول الشافعي رحمه الله وسلم أبو حنيفة رحمه الله أنه لا يجب الضمان في قتل الفواشق الخمس وفي قتل الذئب حجة الشافعي رحمه الله القرآن والخبر ، أما القرآن فهو أن الذي يحرم أكله ليس بصيد ، فوجب أن لا يضمن ، إنما قلنا إنه ليس بصيد لأن الصيد ما يحل أكله لقوله تعالى بعد هذه الآية (أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرماء) فهذا يقتضي حل صيد البحر بالكلية ، وحل صيد البر خارج وقت الاحرام ، فثبت أن الصيد ما يحل أكله والسبع لا يحل أكله ، فوجب أن لا يكون

صيداً ، وإذا ثبت أنه ليس بصيد وجب أن لا يكون مضموناً ، لأن الأصل عدم الضمان ، تركنا العمل به في ضمان الصيد بحكم هذه الآية . فبقي فيما ليس بصيد على وفق الأصل ، وأما الخبر فهو الحديث المشهور وهو قوله عليه السلام « خمس فواسق لا جناح على المحرم أن يقتلهن في الحل والحرم الغراب والحدأة والحبة والعقرب والكلب العقور » وفي رواية أخرى : والسبع الضاري ، والاستدلال به من وجوهه : أحدها : أن قوله : السبع الضاري نص في المسألة ، وثانيها : أنه عليه السلام وصفها بكونها فواسق ثم حكى بحل قتلها ، والحكم المذكور عقب الوصف المناسب مشعر بكون الحكم معللاً بذلك الوصف ، وهذا يدل على أن كونها فواسق علة لحل قتلها ، ولا معنى لكونها فواسق إلا كونها مؤذية ، وصفة الإيذاء في السباع أقوى فوجب جواز قتلها ، وثالثها : أن الشارع خصها ببابحة القتل ، وإنما خصها بهذا الحكم لأن خصاصتها تزيد الإيذاء ، وصفة الإيذاء في السباع أتم ، فوجب القول بجواز قتلها . وإذا ثبت جواز قتلها وجب أن لا تكون مضمونة لما بيناه في الدليل الأول .

حججة أبي حنيفة رحمه الله : أن السبع صيد يدخل تحت قوله ( لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ) وإنما قلنا إنه صيد لقول الشاعر :

ليث تربى رببة فاصطيدا

ولقول علي عليه السلام :

صيد الملوك أرانب وثعالب      وإذا ركبت فصيدي الأبطال

والجواب : قد بينا بدلالة الآية أن ما يحرم أكله ليس بصيد ، وذلك لا يعارضه شعر مجهول ، وأما شعر علي عليه السلام فغير وارد ، لأن عندها التعلب حلال .

﴿ المسألة الثانية ﴾ حرم جم حرام ، وفيه ثلاثة أقوال : الأولى : قيل حرم أي محروم بالحج . وقيل : وقد دخلتم الحرم ، وقيل : هما مرادان بالأية ، وهل يدخل فيه المحرم بالعمرمة فيه خلاف .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ قوله ( لا تقتلوا ) يفيد المنع من القتل ابتداء ، والمنع منه تسبباً ، فليس له أن يتعرض إلى الصيد مادام محرماً لا بالسلاح ولا بالجوارح من الكلاب والطيور سواء كان الصيد صيداً حلال أو صيد الحرم ، وأما الحال فله أن يتتصيد في الحل وليس له أن يتتصيد في الحرم ، وإذا قلنا وأنتم حرم يتناول الأمرين يعني من كان محرماً ومن كان داخلًا في الحرم كانت الآية دالة على كل هذه الأحكام .

ثم قال تعالى ﴿ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فِيْ جَزَاءٍ مِثْلَ مَا قُتِلَ مِنَ النَّعْمَ ﴾ وفيه مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ قرأ عاصم وحمزة والكسائي فجزاء بالتنوين ، ومثل بالرفع والمعنى فعليه جزاء مماثل للمقتول من الصيد فمثل مرفوع لأنـه صفة لقوله ( فجزاء ) قال ولا ينبغي إضافة جزاء إلى المثل . ألا ترى أنه ليس عليه جزاء مثل ما قتل ، في الحقيقة إنما عليه جزاء المقتول لا جزاء مثل المقتول الذي لم يقتله قوله تعالى ( من النعم ) يجوز أن يكون صفة للنكرة التي هي جزاء ، والمعنى فجزاء من النعم مثل ما قتل ، وأما سائر القراء فهم قرؤا فجزاء مثل على إضافة الجزاء إلى المثل وقالوا : إنه وإن كان الواجب عليه جزاء المقتول لا جزاء مثله فإنـهم يقولون : أنا أكرم مثلـك يريـدون أنا أكرـمك ونـظيرـه قوله ( ليس كـمثلـه شيء ) والتقدير : ليس هو شيء ، وقال ( أو من كان ميتاً فأحيـناه وجعلـنا له نوراً يـشيـ به في الناس كـمن مثلـه في الـظلمـات ) والتقدير : كـمن هو في الـظلـمهـات وفيـه وجه آخر وهو أن يكون المعنى فـجزـاء مثلـ ما قـتـلـ منـ النـعـمـ كـقولـكـ خـاتـمـ فـضـةـ أيـ خـاتـمـ منـ فـضـةـ .

﴿ المسألة الثانية ﴾ قال سعيد بن جير : المـحرـمـ إـذـا قـتـلـ الصـيـدـ خـطـأـ لـا يـلـزـمـهـ شيءـ وـهـوـ قولـ دـاـودـ وـقـالـ جـمـهـورـ الـفـقـهـاءـ : يـلـزـمـهـ الضـمـانـ سـوـاءـ قـتـلـ عـمـدـأـ أوـ خـطـأـ حـجـةـ دـاـودـ أـنـ قولـهـ تـعـالـيـ ( وـمـنـ قـتـلـهـ مـنـكـمـ مـتـعـمـدـأـ ) مـذـكـورـ فيـ مـعـرـضـ الشـرـطـ ، وـعـنـدـ عـدـمـ الشـرـطـ يـلـزـمـ عـدـمـ المـشـروـطـ فـوجـبـ أـنـ لـاـ يـجـبـ الـجزـاءـ عـنـ قـدـانـ الـعـدـمـيـةـ قـالـ : وـالـذـيـ يـؤـكـدـ هـذـاـ أـنـهـ تـعـالـيـ قـالـ فيـ آـخـرـ الآـيـةـ ( وـمـنـ عـادـ فـيـتـقـمـ اللـهـ مـنـهـ ) وـالـانتـقـامـ إـنـماـ يـكـونـ فيـ الـعـمـدـ دـوـنـ الـخـطـأـ وـقـولـهـ ( وـمـنـ عـادـ ) الـمـرـادـ مـنـهـ وـمـنـ عـادـ إـلـىـ مـاـ تـقـدـمـ ذـكـرـهـ ، وـهـذـاـ يـقـضـيـ أـنـ الـذـيـ تـقـدـمـ ذـكـرـهـ مـنـ الـقـتـلـ الـمـوـجـبـ لـلـجزـاءـ هـوـ الـعـمـدـ لـاـ خـطـأـ وـحـجـةـ الـجـمـهـورـ قولـهـ تـعـالـيـ ( وـحـرـمـ عـلـيـكـمـ صـيـدـ الـبـرـ مـاـ دـمـتـ حـرـمـاـ ) وـلـمـاـ كـانـ ذـلـكـ حـرـاماـ بـالـإـحرـامـ صـارـ فعلـهـ حـظـورـاـ بـالـإـحرـامـ فـلاـ يـسـقطـ حـكـمـهـ بـالـخـطـأـ وـالـجـهـلـ كـمـاـ فيـ حـلـقـ الرـأـسـ وـكـمـاـ فيـ ضـمـانـ مـالـ السـلـمـ فإـنـهـ لـمـ يـثـبـتـ الـحـرـمـةـ لـقـ حـلـقـ المـالـكـ لـمـ يـتـبـدـلـ ذـلـكـ بـكـونـهـ خـطـأـ أـوـ عـمـدـأـ فـكـذـاـ هـنـاـ وـأـيـضاـ يـحـتـجـونـ بـقـولـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـيـ الضـبـعـ كـبـشـ إـذـاـ قـتـلـهـ المـحرـمـ ، وـقـولـ الـصـحـابـةـ فـيـ الـظـبـيـ شـاةـ ، وـلـيـسـ فـيـ ذـكـرـ الـعـمـدـ .

أجاب داود بأن نص القرآن خير من خبر الواحد . وقول الصحابي والقياس .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ ظاهر الآية يدل على أنه يجب أن يكون جـزـاءـ الصـيـدـ مـثـلـ المـقـتـولـ ، إـلـأـنـهـ اـخـتـلـفـواـ فـيـ المـثـلـ ، فـقـالـ الشـافـعـيـ وـمـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ : الصـيـدـ ضـرـبـانـ : مـنـهـ مـاـ لـهـ مـثـلـ ، وـمـنـهـ مـاـ لـاـ مـثـلـ لـهـ ، فـيـاـ لـهـ مـثـلـ يـضـمـنـ بـمـثـلـهـ مـنـ النـعـمـ ، وـمـاـ لـاـ مـثـلـ لـهـ يـضـمـنـ بـالـقـيـمـةـ . وـقـالـ أـبـوـ حـنـيفـةـ وـأـبـوـ يـوسـفـ : المـثـلـ الـوـاجـبـ هـوـ الـقـيـمـةـ .

وحجة الشافعى : القرآن ، والخبر ، والاجماع ، والقياس . أما القرآن فقوله تعالى ( ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم ) والاستدلال به من وجوه أربعة : الأول : أن جماعة من القراء قرؤا ( فجزاء ) بالتنوين ، ومعناه : فجزاء من النعم مماثل لما قتل ، فمن قال إنه مثله في القيمة فقد خالف النص ، وثانيها : أن قوماً آخرين قرؤا ( فجزاء مثل ما قتل ) بالإضافة ، والتقدير : فجزاء ما قتل من النعم ، أي فجزاء مثل ما قتل يجب أن يكون من النعم ، فمن لم يوجبه فقد خالف النص ، وثالثها : قراءة ابن مسعود ( فجزاؤه مثل ما قتل من النعم ) وذلك صريح فيما قلناه ، ورابعها : أن قوله تعالى ( يحكم به ذوا عدل منكم هدياً بالغ الكعبة ) صريح في أن ذلك الجزء الذي يحكم به ذوا عدل منهم ، يجب أن يكون هدياً بالغ الكعبة .

فإن قيل : إنه يشيري بذلك القيمة هذا المדי .

قلنا : النص صريح في أن ذلك الشيء الذي يحكم به ذوا عدل يجب أن يكون هدياً وأنتم تقولون : الواجب هو القيمة ، ثم إنه يكون بالخيار إن شاء اشتري بها هدياً يهدى إلى الكعبة وإن شاء لم يفعل ، فكان ذلك على خلاف النص ، وأما الخبر : فما روى جابر بن عبد الله أنه سأله رسول الله ﷺ عن الضبع ، أصيده هو؟ فقال نعم ، وفيه كبش إذا أخذه المحرم ، وهذا نص صريح . وأما الاجماع : فهو أن الشافعى رحمه الله قال : تظاهرت الروايات عن علي وعمر وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وابن عباس وابن عمر في بلدان مختلفة وأزمان شتى : أنهم حكموا في جزاء الصيد بالمثل من النعم ، فحكموا في النعامة بيذنة ، وفي حمار الوحش ببقرة ، وفي الضبع بكبش ، وفي الغزال بعنزة ، وفي الظبي بشاة ، وفي الأرنب بحفرة ، وفي رواية بعنق ، وفي الضب بستخلة ، وفي اليربوع بحفرة وهذا يدل على أنهم نظروا إلى أقرب الأشياء شبيهاً بالصيد من النعم لا بالقيمة ولو حكموا بالقيمة لاختلاف باختلاف الأسعار والظبي هو الغزان الكبير الذكر والغزال هو الأنثى واليربوع هو الفأرة الكبيرة تكون في الصحراء ، وبجفنة الأنثى من أولاد المعز إذا انفصلت عن أمها والذكر جفر والعنق الأنثى من أولاد المعز إذا قويت قبل تمام الحول ، وأما القياس فهو أن المقصود من الضمان جزاء الهاكل ولا شك أن المائلة كلما كانت أتم كان الجزاء أتم فكان الإيجاب أولى . حجة أبي حنيفة رحمه الله تعالى : لا نزاع أن الصيد المقتول إذا لم يكن له مثل فإنه يضمن بالقيمة فكان المراد بالمثل في قوله ( فجزاء مثل ما قتل من النعم ) هو القيمة في هذه الصورة ، فوجب أن يكون فيسائر الصور كذلك لأن اللفظ الواحد لا يجوز حمله إلا على المعنى الواحد .

**والجواب :** أن حقيقة المائة أمر معلوم والشارع أوجب رعاية المائة فوجب رعايتها بأقصى الامكان فإن أمكنت رعايتها في الصورة وجب ذلك وإن لم يكن رعايتها إلا بالقيمة وجب الاكتفاء بها للضرورة .

﴿ المسألة الرابعة ﴾ جماعة محرومون قتلوا صيداً . قال الشافعي رحمه الله : لا يجب عليهم الأجزاء واحداً ، وهو قول أحمد واسحق ، وقال أبو حنيفة ومالك والشوري رحهم الله : يجب على كل واحد منهم جزاء واحد . حجة الشافعي رحمه الله : أن الآية دلت على وجوب المثل ، ومثل الواحد واحد وأكده هذا بما روى عن عمر رضي الله عنه أنه قال بمثل قولهنا : حجة أبي حنيفة رحمه الله أن كل واحد منهم قاتل فوجب أن يجب على كل واحد منهم جزاء كامل ، بيان الأول أن جماعة لو حلف كل واحد منهم أن لا يقتل صيداً فقتلوا صيداً واحداً لزم كل واحد منهم كفارة ، وكذلك القصاص المتعلق بالقتل يجب على جماعة يقتلون واحداً ، وإذا ثبت أن كل واحد منهم قاتل وجب أن يجب على كل واحد منهم جزاء كامل لقوله تعالى ( ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم ) فقوله ( ومن قتله منكم متعمداً ) صيغة عموم فيتناول كل القاتلين . أجاب الشافعي رحمه الله : بأن القتل شيء واحد فيمتنع حصوله بتهامه بأكثر من فاعل واحد فإذا اجتمعوا حصل بمجموع أفعالهم قتل واحد وإذا كان كذلك امتنع كون كل واحد منهم قاتلاً في الحقيقة وإذا ثبت أن كل واحد منهم ليس بقاتل لم يدخل تحت هذه الآية وأما قتل الجماعة بالواحد فذاك ثبت على سبيل التعبير وكذا القول في إيجاب الكفارات المتعددة .

﴿ المسألة الخامسة ﴾ قال الشافعي رحمه الله : المحرم إذا دل غيره على صيد ، فقتله المدلول عليه لم يضمن الدال الجزاء ، وقال أبو حنيفة رحمه الله : يضمن حجة الشافعي أن وجوب الجزاء معلق بالقتل في هذه الآية والدلالة ليست بقتل فوجب أن لا يجب الضمان ولأنه بدل المتلف فلا يجب بالدلالة كفارة القتل والديمة ، وكذلك الدلالة على مال المسلم . حجة أبي حنيفة رحمه الله . أنه سئل عمر عن هذه المسألة فشاور عبد الرحمن بن عوف فأجمعوا على أن عليه الجزاء وعن ابن عباس أنه أوجب الجزاء على الدال ، أجاب الشافعي رحمه الله : بأن نص القرآن خير من أثر بعض الصحابة .

﴿ المسألة السادسة ﴾ قال الشافعي رحمه الله : أن جرح ظبياً فنقص من قيمته العشر فعليه عشر قيمة الشاة ، وقال داود لا يضمن البة سوى القتل ، وقال المزنبي عليه شاة . حجة داود أن الآية دالة على أن شرط وجوب الجزاء هو القتل ، فإذا لم يوجد القتل : وجب أن لا

يجب الجزاء البة ، وجوابه أن المعلق على القتل ، ووجوب مثل المقتول ، وعندنا أن هذا لا يجب عند عدم القتل : فسقط قوله .

**﴿ المسألة السابعة ﴾** إذا رمى من الخل : والصيد في الخل ، فمر في السهم طائفه من الحرم ، قال الشافعي رحمه الله : يحرم وعليه والجزاء ، وقال أبو حنيفة : لا يحرم . حجة الشافعي : أن سبب الذبح مركب من أجزاء ، بعضها مباح وبعضها حرم ، وهو المرور في الحرم ، وما اجتمع الحرم والحلال إلا وغلب الحرام الحلال ، لا سيما في الذبح الذي الأصل فيه الحرمة . وحججة أبي حنيفة رضي الله عنه : أن قوله تعالى ( لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ) نهى له عن الاصطياد حال كونه في الحرم ، فلما لم يوجد واحد من هذين الأمرين وجب أن لا تحصل الحرمة .

**﴿ المسألة الثامنة ﴾** الحال إذا اصطاد صيداً وأدخله الحرم لزمه الارسال وإن ذبحه حرم ولزمه الجزاء وهذا قول أبي حنيفة رحمه الله ، وقال الشافعي رحمه الله يحل ، وليس عليه ضمان . حجة الشافعي : قوله تعالى ( أحلت لكم ببيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد وأنتم حرم ) وحججة أبي حنيفة قوله تعالى ( لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ) نهى عن قتل الصيد حال كونه محراً ، وهذا يتناول الصيد الذي اصطاده في الخل ، والذي اصطاده في الحرم .

**﴿ المسألة التاسعة ﴾** إذا قتل المحرم صيداً وأدى جزاءه ، ثم قتل صيداً آخر لزمه جزاء آخر ، وقال داود : لا يجب حجة الجمهور : أن قوله تعالى ( ومن قتله منكم متعمداً فجزاء ما قتل من النعم ) ظاهره يقتضي أن علة وجوب الجزاء هو القتل ، فوجب أن يتكرر الحكم عند تكرر العلة .

فإن قيل : إذا قال الرجل لنسائه ، من دخل منكن الدار فهي طلاق . فدخلت واحدة مرتين لم يقع إلا طلاق واحد .

قلنا : الفرق أن القتل علة لوجوب الجزاء ، فيلزم تكرر الحكم عند تكرر العلة . أما هنا : دخول الدار شرط لوقوع الطلاق ، فلم يلزم تكرر الحكم عند تكرر الشرط . حجة داود : قوله تعالى ( ومن عاد فيتقم الله منه ) جعل جزاء العائد الانتقام لا الكفارة .

**﴿ المسألة العاشرة ﴾** قال الشافعي رحمه الله : إذا أصاب صيداً أعزور أو مكسر اليد أو الرجل فداء بثله ، وال الصحيح أحبت إلی ، وعلى هذا الكبير أولى من الصغير ، ويفدي الذكر

بالذكر ، والأئمّة بالآئمّة ، والأولى أن لا يغير ، لأنّ نص القرآن إيجاب المثل ، والأئمّة وإن كانت أفضل من الذكر من حيث أنها تلد ، فالذكر أفضل من الأئمّة لأنّ حمه أطيب وصورته أحسن ثم قال تعالى ﴿يحكم به ذوا عدل منكم﴾ وفيه مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ قال ابن عباس : يريد يحكم في جزاء الصيد رجلان صالحان ذوا عدل منكم أي من أهل ملتكم ودينكم فقيهان عدلان فينظران إلى أشبه الأشباه به من النعم فيحكمان به ، واحتج به من نصر قول أبي حنيفة رحمه الله في إيجاب القيمة ، فقال : التقويم هو المحتاج إلى النظر والاجتهاد ، وأما الخلقة والصورة ، فظاهرة مشاهدة لا يحتاج فيها إلى الاجتهاد .

وجوابه : أن وجوه المشابهة بين النعم وبين الصيد مختلفة وكثيرة ، فلا بد من الاجتهاد في تمييز الأقوى من الأضعف ، والذي يدل على صحة ما ذكرنا ، أنه قال سيمون بن مهران : جاء أعرابي إلى أبي بكر رضي الله عنه ، فقال : إني أصبت من الصيد كذا وكذا ، فسأل أبو بكر رضي الله عنه أبي ابن كعب ، فقال الأعرابي : أتيتك أسألك ، وأنت تسأل غيرك ، فقال أبو بكر رضي الله عنه وما أنكرت من ذلك ، قال الله تعالى (يحكم به ذوا عدل منكم) : فشاورت صاحبي ، فإذا اتفقنا على شيء أمرناك به ، وعن قبيصة بن جابر : أنه حين كان محروماً ضرب ظبياً فمات ، فسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وكان بجنبه عبد الرحمن بن عوف ، فقال عمر لعبد الرحمن : ما ترى ؟ قال : عليه شاة قال : أنا أرى ذلك ، فقال : إذهب فاحد شاة . قال قبيصة : فخرجت إلى صاحبي وقلت له أن أمير المؤمنين لم يدر ما يقول حتى سأله غيره . قال : ففاجأني عمر وعلاني بالدرة ، وقال : أتقتل في الحرم وتفسه الحكم ، قال الله تعالى (يحكم به ذوا عدل منكم) فأنا عمر ، وهذا عبد الرحمن بن عوف .

﴿المسألة الثانية﴾ قال الشافعي رحمه الله : الذي له مثل ضربان فـما حكمت فيه الصحابة بحكم لا يعدل عنه إلى غيره ، لأنهم شاهدوا التنزيل ، وحضرروا التأويل ، وما لم يحكم فيه الصحابة يرجع فيه إلى اجتهاد عدلين ، فينظران إلى الأجناس الثلاثة من الأنعام فكل ما كان أقرب شبهاً به يوجبه و قال مالك : يجب التحكيم فيما حكمت به الصحابة ، وفيما لم تحكم به ، وحجة الشافعي رحمه الله . الآية دلت على أنه يجب أن يحكم به ذوا عدل ، فإذا حكم به اثنان من الصحابة ، فقد دخل تحت الآية ، ثم ذاك أولى لما ذكرنا أنهما شاهدوا التنزيل ، وحضرروا التأويل .

**﴿ المسألة الثالثة ﴾** قال الشافعی رحمه الله : يجوز أن يكون القاتل أحد العدلين إذا كان أخطأ فيه ، فإن تعملاً لا يجوز ، لأنه يفسق به ، وقال مالك : لا يجوز كما في تقويم المخالفات . حجة الشافعی رحمه الله : أنه تعالى أوجب أن يحكم به ذوا عدل ، وإذا صدر عنه القتل خطأً كان عدلاً ، فإذا حكم به هو وغيره فقد حكم به ذوا عدل ، وأيضاً روى أن بعض الصحابة أوطأ فرسه ظبياً ، فسأل عمر عنده ، فقال عمر : أحكم ، فقال : أنت عدل يا أمير المؤمنين فاحكم ، فقال عمر رضي الله عنه : إنما أمرتك أن تحكم . وما أمرتك أن تزكيني ، فقال : أرى فيه جدياً جمع الماء والشجر ، فقال : افعل ما ترى ، وعلى هذا التقدير قال أصحابنا : يجوز أن يكونا قاتلين .

**﴿ المسألة الرابعة ﴾** لو حكم عدلان بمثل ، وحكم عدلان آخران بمثل آخر . فيه وجهان : أحدهما : يتخير ، والثاني : يأخذ بالأغلظ .

**﴿ المسألة الخامسة ﴾** قال بعض مثبتي القياس : دلت الآية على أن العمل بالقياس والاجتهاد جائز لأنه تعالى فوض تعين المثل إلى اجتهد الناس وظنونهم وهذا ضعيف لأنه لا شك أن الشارع تبعدنا بالعمل بالظن في صور كثيرة . منها : الاجتهاد في القبلة ، ومنها : العمل بشهادة الشاهدين ومنها : العمل بتقويم المقومين في قيم المخالفات وأروش الجنایات ، ومنها : العمل بتحكيم الحكام في تعين مثل المصيد المقتول ، كما في هذه الآية ، ومنها : عمل العامي بالفتوى ، ومنها : العمل بالظن في مصالح الدنيا . إلا أنا نقول : إن ادعitem أن تشبيه صورة شرعية بصورة شرعية في الحكم الشرعي هو عين هذه المسائل التي عدناها فذلك باطل في بديهي العقل ، وإن سلمتم المغايرة لم يلزم ، من كون الظن حجة في تلك الصور ، كونه حجة في مسألة القياس ، إلا إذا قسنا هذه المسألة على تلك المسائل وذلك يقتضي إثبات القياس بالقياس ، وهو باطل . وأيضاً فالفرق بين البابين ، لأن في جميع الصور المذكورة الحكم إنما ثبت في حق شخص واحد في زمان واحد في واقعة واحدة . وأما الحكم الثابت بالقياس فإنه شرع عام في حق جميع عام المكلفين باق على وجه الدهر والتنصيص على أحکام الأشخاص الجزئية متعدراً . وأما التنصيص على الأحكام الكلية والشرائع العامة الباقية إلى آخر الدهر غير متعدراً ، فظهر الفرق والله أعلم .

ثم قال تعالى **﴿ هدياً بالغ الكعبة ﴾** وفيه مسائل :

**﴿ المسألة الأولى ﴾** في الآية وجهان : الأول : أن المعنى يمحكمان به هدياً يُساق إلى الكعبة فينحر هناك ، وهذا يؤكد قول من أوجب المثل من طريق الخلقة لأنه تعالى ، لم يقل يمحكمان

بـه شيئاً يشتري به هديـا وإنما قال يـحكمـان به هـديـاً وهذا صـرـيـعـ فيـ أـنـهـماـ يـحـكمـانـ بـالـهـدـيـ لـاـ غـيرـ .  
 الثاني : أن يكون المعنى يـحكمـان به شيئاً يـشتـريـ بهـ ماـ يـكـونـ هـديـاً ، وهذا بـعـيدـ عنـ ظـاهـرـ  
 الـلـفـظـ ، والـحـقـ هوـ الـأـولـ . وقولـهـ هـديـاً نـصـبـ عـلـىـ الـحـالـ مـنـ الـكـنـاـيـةـ فيـ قـوـلـهـ بـهـ وـالتـقـدـيرـ يـحـكـمـ  
 بـذـلـكـ الـمـثـلـ شـاةـ أـوـ بـقـرـةـ أـوـ بـدـنـةـ فـالـضـمـيرـ فيـ قـوـلـهـ بـهـ عـائـدـ إـلـىـ الـمـثـلـ وـالـهـدـيـ حـالـ مـنـهـ ، وـعـنـدـ  
 التـقـطـنـ هـذـيـنـ الـاعـتـبـارـيـنـ فـمـنـ الـذـيـ يـرـتـابـ فيـ أـنـ الـواـجـبـ هوـ الـمـثـلـ مـنـ طـرـيـقـ الـخـلـقـةـ وـالـهـ  
 أـعـلـمـ .

﴿ المسألة الثانية ﴾ قوله (بالغ الكعبة) صفة لقوله (هديـاً) لأن إضافته غير حقيقة ،  
 تقديره بالـغاـ الـكـعـبـةـ لـكـنـ التـنـوـيـنـ قدـ حـذـفـ استـخـفـافـاـ وـمـثـلـهـ عـارـضـ مـعـطـرـناـ .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ سميت الكـعـبـةـ كـعـبـةـ لـاـرـتـفـاعـهـاـ وـتـرـبـعـهـاـ ، وـالـعـربـ تـسـمـيـ كلـ بـيـتـ  
 مـرـبـعـ كـعـبـةـ وـالـكـعـبـةـ إـنـماـ أـرـيـدـ بـهـ كـلـ الـحـرـمـ لـأـنـ الـذـبـحـ وـالـنـحـرـ لـاـ يـقـعـانـ فيـ الـكـعـبـةـ وـلـاـ عـنـدـهـ  
 مـلـازـقـاـ لـهـ وـنـظـيرـ هـذـهـ الـآـيـةـ قـوـلـهـ ( ثمـ مـحـلـهـ إـلـىـ الـبـيـتـ الـعـتـيقـ ) .

﴿ المسألة الرابعة ﴾ معنى بلوغـهـ الـكـعـبـةـ ، أـنـ يـذـبـحـ بـالـحـرـمـ فـاـنـ دـفـعـ مـثـلـ الصـيـدـ الـمـقـتـولـ  
 إـلـىـ الـفـقـرـاءـ حـيـاـلـ مـيـزـ بـلـ يـجـبـ عـلـيـهـ ذـبـحـهـ فـيـ الـحـرـمـ ، وـاـذـاـ ذـبـحـهـ فـيـ الـحـرـمـ ، قـالـ الشـافـعـيـ رـحـمـهـ  
 اللـهـ : يـجـبـ عـلـيـهـ أـنـ يـتـصـدـقـ بـهـ فـيـ الـحـرـمـ أـيـضاـ . وـقـالـ أـبـوـ حـنـيفـةـ رـحـمـهـ اللـهـ : لـهـ أـنـ يـتـصـدـقـ بـهـ  
 حـيـثـ شـاءـ ، وـسـلـمـ الشـافـعـيـ أـنـ لـهـ أـنـ يـصـومـ حـيـثـ شـاءـ ، لـأـنـهـ لـاـ مـنـفـعـةـ فـيـ مـسـاـكـينـ الـحـرـمـ .

حجـةـ الشـافـعـيـ : أـنـ نـفـسـ الـذـبـحـ إـيـلـامـ ، فـلاـ يـجـوزـ أـنـ يـكـونـ قـرـبةـ ، بـلـ الـقـرـبةـ هـيـ  
 اـيـصالـ الـلـحـمـ إـلـىـ الـفـقـرـاءـ ، فـقـوـلـهـ ( هـدـيـاـ بـالـغـ الـكـعـبـةـ ) يـوـجـبـ إـيـصالـ تـلـكـ الـهـدـيـةـ إـلـىـ أـهـلـ الـحـرـمـ  
 وـالـكـعـبـةـ .

وحـجـةـ أـبـيـ حـنـيفـةـ رـحـمـهـ اللـهـ : أـنـهـ لـاـ وـصـلـتـ إـلـىـ الـكـعـبـةـ فـقـدـ صـارـتـ هـدـيـاـ بـالـغـ الـكـعـبـةـ ،  
 فـوـجـبـ أـنـ يـخـرـجـ عـنـ الـعـهـدـ .

ثـمـ قـالـ تـعـالـيـ ﴿ أـوـ كـفـارـةـ طـعـامـ مـسـاـكـينـ أـوـ عـدـلـ دـلـكـ صـيـامـاـ ﴾ وـفـيـ مـسـائـلـ :

﴿ المسألة الأولى ﴾ قـرـأـ نـافـعـ وـابـنـ عـامـرـ أـوـ كـفـارـةـ طـعـامـ عـلـىـ إـضـافـةـ الـكـفـارـةـ إـلـىـ الـطـعـامـ ،  
 وـالـبـاقـونـ أـوـ كـفـارـةـ بـالـرـفـعـ وـالـتـنـوـيـنـ طـعـامـ بـالـرـفـعـ مـنـ غـيرـ التـنـوـيـنـ ، أـمـاـ وـجـهـ الـقـرـاءـةـ الـأـولـىـ : فـهـيـ  
 أـنـهـ تـعـالـيـ لـاـ خـيـرـ الـمـكـلـفـ بـيـنـ ثـلـاثـةـ أـشـيـاءـ : الـهـدـيـ ، وـالـصـيـامـ ، وـالـطـعـامـ ، حـسـنـتـ الـإـضـافـةـ ،  
 فـكـانـهـ قـيـلـ ( كـفـارـةـ طـعـامـ ) لـاـ كـفـارـةـ هـدـيـ ، وـلـاـ كـفـارـةـ صـيـامـ ، فـاسـتـقـامـتـ الـإـضـافـةـ لـكـونـ الـكـفـارـةـ  
 مـنـ هـذـهـ الـأـشـيـاءـ ، وـأـمـاـ وـجـهـ قـرـاءـةـ مـنـ قـرـأـ ( أـوـ كـفـارـةـ ) بـالـتـنـوـيـنـ ، فـهـوـ أـنـهـ عـطـفـ عـلـىـ قـوـلـهـ فـجـزـاءـ

وطعام مساكين عطف بيان ، لأن الطعام هو الكفارة ولم تضف الكفارة إلى الطعام ، لأن الكفارة ليست للطعام ، وإنما الكفارة لقتل الصيد .

﴿المسألة الثانية﴾ قال الشافعي ومالك وأبو حنيفة رحمهم الله : كلمة أو في هذه الآية للتخيير ، وقال أحمد : وزفرانها للترتيب .

حججة الأولين ان كلمة «أو» في أصل اللغة للتخيير ، والقول بأنها للترتيب ترك للظاهر .

حججة الباقيين : أن كلمة «أو» قد تجيء لا معنى للتخيير ، كما في قوله تعالى (أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف) فان المراد منه تخصيص كل واحد من هذه الأحكام بحالة معينة ، ثبتت أن هذا اللفظ يتحمل الترتيب ، فنقول : والدليل دل على أن المراد هو الترتيب ، لأن الواجب ههنا شرع على سبيل التغليظ بدليل قوله (لذوق وبال أمره ومن عاد فينتقم الله منه) والتخيير ينافي التغليظ .

والجواب : أن إخراج المثل ليس أقوى عقوبة من إخراج الطعام ، فالتحريم لا يقدح في القدر الحاصل من العقوبة في إيجاب المثل .

﴿المسألة الثالثة﴾ اذا قتل صيداً له مثل قال الشافعي رحمه الله : هو خير بين ثلاثة اشياء : ان شاء أخرج المثل ، وان شاء قوم المثل بدراهم ، ويشترى بها طعاماً ويتصدق به ، وان شاء صام ، وأما الصيد الذي لا مثل له ، فهو خير فيه بين شيئين ، بين أن يقوم الصيد بالدرارهم ويشترى بذلك الدرارهم طعاماً ويتصدق به ، وبين أن يصوم ، فعلى ما ذكرنا الصيد الذي له مثل إنما يشتري الطعام بقيمة مثله . وقال أبو حنيفة ومالك رحمهما الله : إنما يشتري الطعام بقيمتها ، حجة الشافعي أن المثل من النعم هو الجزاء والطعم بناء عليه فيعدل به كما يعدل عن الصوم بالطعم ، وأيضاً تقويم مثل الصيد أدخل في الضبط من تقويم نفس الصيد ، وحججة أبي حنيفة رحمه الله : أن مثل المخالف إذا وجب اعتبار المخالف لا بغيره ما أمكن ، والطعم إنما وجب مثلاً للمخالف فوجب أن يقدر به .

﴿المسألة الرابعة﴾ اختلفوا في موضع التقويم ، فقال اكثراً الفقهاء : إنما يقوم في المكان الذي قتل الصيد فيه . وقال الشعبي : يقوم بمكة بشمن مكة لأنه يكفر بها .

﴿المسألة الخامسة﴾ قال الفراء : العدل ما عادل الشيء من غير جنسه ، والعدل المثل ، تقول عندي عدل غلامك أو شاتك إذا كان عندك غلام يعدل غلاماً أو شاة تعدل شاة ، أما إذا

اردت قيمته من غير جنسه نصب العين فقلت عدل . وقال أبو الهيثم : العدل المثل ، والعدل القيمة ، والعدل اسم حمل معدول بحمل آخر مسوى به ، والعدل تقويمك الشيء بالشيء من غير جنسه . وقال الزجاج وابن الأعرابي : العدل والعدل سواء قوله صياماً نصب على التمييز ، كما تقول عندي رطلان عسلا ، وملء بيته قتا ، والأصل فيه إدخال حرف من فيه ، فان لم يذكر نصبه . تقول : رطلان من العسل وعدل ذلك من الصيام .

﴿المسألة السادسة﴾ مذهب الشافعي رضي الله عنه : انه يصوم لكل مد يوما وهو قول عطاء ومذهب أبي حنيفة رحمه الله انه يصوم لكل نصف صاع يوما ، والأصل في هذه المسألة أنها توافقا على ان الصوم مقدر بطعام يوم ، إلا أن طعام اليوم عند الشافعي مقدر بالمد ، وعند أبي حنيفة رحمه الله مقدر بنصف صاع على ما ذكرناه في كفارة اليمين .

﴿المسألة السابعة﴾ زعم جمهور الفقهاء أن الخيار في تعين أحد هذه الثلاثة إلى قاتل الصيد . وقال محمد بن الحسن رحمه الله إلى الحكمين : حجة الجمهور انه تعالى أوجب على قاتل الصيد أحد هذه الثلاثة على التخيير ، فوجب أن يكون قاتل الصيد مخيرا بين أيها شاء ، وحجة محمد رحمه الله أنه تعالى جعل الخيار إلى الحكمين فقال (يحكم به ذوا عدل منكم هديا) أي كذا وكذا .

وjobابنا : أن تأويل الآية (فجزاء مثل ما قتل من النعم . أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما ) وأما الذي يحكم به ذوا عدل فهو تعين المثل ، إما في القيمة أو في الخلقة .

ثم قال تعالى ﴿ليذوق وبال أمره﴾ وفيه مسألتان :

﴿المسألة الأولى﴾ الويبال في اللغة : عبارة عنها فيه من الثقل والمكره . يقال : مرعى وبيل اذا كان فيه وخامة ، وماء وبيل اذا لم يستمر ، أو الطعام الويبيل الذي يثقل على المعدة فلا ينهض ، قال تعالى (فأخذناه أخذًا وبيلا ) أي ثقila .

﴿المسألة الثانية﴾ إنما سمي الله تعالى ذلك وبالا لأنه خيره بين ثلاثة اشياء : اثنان منها توجب تنقيص المال ، وهو ثقيل على الطبع ، وهما الجزاء بالمثل والاطعام ، والثالث : يوجب إيلام البدن وهو الصوم ، وذلك أيضا ثقيل على الطبع ، والمعنى : أنه تعالى أوجب على قاتل الصيد أحد هذه الأشياء التي كل واحد منها ثقيل على الطبع حتى يختبر عن قتل الصيد في الحرم وفي حال الاحرام .

ثم قال تعالى ﴿عفا الله عنها سلف ومن عاد فيتقم الله منه والله عزيز ذو انتقام﴾ .

أَحْلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعُكُمْ وَلِلسيَّارَةِ وَحِرْمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَادُمْتُمْ  
وَرَجُمَاً وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ۝

وفيه مسائلتان :

﴿ المسألة الأولى ﴾ في الآية وجهان : الأول : عفا الله عما مضى في الجاهلية وعما سلف قبل التحرير في الإسلام .

﴿ القول الثاني ﴾ وهو قول من لا يوجب الجزاء إلا في المرة الأولى ، أما في المرة الثانية فانه لا يوجب الجزاء عليه . ويقول انه أعظم من أن يكفره التصدق بالجزاء ، فعلى هذا المراد : عفا الله عما سلف في المرة الأولى بسبب أداء الجزاء ، ومن عاد اليه مرة ثانية فلا كفارة لجرمه بل ينتقم الله منه . وحججة هذا القول : أن الفاء في قوله (فینتقم الله منه) فاء الجزاء ، والجزاء هو الكافي ، فهذا يقتضي أن هذا الانتقام كاف في هذا الذنب ، وكونه كافياً يمنع من وجوب شيء آخر ، وذلك يقتضي أن لا يجب الجزاء عليه .

﴿ المسألة الثانية ﴾ قال سيبويه في قوله ( ومن عاد فینتقم الله منه ) وفي قوله ( ومن كفر فأمتهن قليلا ) وفي قوله ( فمن يؤمن بربه فلا يخاف ) ان في هذه الآيات إضماراً مقداراً والتقدير: ومن عاد فهو ينتقم الله منه ، ومن كفر فأنا أمتنه ، ومن يؤمن بربه فهو لا يخاف ، وبالجملة فلا بد من إضمار مبتدأ يصير ذلك الفعل خبراً عنه ، والدليل عليه : أن الفعل يصير بنفسه جزاء ، فلا حاجة إلى إدخال حرف الجزاء عليه فيصير إدخال حرف الفاء على الفعل لغواً أما إذا أضمننا المبتدأ احتجنا إلى إدخال حرف الفاء عليه ليرتبط بالشرط فلا تصير الفاء لغوا والله أعلم .

قوله تعالى ﴿ أَحْلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعُكُمْ وَلِلسيَّارَةِ ﴾ وفيه مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ المراد بالصيد المصيد ، وجملة ما يصاد من البحر ثلاثة أنواع ، الحيتان وجميع أنواعها حلال ، والضفادع وجميع أنواعها حرام ، واختلفوا فيما سوى هذين . فقال أبو حنيفة رحمه الله انه حرام . وقال ابن أبي ليلى : والاكثرون انه حلال ، وتمسكون فيه بعموم هذه الآية ، والمراد بالبحر جميع المياه والأنهار .

﴿ المسألة الثانية ﴾ انه تعالى عطف طعام البحر على صيده والعطف يقتضي المغايرة وذكرها فيه وجوها : الأول : وهو الاحسن ما ذكره أبو بكر الصديق رضي الله عنه : أن الصيد

ما صيد بالحيلة حال حياته والطعام ما يوجد بما لفظه البحر أو نصب عنه الماء من غير معالجة في أخذه هذا هو الأصح مما قيل في هذا الموضوع .

﴿والوجه الثاني﴾ أن صيد البحر هو الطري ، وأما طعام البحر فهو الذي جعل ملحا ، لأنه لما صار عتيقا سقط اسم الصيد عنه ، وهو قول سعيد بن جبير وسعيد بن المسيب ومقاتل والنخعي وهو ضعيف لأن الذي صار ملحا فقد كان طريا وصيدا في أول الأمر فيلزم التكرار . والثالث : أن الاصطياد قد يكون للأكل وقد يكون لغيره مثل اصطياد الصدف لأجل اللؤلؤ ، واصطياد بعض الحيوانات البحرية لأجل عظامها واسنانها فقد التغير بين الاصطياد من البحر وبين الأكل من طعام البحر والله أعلم .

﴿المسألة الثالثة﴾ قال الشافعي رحمه الله : السمكة الطافية في البحر محللة . وقال أبو حنيفة رحمه الله محرمة : حجة الشافعي القرآن والخبر ، أما القرآن فهو انه يمكن أكله فيكون طعاما فوجب أن يحل لقوله تعالى (أحل لكم صيد البحر وطعامه) وأما الخبر فقوله عليه السلام في البحر «هو الظهور مأوه الخل ميتته» .

﴿المسألة الرابعة﴾ قوله وللسيارة يعني أحل لكم صيد البحر للمقيم والمسافر ، فالطري للمقيم ، والملاح للمسافر .

﴿المسألة الخامسة﴾ في انتصار قوله متاعا لكم ، وجهان : الأول : قال الزجاج انتصب لكونه مصدرا مؤكدا إلا أنه لما قيل : أحل لكم كان دليلا على أنه منعم به ، كما أنه لما قيل (حرمت عليكم أمهاتكم) كان دليلا على أنه كتب عليهم ذلك . فقال كتاب الله عليكم . الثاني : قال صاحب الكشاف : انتصب لكونه مفعولا له ، أي أحل لكم متينا لكم .

ثم قال تعالى ﴿وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما﴾ .

وفيه مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ انه تعالى ذكر تحريم الصيد على المحرم في ثلاثة مواضع من هذه السورة من قوله (غير محل الصيد وأنتم حرم) الى قوله (واذا حللت فاصطادوا) ومن قوله (لا تقتلوا الصيد وانتم حرم) الى قوله (وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما) .

﴿المسألة الثانية﴾ صيد البحر هو الذي لا يعيش الا في الماء ، أما الذي لا يعيش الا في البر والذي يمكنه أن يعيش في البر تارة وفي البحر أخرى فذاك كله صيد البر ، فعلى هذا السلحفاة ، والسرطان ، والضفدع ، وطير الماء . كل ذلك من صيد البر ، ويجب على قاتله الجزاء .

**جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِبَلَمَا لَنَّا سِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْمَهْدَى وَالْقَلَائِيدُ**

﴿المسألة الثالثة﴾ اتفق المسلمين على أن المحرم يحرم عليه الصيد ، واختلفوا في الصيد الذي يصيده الحلال هل يحل للمحرم فيه أربعة أقوال : الأول : وهو قول علي وابن عباس وابن عمر وسعيد بن جبير وطاوس ، وذكره الثوري واسحق أنه يحرم عليه بكل حال ، وعلووا فيه على قوله ( وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما ) وذلك لأن صيد البر يدخل فيه ما اصطاده المحرم وما اصطاده الحلال ، وكل ذلك صيد البر ، وروى أبو داود في سنته عن حميد الطويل عن اسحق بن عبد الله ابن الحيث عن أبيه قال : كان الحيث خليفة عثمان على الطائف فصنع لعثمان طعاماً وصنع فيه الحجل واليعاقيب ولحوم الوحش فبعث إلى علي بن أبي طالب عليه السلام فجاءه الرسول فجاء فقالوا له كل فقال علي : أطعمونا قوتا حلالاً فانا حرم ، ثم قال علي عليه السلام أنسد الله من كان هنئاً من أشجع أتعلمون أن رسول الله أهدى إليه رجل حمار وحش وهو حرم فأبى أن يأكله فقالوا نعم .

﴿والقول الثاني﴾ أن لحم الصيد مباح للمحرم بشرط أن لا يصطاده المحرم ولا يصطاد له ، وهو قول الشافعي رحمه الله ، والحججة فيه ما روى أبو داود في سنته عن جابر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه أو يصاد لكم » .

﴿والقول الثالث﴾ أنه إذا صيد للمحرم بغير اعانته وأشارته حل له وهو قول أبي حنيفة رحمه الله ، روى عن أبي قتادة أنه اصطاد حمار وحش وهو حلال في أصحاب محرمين له فسألوا الرسول ﷺ عنه فقال : هل أشرتم هل أعتتم فقالوا لا . فقال : هل بقي من لحمه شيء أوجب الاباحة عند عدم الاشارة والاعانة من غير تفصيل .

واعلم أن هذين القولين مفرعان على تخصيص عموم القرآن بخبر الواحد ، والثاني في غاية الضعف .

ثم قال تعالى ﴿ واتقوا الله الذي إليه تحشرون ﴾ والمقصود منه التهديد ليكون المرء مواطباً على الطاعة محترازاً عن المعصية .

قوله تعالى ﴿ جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس والشهر الحرام والهدي والقلائد ﴾ .

ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ

١٧

اعلم أن اتصال هذه الآية بما قبلها ، هو أن الله تعالى حرم في الآية المقدمة الاصطياد على المحرم ، وبين أن الحرم كما أنه سبب لأمن الوحش والطير ، فكذلك هو سبب لأمن الناس عن الآفات والمخافات ، وسبب لحصول الخيرات والسعادات في الدنيا والآخرة ، وفيه مسائل .

﴿ المسألة الأولى ﴾ قرأ ابن عامر قيماً بغير ألف ، ومعناه المبالغة في كونه قائماً باصلاح مهمات الناس كقوله تعالى ( ديناقيا ) والباقيون بالألف ، وقد استقصينا ذلك في سورة النساء .

﴿ المسألة الثانية ﴾ جعل فيه قوله : الأول : أنه بين وحكم ، الثاني : أنه صير ، فال الأول بالأمر والتعريف ، والثاني بخلق الدواعي في قلوب الناس لتعظيمه والتقرب اليه .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ سميت الكعبة كعبة لارتفاعها ، يقال للجارية إذا نتا ثديها وخرج كاعب وكعب ، وكم يسمى كعباً لتنوه من الساق ، فالكعبة لما ارتفع ذكرها في الدنيا واشتهر أمرها في العالم سميت بهذا الأسم ، ولذلك فانهم يقولون من عظم أمره فلان علا كعبه .

﴿ المسألة الرابعة ﴾ قوله قياماً للناس أصله قوام لأنه من قام يقوم ، وهو ما يستقيم به الأمر ويصلح ، ثم ذكروا هبنا في كون الكعبة سبباً لقيام مصالح الناس وجوهاً : الأول : أن أهل مكة كانوا محتاجين إلى حضور أهل الأفاق عندهم ليشتروا منهم ما يحتاجون إليه طول السنة ، فإن مكة بلدة ضيقة لا ضرع فيها ولا زرع ، وقلما يوجد فيها ما يحتاجون إليه ، فالله تعالى جعل الكعبة معظمة في القلوب حتى صار أهل الدنيا راغبين في زيارتها ، فيسافرون إليها من كل فج عميق لأجل التجارة ويأتون بجميع المطالب والمشتهيات ، فصار ذلك سبباً لاسbag النعم على أهل مكة . الثاني : أن العرب كانوا يتقاتلون ويفيرون إلا في الحرم ، فكان أهل الحرم آمنين على أنفسهم وعلى أموالهم حتى لو لقي الرجل قاتل أبيه أو ابنه في الحرم لم يتعرض له ، ولو جنى الرجل أعظم الجنيات ثم التجأ إلى الحرم لم يتعرض له وهذا قال تعالى ( أولم

يروا أنا جعلنا حرماً آمناً ويتخطف الناس من حولهم ) الثالث : أن أهل مكة صاروا بسبب الكعبة أهل الله وخاصة وسادة الخلق إلى يوم القيمة وكل أحد يتقرب إليهم ويعظمهم . والرابع : أنه تعالى جعل الكعبة قواماً للناس في دينهم بسبب ما جعل فيها من المناسب العظيمة والطاعات الشريفة ، وجعل تلك المناسب سبباً لحط الخطىءات ، ورفع الدرجات وكثرة الكرامات .

واعلم أنه لا يبعد حمل الآية على جميع هذه الوجوه ، وذلك لأن قوام المعيشة إما بكترة المنافع وهو الوجه الأول الذي ذكرناه ، وإما بدفع الضرار وهو الوجه الثاني ، وأما بحصول الجاه والرياسة وهو الوجه الثالث ، وأما بحصول الدين وهو الوجه الرابع ، فلما كانت الكعبة سبباً لحصول هذه الأقسام الأربع ، وثبت أن قوام المعيشة ليس إلا بهذه الأربعة ثبت أن الكعبة سبب لقوام الناس .

﴿المَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ﴾ المراد بقوله (قياماً للناس) أي لبعض الناس وهم العرب ، وإنما حسن هذا المجاز لأن أهل كل بلد إذا قالوا الناس فعلوا كذا وصنعوا كذا فانهم لا يريدون إلا أهل بلدتهم فلهذا السبب خوطبوا بهذا الخطاب على وفق عادتهم .

﴿المَسْأَلَةُ الْسَّادِسَةُ﴾ اعلم أن الآية دالة على أنه تعالى جعل أربعة أشياء سبباً لقيام الناس وقوامهم . الأول : الكعبة وقد بينا معنى كونها سبباً لقيام الناس ، وأما الثاني : فهو الشهر الحرام معنى كونه سبباً لقيام الناس هو أن العرب كان يقتل بعضهم بعضًا في سائر الأشهر ، ويغير بعضهم على بعض ، فإذا دخل الشهر الحرام زال الخوف وقدروا على الأسفار والتجارات وصاروا أمنين على أنفسهم وأموالهم وكانوا يحصلون في الشهر الحرام من الأقواف ما كان يكفيهم طول السنة ، فلولا حرمة الشهر الحرام هلكوا وتفانوا من الجوع والشدة فكان الشهر الحرام سبباً لقوام معيشتهم في الدنيا أيضاً . فهو سبب لاكتساب الثواب العظيم بسبب إقامة مناسبك الحج .

واعلم أنه تعالى أراد بالشهر الحرام الأشهر الحرم الأربع لا أنه عبر عنها بلفظ الواحد لأنه ذهب به مذهب الجنس . وأما الثالث : فهو الهدي وهو إنما كان سبباً لقيام الناس ، لأن الهدي ما يهدى إلى البيت ويذبح هناك ويفرق لحمه على الفقراء فيكون ذلك نسكاً للمهدي وقواماً لمعيشة الفقراء . وأما الرابع : فهو القلائد ، والوجه في كونها قياماً للناس أن من قصد البيت في الشهر الحرام لم يتعرض له أحد ، ومن قصده في غير الشهر الحرام ومعه هدي ، وقد قلدته وقلد نفسه من لحاء شجرة الحرم لم يتعرض له أحد ، حتى أن الواحد من العرب يلقى الهدي مقلداً ، ويموت من الجوع فلا يتعرض له البنة ، ولم يتعرض لها صاحبها أيضاً ، وكل

ذلك إنما كان لأن الله تعالى أوقع في قلوبهم تعظيم البيت الحرام ، فكل من قصده أو تقرب إليه صار آمناً من جميع الآفات والمخافات ، فلما ذكر الله تعالى أنه جعل الكعبة البيت الحرام قياماً للناس ذكر بعده هذه الثلاثة ، وهي الشهر الحرام والهادي والقلائد ، لأن هذه الثلاثة إنما صارت سبباً لقوع المعيشة لانتسابها إلى البيت الحرام ، فكان ذلك دليلاً على عظمته هذا البيت وغاية شرفه .

ثم قال تعالى ﴿ ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السموات وما في الأرض وأن الله بكل شيء عليم ﴾ .

والمعنى : أنه تعالى لما علم في الأزل أن مقتضى طباع العرب الحرص الشديد على القتل والغارة وعلم أنه لو دامت بهم هذه الحالة لعجزوا عن تحصيل ما يحتاجون إليه من منافع المعيشة ، ولأدى ذلك إلى فنائهم وانقطاعهم بالكلية ، دبر في ذلك تدبيراً لطيفاً ، وهو أنه القوى في قلوبهم اعتقاداً قوياً في تعظيم البيت الحرام وتعظيم مناسكه ، فصار ذلك سبباً لحصول الأمن في البلد الحرام ، وفي الشهر الحرام ، فلما حصل الأمن في هذا المكان وفي هذا الزمان ، قدروا على تحصيل ما يحتاجون إليه في هذا الزمان ، وفي هذا المكان ، فاستقامت مصالح معاشهم ، ومن المعلوم أن مثل هذا التدبير لا يمكن إلا إذا كان تعالى في الأزل عالماً بجميع المعلومات من الكليات والجزئيات حتى يعلم أن الشر غالب على طباعهم ، وأن ذلك يفضي بهم إلى الفناء وانقطاع النسل ، وأنه لا يمكن دفع ذلك إلا بهذا الطريق اللطيف ، وهو القاء تعظيم الكعبة في قلوبهم حتى يصير ذلك سبباً لحصول الأمان في بعض الأمكنة ، وفي بعض الأزمنة ، فحينئذ تستقيم مصالح معاشهم في ذلك المكان ، وفي ذلك الزمان ، وهذا هو يعينه الدليل الذي تمسك به المتكلمون على كونه تعالى عالماً ، فإنهم يقولون أن أفعاله محكمة متقدمة مطابقة للمصالح ، وكل من كان كذلك كان عالماً ، ومن المعلوم أن القاء تعظيم الكعبة في قلوب العرب لأجل أن يصير ذلك سبباً لحصول الأمن في بعض الأمكنة ، وفي بعض الأزمنة ، ليصير ذلك سبب افتخارهم على تحصيل مصالح المعيشة ، فعل في غاية الاتقان والاحكام ، فيكون ذلك دليلاً قاهراً وبرهاناً باهراً ، على أن صانع العالم سبحانه وتعالى عالم بجميع المعلومات ، فلا جرم قال ذلك (لتعلموا) أي ذلك التدبير اللطيف لأجل أن تفكروا فيه ، فتعلموا أنه تدبير لطيف وفعل محكم متقن ، فتعلموا (أن الله يعلم ما في السموات وما في الأرض) ثم إذا عرفتم ذلك عرفتم أن علمه سبحانه وتعالى صفة قديمة أزلية واجبة الوجود ، وما كان كذلك ، امتنع أن يكون مخصوصاً بالبعض دون البعض ، فوجب كونه متعلقاً بجميع المعلومات ، وإذا كان كذلك ، كان الله سبحانه عالماً بجميع المعلومات ، فلذلك قال ( وأن الله بكل شيء

أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا  
 أَبْلَغَ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٤﴾ قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَيْثُ  
 وَالْطَّيْبُ وَلَوْ أَعْجَبَ كَثْرَةً الْخَيْثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَنْهَا لِلْبَيْنِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٥﴾

علیم ) فما أحسن هذا الترتيب في هذا التقدير والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لو لا ان هدانا الله .

قوله تعالى ﴿ اعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفور رحيم ﴾ لما ذكر الله تعالى أن نوع رحمته بعباده ، ذكر بعده أنه شديد العقاب ، لأن الإيمان لا يتم إلا بالرجاء والخوف كما قال عليه الصلاة والسلام « لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه لاعتدلا » ثم ذكر عقيبه ما يدل على الرحمة وهو كونه غفوراً رحيمـاً وذلك يدل على أن جانب الرحمة أغلـب ، لأنه تعالى ذكر فيها قبل أن نوع رحمته وكرمه ، ثم ذكر أنه شديد العقاب ثم ذكر عقيبه وصفـين من أوصاف الرحمة وهو كونه غفوراً رحيمـاً ، وهذا تنبـيه على دقـيقـة وهي أن ابـداء الـخلق والـإيجـاد كان لأـجل الرحـمة ، والـظـاهر أن الخـتـم لا يـكون إـلا عـلـى الرـحـمة .

ثم قال تعالى ﴿ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴾ واعلم أنه تعالى لما قدم الترهيب والترغيب بقوله ( إن الله شديد العقاب وأن الله غفور رحيم ) أتبـعـه بالـتكلـيفـ بـقولـه ( مـا عـلـى الرـسـولـ إـلـا الـبـلـاغـ ) يعني أنهـ كانـ مـكـلـفـاـ بـالتـبـليـغـ فـلـمـا بـلـغـ خـرـجـ عنـ العـهـدـ وـبـقـيـ الأـمـرـ مـنـ جـانـبـكـمـ وـأـنـاـ عـالـمـ بـمـاـ تـبـدـونـ وـبـمـاـ تـكـتـمـونـ ،ـ فإنـ خـالـفـتـمـ فـأـعـلـمـواـ أـنـ اللهـ شـدـيدـ العـقـابـ ،ـ وـإـنـ أـطـعـتـمـ فـأـعـلـمـواـ أـنـ اللهـ غـفـورـ رـحـيمـ .

ثم قال تعالى ﴿ قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَيْثُ وَالْطَّيْبُ ﴾ .

اعلم أنه تعالى : لما زجر عن المعصية ورحب في الطاعة بقوله ( اعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفور رحيم ) ثم أتبـعـه بالـتكلـيفـ بـقولـه ( مـا عـلـى الرـسـولـ إـلـا الـبـلـاغـ ) ثم أتبـعـه بالـترـغـيبـ فيـ الطـاعـةـ وـالـتـنـفـيرـ عنـ الـمعـصـيـةـ بـقولـهـ ( وـالـلـهـ يـعـلـمـ مـاـ تـبـدـونـ وـمـاـ تـكـتـمـونـ ) أتبـعـه بـنـوـعـ آخرـ منـ التـرـغـيبـ فيـ الطـاعـةـ وـالـتـنـفـيرـ عنـ الـمعـصـيـةـ فـقـالـ ( قـلـ لـاـ يـسـتـوـيـ الـخـيـثـ وـالـطـيـبـ ) وـذـلـكـ

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُو عَنْ أَشْيَاءِ إِنْ تُبَدِّلَ كُرْتُسُوكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُو عَنْهَا حِينَ  
 يُنَزَّلُ الْقُرْءَانُ تُبَدِّلَ كُرْتُسُوكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٤١﴾

لأن الخبيث والطيب قسمان : أحدهما : الذي يكون جسماً ، وهو ظاهر لكل أحد ، والثاني : الذي يكون روحانياً ، وأخربت الخبائث الروحانية الجهل والمعصية ، وأطيب الطيبات الروحانية معرفة الله تعالى وطاعة الله تعالى ، وذلك لأن الجسم الذي يلتتصق به شيء من النجاسات يصير مستقدراً عند أرباب الطياع السليمة ، فكذلك الأرواح الموصوفة بالجهل بالله والأعراض عن طاعة الله تعالى تصير مستقدرة عند الأرواح الكاملة المقدسة . وأما الأرواح العارفة بالله تعالى المواظبة على خدمة الله تعالى ، فإنها تصير مشرقة بأنوار المعارف الإلهية متهمجة بالقرب من الأرواح المقدسة الظاهرة ، وكما أن الخبيث والطيب في عالم الجسمانيات لا يستويان ، فكذلك في عالم الروحانيات لا يستويان ، بل المباينة بينهما في عالم الروحانيات أشد ، لأن مقدرة خبث الخبيث الجساني شيء قليل ، ومنفعة طيه مختصرة ، وأما خبث الخبيث الروحاني فمضارته عظيمة دائمة أبدية ، وطيب الطيب الروحاني فمنفعته عظيمة دائمة أبدية ، وهو القرب من جوار رب العالمين ، والانحراف في زمرة الملائكة المقربين ، والمرافقه من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، فكان هذا من أعظم وجوه الترغيب في الطاعة والتغفير عن المعصية .

ثم قال تعالى « ولو أعجبك كثرة الخبيث » يعني أن الذي يكون خبيثاً في عالم الروحانيات ، قد يكون طيباً في عالم الجسمانيات ، ويكون كثير المقدار ، وعظيم اللذة ، إلا أنه مع كثرة مقداره ولذاته متناوله وقرب وجده ، سبب للحرمان من السعادات الباقيه الأبدية السرمدية ، التي إليها الاشارة بقوله ( والباقيات الصالحة خير عند ربك ) وإذا كان الأمر كذلك فالخبث ولو أعجبك كثرته ، يمكن أن يكون مساوياً للطيب الذي هو المعرفة والمحبة والطاعة والابتهاج بالسعادات الروحانية والكرامات الربانية .

ولما ذكر تعالى هذه الترغيبات الكثيرة في الطاعة ، والتحذيرات من المعصية ، أتبعها بوجه آخر يؤكدها ، فقال تعالى « فاقروا الله يا أولى الألباب لعلكم تفلحون » أي فاقروا الله بعد هذه البيانات الجلية ، والتعريفات القوية ، ولا تقدموا على مخالفته لعلكم تصيرون فائزين بالطالب الدنيوية والدينية العاجلة والأجلة .

قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا تسألو عن أشياء إن تبدلكم تسوكم » في الآية

**فَدَسَّاهُمْ قَوْمٌ مِّنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا إِلَيْهَا كَفِيرِينَ ﴿٢٩﴾**

﴿المسألة الأولى﴾ في اتصال هذه الآية بما قبلها وجوه : الأول : أنه تعالى لما قال (ما على الرسول إلا البلاغ) صار التقدير كأنه قال ، ما بلغه الرسول إليكم فخذوه ، وكونوا منقادين له ، وما لم يبلغه الرسول إليكم فلا تسألوا عنه ، ولا تخوضوا فيه ، فإنكم إن خضتم فيما لا تكليف فيه عليكم فربما جاءكم بسبب ذلك الخوض الفاسد من التكاليف ما يثقل عليكم ويشق عليكم . الثاني : أنه تعالى لما قال (ما على الرسول إلا البلاغ) وهذا ادعاء منه للرسالة ، ثم إن الكفار كانوا يطالبونه بعد ظهور المعجزات ، بمعجزات أخرى على سبيل التعلت كما قال تعالى حاكياً عنهم (وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعاً) إلى قوله (قل سبحان ربي هل كنت إلا بشراً رسولاً) والمعنى إني رسول بتبليل الرسالة والشرائع والأحكام إليكم ، والله تعالى قد أقام الدلالة على صحة دعوای في الرسالة بإظهار أنواع كثيرة من المعجزات ، وبعد ذلك طلب الزيادة من باب التحكم وذلك ليس في وسعه ولعل إظهارها يوجب ما يسوءكم مثل أنها لو ظهرت فكل من خالف بعد ذلك استوجب العقاب في الدنيا ، ثم إن المسلمين لما سمعوا الكفار يطالبون الرسول صلى الله عليه وسلم بهذه المعجزات ، وقع في قلوبهم ميل إلى ظهورها فعرفوا في هذه الآية أنهم لا ينبغي أن يطلبوا بذلك فربما كان ظهورها يوجب ما يسوءهم .

﴿الوجه الثالث﴾ أن هذا متصل بقوله (والله يعلم ما تبدون وما تكتمون) فاتركوا الأمور على ظواهرها ولا تسألوا عن أحوال مخفية إن تبدللكم تسؤالكم .

﴿المسألة الثانية﴾ أشياء جمع شيء وأنها غير منصرفه وللنحوين في سبب امتناع الصرف وجوه الأول : قال الخليل وسيبوه : قولنا شيء جمعه في الأصل شيء على وزن فعلاء فاستقلوا اجتماع الهمزتين في آخره ، فنقلوا الهمزة الأولى التي هي لام الفعل إلى أول الكلمة فجاءت لفباء ، وذلك يوجب منع الصرف لثلاثة أوجه ، واحد منها مذكور ، واثنان خطأ بياني .

أما الأول : وهو المذكور فهو أن الكلمة لما كانت في الأصل على وزن فعلاء ، مثل حراء ، لا جرم لم تصرف كما لم ينصرف حراء ، والثاني : أنها لما كانت في الأصل شيء ثم جعلت أشياء كان ذلك تشبيهاً بالمعدول كما في عامر وعمر ، وزافر وزفر ، والعدل أحد أسباب منع الصرف . الثالث : وهو أنا لما قطعنا الحرف الأخير منه وجعلناه أوله ، والكلمة

من حيث أنها قطع منها الحرف الأخير صارت كنصف الكلمة ، ونصف الكلمة لا يقبل الاعراب . ومن حيث أن ذلك الحرف الذي قطعناه منها ما حذفناه بالكلية ، بل الصقناه بأولها ، كانت الكلمة كأنها باقية بتمامها ، فلا جرم منعنها ، بعض وجوه الاعراب دون البعض ، تنبئهاً على هذه الحالة ، فهذا ما خطر بالبال في هذا المقام .

﴿ الوجه الثاني ﴾ في بيان السبب في منع الصرف ما ذكره الأخفش والفراء: وهو أن أشياء وزنه أفعال ، ك قوله أصدقاء وأصفياء ، ثم إنهم استثقلوا اجتماع الياء والهمزتين فقدموا الهمزة ، فلما كان أشياء في الأصل أشياء على وزن أصدقاء وأفعال ، وكان ذلك مما لا يجري فيه الصرف ، فكذا ه هنا .

﴿ الوجه الثالث ﴾ ما ذكره الكسائي : وهو أن أشياء على وزن أفعال ، إلا أنهم لم يصرفوه لكونه شبيهاً في الظاهر بحمراء وصفراء ، وألزمته الزجاج أن لا ينصرف أسماء وأبناء ، وعندى أن سؤال الزجاج ليس بشيء ، لأن للكسائي أن يقول : القياس يقتضي ذلك في أبناء وأسماء ، إلا أنه ترك العمل به للنص ، لأن النص أقوى من القياس ، ولم يوجد النص في لفظ أشياء فوجب الجري فيه على القياس ، ولأن المحققين من النحويين اتفقوا على أن العلل النحوية لا توجب الاطراد ، ألا ترى أنا إذا قلنا الفاعلية توجب الرفع ، لزمنا أن نحكم بحصول الرفع في جميع الموضع ، كقولنا جاءني هؤلاء وضربني هذا بل نقول : القياس ذلك فيعمل به ، إلا إذا عارضه فكذا القول فيما أورده الزجاج على الكسائي .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ روى أنس أنهم سأّلوا النبي صلّى الله عليه وسلم فأكثروا المسألة ، فقام على المنبر فقال « سلوني فوالله لا تسأّلوني عن شيء ما دمت في مقامي هذا إلا حدثكم به » فقام عبدالله ابن حداقة السهمي وكان يطعن في نسبه ، فقال يا نبي الله من أبي فقال « أبوك حداقة بن قيس » وقال سراقة بن مالك ويروي عكاشه بن محسن يا رسول الله : الحج علينا في كل عام فأعرض عنه رسول الله صلّى الله عليه وسلم حتى أعاد مرتين أو ثلاثة ، فقال : عليه الصلاة والسلام « ويحيك وما يؤمّنك أن أقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ، ولو وجبت لتركتم ، ولو تركتم لکفرتكم فاتركونني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم فإذا أمرتكم بشيء فائتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوا » وقام آخر فقال يا رسول الله أين أبي فقال في « النار » ولما اشتد غضب الرسول صلّى الله عليه وسلم قام عمر وقال : رضينا بالله ربّا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً فأنزل الله تعالى هذه الآية .

واعلم أن السؤال عن الأشياء ربما يؤدي إلى ظهور أحوال مكتومة يكره ظهورها وربما

ترتبت عليه تكاليف شاقة صعبة فالأولى بالعقل أن يسكت عنها لا تكليف عليه فيه ، ألا ترى أن الذي سُأله عن أبيه فإنه لم يأمن أن يلتحقه الرسول عليه الصلاة والسلام بغير أبيه فيفتش ، وأما السائل عن الحج فقد كاد أن يكون من قال النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيه « إن أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من كان سبباً لحرمة حلال إذ لم يؤمن أن يقول في الحج إيجاب في كل عام » وكان عبيد بن عمر يقول : إن الله أحل وحرم فما أحل فاستحلوه ، وما حرم فاجتنبوه ، وترك بين ذلك أشياء لم يحللها ولم يحرمها ، فذلك عفو من الله تعالى ، ثم يتلو هذه الآية وقال أبو ثعلبة الخشني : إن الله فرض فرضاً فلا تضيئوها ، ونهى عن أشياء فلا تنتهوكوها ، وحدد حدوداً فلا تعتدوها ، وعفا عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها .

ثم قال تعالى « وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبدلكم » وفيه وجوه ؛ الأول : أنه بين الآية الأولى أن تلك الأشياء التي سُألوا عنها أبديت لهم ساعتهم ثم بين بهذه الآية أنهم إن سُألوا عنها أبديت لهم ، فكان حاصل الكلام أنهم إن سُألوا عنها أبديت لهم ، وإن أبديت لهم ساعتهم ، فيلزم من مجموع المقدمتين أنهم إن سُألوا عنها ظهر لهم ما يسوءهم ولا يسرهم . والوجه الثاني : في تأويل الآية إن السؤال على قسمين : أحدهما : السؤال عن شيء لم يجر ذكره في الكتاب والسنّة بوجه من الوجه ، وهذا السؤال منهي عنه بقوله (لا تسألوا عن أشياء إن تبدل لكم تسؤالكم) .

« والنوع الثاني من السؤال » السؤال عن شيء نزل به القرآن لكن السامع لم يفهمه كما ينبغي فهمنا السؤال واجب ، وهو المراد بقوله (إن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبدلكم) والفائدة في ذكر هذا القسم أنه لما منع في الآية الأولى من السؤال أو هم أن جميع أنواع السؤال منع منه ذكر ذلك تميزاً لهذا القسم عن ذلك القسم .

فإن قيل قوله (إن تسألوا عنها) هذا الضمير عائد إلى الأشياء المذكورة في قوله (لا تسألوا عن أشياء) فكيف يعقل في (أشياء) بأعيانها أن يكون السؤال عنها منوعاً وجائزًا معاً .

قلنا : الجواب عنه من وجهين : الأول : جائز أن يكون السؤال عنها منوعاً قبل نزول القرآن بها ومأموراً به بعد نزول القرآن بها ، والثاني : أنها وإن كانوا نوعين مختلفين ، إلا أنها في كون كل واحد منها مسؤولاً عنه شيء واحد ، فلهذا الوجه حسن التحاد الضمير وإن كانوا في الحقيقة نوعين مختلفين .

﴿ الوجه الثالث في تأويل الآية ﴾ إن قوله ( لا تسألو عن أشياء ) دل على سؤالاتهم عن تلك الأشياء ، فقوله ( وإن تسألو عنها ) أي وإن تسألو عن تلك السؤالات حين ينزل القرآن يبين لكم أن تلك السؤالات هل هي جائزه أم لا ، والحاصل أن المراد من هذه الآية أنه يجب السؤال أولاً ، وأنه هل يجوز السؤال عن كذا وكذا أم لا .

ثم قال تعالى ( عفا الله عنها ) وفيه وجوه : الأول : عفا الله عنها سلف من مسائلكم وإغضابكم للرسول بسيبها ، فلا تعودوا إلى مثلها . الثاني : أنه تعالى ذكر أن تلك الأشياء التي سألوا عنها إن أبديت لهم ساعتهم ، فقال ( عفا الله عنها ) يعني عنها ظهر عند تلك السؤالات مما يسؤالكم ويثقل ويشق في التكليف عليكم . الثالث : في الآية تقديم وتأخير . والتقدير : لا تسألو عن أشياء عفا الله عنها في الآية ( إن تبدلكم تسؤكم ) وهذا ضعيف لأن الكلام إذا استقام من غير تغيير النظم لم يجز المصير إلى التقديم والتأخير ، وعلى هذا الوجه قوله ( عفا الله عنها ) أي أمسك عنها وكف عن ذكرها ولم يكلف فيها بشيء ، وهذا قوله عليه الصلاة والسلام « عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق » أي خفت عنكم باستقاطها .

ثم قال تعالى ﴿ والله غفور حليم ﴾ وهذه الآية تدل على أن المراد من قوله عفا الله عنها ما ذكرناه في الوجه الأول .

ثم قال تعالى ﴿ قد سألها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين ﴾ قال المفسرون : يعني قوم صالح سألوا الناقة ثم عقوبها . وقوم موسى قالوا : أرنا الله جهرة فصار ذلك وبالأ عليهم ، وبنو إسرائيل قالوا لنبيهم : أبعث لنا ملكاً نقاتل في سبيل الله قال تعالى ( فلما كتب عليهم القتال تولوا إلا قليلاً منهم ، وقالوا أني يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه ) فسألوها ثم كفروا بها ، وقوم عيسى سألوا المائدة ثم كفروا بها ، فكانه تعالى يقول أولئك سألوا فلما أعطوا سؤلهم ساعدهم ذلك فلا تسألو عن أشياء فعلعلم إن أعطيتم سؤلهم ساعدهم ذلك فإن قيل : إنه تعالى قال : أولاً ( لا تسألو عن أشياء ) ثم قال ههنا ( قد سألها قوم من قبلكم ) وكان الأولى أن يقول : قد سأله عندها قوم فيما السبب في ذلك .

قلنا الجواب من وجهين : الأول : أن السؤال عن الشيء عبارة عن السؤال عن حالة من أحواله ، وصفة من صفاتيه ، وسؤال الشيء عبارة عن طلب ذلك الشيء في نفسه ، يقال : سأله درهماً أي طلبت منه الدرهم ويقال : سأله عن الدرهم أي سأله عن صفة الدرهم وعن نعمته . فالمقدمون إنما سألوا من الله إخراج الناقة من الصخرة ، وإنزال المائدة من السماء ، فهم سألوا نفس الشيء ، وأما أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فهم ما سألوا

مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةً وَلَا سَائِبَةً وَلَا وَصِيلَةً وَلَا حَامِ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَقْتَرُونَ  
عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثُرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ (٢٩)

ذلك ، وإنما سألوا عن أحوال الأشياء وصفاتها ، فلما اختلف السؤالان في النوع ، اختلفت العبارة أيضاً إلا أن كلا القسمين يشتركان في وصف واحد ، وهو أنه خوض في الفضول ، وشروع فيها لا حاجة إليه ، وفيه خطر المفسدة ، والشيء الذي لا يحتاج إليه ويكون فيه خطر المفسدة ، يجب على العاقل الاحتراز عنه ، وبين تعالى أن قوم محمد عليه السلام في السؤال عن أحوال الأشياء مشابهون لأولئك المتقدمين في سؤال تلك الأشياء في كون كل واحد منها فضولاً وخوضاً فيها لا فائدة فيه .

﴿الوجه الثاني﴾ في الجواب أن الماء في قوله (قد سألهما) غير عائد إلى الأشياء التي سألوا عنها ، بل عائد إلى سؤالاتهم عن تلك الأشياء ، والتقدير : قد سألهما ذلك السؤالات الفاسدة التي ذكرت بها قوم من قبلكم ، فلما أجبوا عنها أصبحوا بها كافرين .

قوله تعالى ﴿ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام﴾ في الآية مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ إعلم أنه تعالى لما منع الناس من البحث عن أمور ما كلفوا بالبحث عنها كذلك منعهم عن التزام أمور ما كلفوا التزامها ، ولما كان الكفار يحرمون على أنفسهم الانتفاع بهذه الحيوانات وإن كانوا في غاية الاحتياج إلى الانتفاع بها ، بين تعالى إن ذلك باطل فقال (ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام) .

﴿المسألة الثانية﴾ إعلم أنه يقال : فعل وعمل وطبق وجعل وأنشا وأقبل ، وبعضها أعم من بعض ، وأكثرها عموماً فعل ، لأنه واقع على أعمال الجوارح وأعمال القلوب ، أما إنه واقع على أعمال الجوارح ظاهر ، وأما إنه واقع على أعمال القلوب ، فالدليل عليه قوله تعالى (لو شاء الله ما عبdenا من دونه من شيء نحن ولا آباءنا . إلى قوله كذلك فعل الذين من قبلهم) وأما عمل فإنه أخص من فعل ، لأنه لا يقع إلا على أعمال الجوارح ، ولا يقع على أهـمـ والـعـزـمـ والـقـصـدـ ، والدليل عليه قوله عليه السلام «نية المؤمن خير من عمله» جعل النية خيراً من العمل ، فلو كانت النية عملاً ، لزم كون النية خيراً من نفسها ، وأما جعل فعله وجوه : أحدها : الحكم ومنه قوله ( يجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناثاً ) وثانيها : الخلق ، ومنه قوله ( يجعل الظلمات والنور ) ثالثها : يعني التصريح ومنه قوله ( إنا جعلناه

قرآنًا عربياً .

إذا عرفت هذا فنقول : قوله ( ما جعل الله ) أي ما حكم الله بذلك ولا شرع ولا أمر به .

» المسألة الثالثة » أنه تعالى ذكر ه هنا أربعة أشياء : أولها البحيرة : وهي فعيلة من البحر وهو الشق ، يقال : بحر ناقته إذا شق أذنها ، وهي بمعنى المفعول ، قال أبو عبيدة والزجاج : الناقة إذا نتجت خمسة أطن ، وكان آخرها ذكراً . شقوا أذن الناقة وامتنعوا من ركوبها وذبحةها وسيبوها لآهتهم ، ولا يجوز لها وبر ، ولا يحمل على ظهرها ، ولا تطرد عن ماء ، ولا تنبع عن مرعى ، ولا ينتفع بها وإذا لقيتها المعى لم يركبها تحرجاً .

وأما السائبة : فهي فاعلة من سبب إذا جرى على وجه الأرض يقال : سبب الماء وسببت الحية ، فالسائبة هي التي تركت حتى تسip إلى حيث شاءت ، وهي المسيحية كعيشة راضية بمعنى مرضية ، وذكر وا فيها وجوهاً : أحدها : ما ذكره أبو عبيدة ، وهو أن الرجل كان إذا مرض أو قدم من سفر أو نذر نذراً أو شكر نعمة سبب بعيراً ، فكان متزلة البحيرة في جميع ما حكموا لها ، وثانيها : قال الفراء : إذا ولدت الناقة عشرة أطن كلهن إناث ، سبب فلم تركب ولم تخلب ولم يجوز لها وبر ، ولم يشرب لبنها إلا ولد أو ضيف ، وثالثها : قال ابن عباس : السائبة هي التي تسip للأصنام أي تعنق لها ، وكان الرجل يسبب من ماله ما يشاء ، فيجيء به إلى السدنة وهم خدم آهتهم فيطعمون من لبنها أبناء السبيل ، ورابعها : السائبة هو العبد يعتقد على أن لا يكون عليه ولا عقل ولا ميراث .

وأما الوصيلة : فقال المفسرون : إذا ولدت الشاة أنشى فهـ لهم . وإن ولدت ذكراً فهو لآهتهم ، وإن ولدت ذكراً أو أنثى قالوا : وصلت أخاها ، فلم يذبحوا الذكر لآهتهم ، فالوصيلة بمعنى الموصولة كأنها وصلت بغيرها ، ويجوز أن تكون بمعنى الواتصلة لأنها وصلت أخاها ، وأما الخام فيقال : حـاه يحمـيه إذا حفـظه وفيـه وجـوهـ : أحـدـهاـ : الفـحلـ إذا رـكـبـ ولـدـهـ . قـيلـ : حـمىـ ظـهـرـهـ أيـ حـفـظـهـ عنـ الرـكـوبـ فـلاـ يـرـكـبـ وـلاـ يـحـمـلـ عـلـيـهـ وـلاـ يـمـنـعـ مـنـ مـاءـ وـلاـ مـرـعـىـ إـلـىـ أـنـ يـمـوتـ فـحـيـثـ تـأـكـلـهـ الرـجـالـ وـالـنـسـاءـ : وـثـانـيـهـاـ : إـذـاـ نـتـجـتـ النـاقـةـ عـشـرـةـ أـطـنـ قـالـواـ حـمـتـ ظـهـرـهـ حـكـاهـ أـبـوـ مـسـلـمـ . وـثـالـثـهـاـ : الخامـ هوـ الفـحلـ الذـيـ يـضـربـ فـيـ الـأـبـلـ عـشـرـ سـنـينـ فـيـخـلـيـ ، وـهـوـ مـنـ الـأـنـعـامـ الـتـيـ حـرـمـتـ ظـهـورـهـ . وـهـوـ قـولـ السـدـيـ .

فـإنـ قـيلـ : إـذـاـ جـازـ إـعـتـاقـ الـعـبـيدـ وـالـأـمـاءـ فـلـمـ لـاـ يـجـوزـ إـعـتـاقـ هـذـهـ الـبـهـائـمـ فـيـ الذـبـحـ

وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه  
أباءنا أولو كان آباءؤهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون ﴿٣﴾

والاتعاب والإيلام .

قلنا : الإنسان مخلوق لخدمة الله تعالى وعبوديته ، فإذا تردد عن طاعة الله تعالى عوقب بضرر الرق عليه ، فإذا أزيل الرق عنه تفرغ لعبادة الله تعالى ، فكان ذلك عبادة مستحسنة ، وأما هذه الحيوانات فإنها مخلوقة لمنافع المكلفين ، فتركها وإيمانها يقتضي فوات منفعة على مالكها من غير أن يحصل في مقابلتها فائدة ، ظهر الفرق ، وأيضاً الانسان إذا كان عبداً فأعتقد قدر على تحصيل مصالح نفسه ، وأما البهيمة إذا أعتقدت وتركت لم تقدر على رعاية مصالح نفسها فووقدت في أنواع من المحنة أشد وأشق مما كانت فيها حال ما كانت مملوكة ظهر الفرق .

ثم قال تعالى «ولكن الذين كفروا يفتررون على الله الكذب وأكثرهم لا يعلقون» .

قال المفسرون : إن عمرو بن لحي الخزاعي كان قد ملك مكة وكان أول من غير دين إسماعيل ، فاتخذ الأصنام ، ونصب الأوثان ، وشرع البحيرة والسبابة والوصيلة والخام . قال النبي صلى الله عليه وسلم «فلقد رأيته في النار يؤذى أهل النار بريح قصبه» والقصب المعا وجمعه الأقصاب ، ويروي يجر قصبه في النار . قال ابن عباس : قوله (ولكن الذين كفروا يفتررون على الله الكذب) يريد عمرو بن لحي وأصحابه . يقولون على الله هذه الأكاذيب والأباطيل في تحريرهم هذه الأنعام ، والمعنى أن الرؤساء يفتررون على الله الكذب ، فاما الأتباع والعوام فاكثرهم لا يعلقون ، فلا جرم يفتررون على الله هذه الأكاذيب من أولئك الرؤساء .

ثم قال تعالى «وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه أباءنا أولو كان آباءؤهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون» .

والمعنى معلوم وهو رد على أصحاب التقليد وقد استقصينا الكلام فيه في مواضع كثيرة .

واعلم أن الواو في قوله (أولو كان آباءؤهم) واو الحال دخلت عليها همزة الإنكار ، وقد يفهم ذلك ولو كان آباءؤهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون .

واعلم أن الاقتداء إنما يجوز بالعالم المهدي ، وإنما يكون عالماً مهتماً إذا بني قوله على

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبَّئُكُم بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾

الحجـة والـدلـيل ، فإذا لم يكن كذلك لم يكن عالماً مهـتدـياً ، فوجـبـ أن لا يجوز الـاقـداءـ بهـ .

قولـهـ تـعـالـي « يـاـ أيـهـاـ الـذـينـ آـمـنـواـ عـلـيـكـمـ أـنـفـسـكـمـ لـاـ يـضـرـكـمـ مـنـ ضـلـ إـذـاـ اـهـتـدـيـتـمـ » .

في الآية مسائل :

﴿ المسـأـلـةـ الـأـوـلـىـ ﴾ لما بين أنـواعـ التـكـالـيفـ وـالـشـرـائـعـ وـالـأـحـکـامـ ثـمـ قـالـ ( ماـعـلـ الرـسـوـلـ إـلاـ بـلـاغـ وـالـلـهـ يـعـلـمـ مـاـتـبـدوـنـ وـمـاـتـكـتـمـوـنـ ) إـلـيـ قـوـلـهـ ( وـإـذـاـ قـيـلـ لـهـ تـعـالـاـوـاـ إـلـيـ مـاـأـنـزـلـ اللـهـ وـإـلـيـ الرـسـوـلـ قـالـوـاـ حـسـبـنـاـ مـاـوـجـدـنـاـ عـلـيـهـ آـبـاءـنـاـ ) فـكـانـهـ تـعـالـيـ قـالـ . إـنـ هـؤـلـاءـ الجـهـاـلـ مـعـ مـاـتـقـدـمـ مـنـ أـنـوـاعـ الـمـبـالـغـ فـيـ الـاعـذـارـ وـالـانـذـارـ وـالـتـرـغـيـبـ وـالـتـرـهـيـبـ لـمـ يـتـفـعـوـ بـشـيـءـ مـنـهـ بـلـ بـقـوـاـ مـصـرـيـنـ عـلـىـ جـهـلـهـمـ مـجـدـيـنـ عـلـىـ جـهـالـتـهـمـ وـضـلـالـتـهـمـ ، فـلـاـ تـبـالـوـاـ أـيـهـاـ الـمـؤـمـنـوـنـ بـجـهـالـتـهـمـ وـضـلـالـتـهـمـ ، بـلـ كـوـنـوـاـ مـنـقـادـيـنـ لـتـكـالـيفـ اللـهـ مـطـيـعـيـنـ لـأـوـامـرـهـ وـنـوـاهـيـهـ ، فـلـاـ يـضـرـكـمـ ضـلـالـتـهـمـ وـجـهـالـتـهـمـ ، فـلـهـذاـ قـالـ ( يـاـ أيـهـاـ الـذـينـ آـمـنـواـ عـلـيـكـمـ أـنـفـسـكـمـ لـاـ يـضـرـكـمـ مـنـ ضـلـ إـذـاـ اـهـتـدـيـتـمـ ) .

﴿ المسـأـلـةـ الثـانـيـةـ ﴾ قـوـلـهـ ( عـلـيـكـمـ أـنـفـسـكـمـ ) أـيـ اـحـفـظـوـاـ مـنـ مـلـابـسـةـ الـمـعـاصـيـ وـالـصـرـارـ علىـ الذـنـوبـ قـالـ النـحـويـوـنـ عـلـيـكـ وـعـنـدـكـ وـدـوـنـكـ مـنـ جـمـلـةـ أـسـيـاءـ الـأـفـعـالـ . تـقـولـ الـعـربـ : عـلـيـكـ وـعـنـدـكـ وـدـوـنـكـ ، فـيـعـدـوـنـاـ إـلـيـ الـمـفـعـولـ وـيـقـيـمـوـنـاـ مـقـامـ الـفـعـلـ ، وـيـنـصـبـوـنـ بـهـ . فـيـقـالـ : عـلـيـكـ زـيـداـ كـأـنـهـ قـالـ : خـذـ زـيـداـ فـقـدـ عـلـاكـ ، أـيـ أـشـرـفـ عـلـيـكـ . وـعـنـدـكـ زـيـداـ ، أـيـ حـضـرـكـ فـخـذـهـ وـدـوـنـكـ ، أـيـ قـرـبـ مـنـكـ فـخـذـهـ ، فـهـذـهـ الـأـحـرـفـ الـثـلـاثـةـ لـاـ اـخـتـلـافـ بـيـنـ النـحـويـيـنـ فـيـ إـجـازـةـ الـنـصـبـ بـهـ وـنـقـلـ صـاحـبـ الـكـشـافـ ( عـلـيـكـمـ أـنـفـسـكـمـ ) بـالـرـفـعـ عـنـ نـافـعـ .

﴿ المسـأـلـةـ الـثـالـثـةـ ﴾ ذـكـرـوـاـ فـيـ سـبـبـ التـزـولـ وـجـوهـاـ : أحـدـهـاـ : مـاـرـوـيـ الـكـلـبـيـ عـنـ أـبـيـ صالحـ عـنـ ابنـ عـبـاسـ أـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـمـاـقـبـلـ مـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ الـجـزـيـةـ وـلـمـ يـقـبـلـ مـنـ الـعـربـ إـلـاـ إـلـاسـلـامـ أـوـ السـيـفـ ، عـيـرـ الـمـنـافـقـوـنـ الـمـؤـمـنـيـنـ بـقـبـولـ الـجـزـيـةـ مـنـ بـعـضـ الـكـفـارـ دـوـنـ الـبـعـضـ ، فـتـرـلـتـ هـذـهـ الـآـيـةـ أـيـ ( لـاـ يـضـرـكـمـ ) مـلـامـةـ الـلـائـمـيـنـ إـذـاـ كـنـتـمـ عـلـىـ الـهـدـىـ ، وـثـانـيـهـاـ : أـنـ الـمـؤـمـنـيـنـ كـانـ يـشـتـدـ عـلـيـهـمـ بـقـاءـ الـكـفـارـ فـيـ كـفـرـهـمـ وـضـلـالـتـهـمـ . فـقـيـلـ : لـهـمـ عـلـيـكـمـ أـنـفـسـكـمـ . وـمـاـ كـلـفـتـمـ مـنـ إـصـلـاحـهـاـ وـمـشـيـهـاـ بـهـ فـيـ طـرـيقـ الـهـدـىـ ( لـاـ يـضـرـكـمـ ) ضـلـالـ الـضـالـيـنـ وـلـاـ جـهـلـ

الجاهلين ، وثالثها : أكانوا يغتمون لعشارتهم لما ماتوا على الكفر فنهوا عن ذلك ، والأقرب عندي أنه لما حكى عن بعضهم أنه إذا قيل لهم ( تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا ) ذكر تعالى هذه الآية ، والمقصود منها بيان أنه لا ينبغي للمؤمنين أن يتشبهوا بهم في هذه الطريقة الفاسدة ، بل ينبغي أن يكونوا مصرین على دينهم ، وأن يعلموا أنه لا يضرهم جهل أولئك الجاهلين إذا كانوا راسخين في دينهم ثابتين فيه .

**﴿المسألة الرابعة﴾** فإن قيل : ظاهر هذه الآية : يوهم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر غير واجب .

قلنا الجواب عنه من وجوه : الأولى : وهو الذي عليه أكثر الناس ، إن الآية لا تدل على ذلك بل توجب أن الطيع لربه لا يكون مؤاخذًا بذنب العاصي ، فأما وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ثابت بالدلائل ، خطب الصديق رضي الله عنه . فقال : إنكم تقرؤن هذه الآية ( يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم ) وتضعونها غير موضعها وإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن الناس إذا رأوا المنكر فلم ينكروه يوشك أن يعمهم الله بعقاب » .

**﴿والوجه الثاني في تأويل الآية﴾** ما روى عن ابن مسعود وابن عمر أنها قالا قوله ( عليكم أنفسكم ) يكون هذا في آخر الزمان : قال ابن مسعود لما قرئت عليه هذه الآية ليس هذا بزمانها ، ما دامت قلوبكم واحدة ولم تلبسوها شيئاً ولم يذق بعضكم بأس بعض ، فأمرروا وأنهوا فإذا اختلفت القلوب والأهواء وألبستم شيئاً وكل كل أمرىء ونفسه ، فعند ذلك جاء تأويل هذه الآية ، وهذا القول عندي ضعيف ، لأن قوله ( يا أيها الذين آمنوا ) خطاب عام ، وهو أيضاً خطاب مع الحاضرين فكيف يخرج الحاضر ويخص الغائب .

**﴿والوجه الثالث في تأويل الآية﴾** ما ذهب إليه عبد الله بن المبارك فقال : هذه أوكد آية في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإنه قال ( عليكم أنفسكم ) يعني عليكم أهل دينكم ولا يضركم من ضل من الكفار ، وهذا قوله ( فاقتلووا أنفسكم ) يعني أهل دينكم فقوله ( عليكم أنفسكم ) يعني بأن يعظ بعضكم بعضاً ويرغب بعضكم بعضاً في الخيرات ، وينفره عن القبائح والسيئات ، والذي يؤكّد ذلك ما بينا أن قوله ( عليكم أنفسكم ) معناه احفظوا أنفسكم . فكان ذلك أمراً بأن تحفظ فإن لم يكن ذلك الحفظ إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان ذلك واجباً .

**﴿والوجه الرابع﴾** أن الآية مخصوصة بالكافار الذين علم أنه لا يفعهم الوعظ ، ولا يتربكون الكفر ، بسبب الأمر بالمعروف ، فهمنا لا يجب على الإنسان أن يأمرهم بالمعروف ،

**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةً بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ حِينَ الْوَصِيَّةِ أَثْنَانِ**

والذي يؤكّد هذا القول ما ذكرنا في سبب النزول أن الآية نازلة في المنافقين ، حيث عيروا المسلمين بأخذ الجزية من أهل الكتاب دون المشركين .

﴿ الوجه الخامس ﴾ أن الآية خصوصة بما إذا خاف الإنسان عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على نفسه أو على عرضه أو على ماله ، فههنا عليه نفسه لا تضره ضلاله من ضل ولا جهالة من جهل ، وكان ابن شبرمة . يقول : من فر من اثنين فقد فر . ومن فر من ثلاثة فلم يفر .

﴿ الوجه السادس ﴾ لا يضركم إذا اهتدتم فأمرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر ضلال من ضل فلم يقبل ذلك .

﴿ الوجه السابع ﴾ (عليكم أنفسكم) من أداء الواجبات التي من جملتها الأمر بالمعروف عند القدرة ، فإن لم يقبلوا ذلك فلا ينبغي أن تستوحشوا من ذلك فإنكم خرجتم عن عهدة تكليفكم فلا يضركم ضلال غيركم .

﴿ والوجه الثامن ﴾ أنه تعالى قال لرسوله (فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك) وذلك لا يدل على سقوط الأمر بالمعروف عن الرسول فكذا ه هنا .

﴿ المسألة الخامسة ﴾ قرئ لا يضركم بفتح الراء مجزوماً على جواب قوله (عليكم أنفسكم) وقرئ بضم الراء ، وفيه وجهان : أحدهما : على وجه الخبر أي ليس يضركم من ضل ، والثاني : أن حقها الفتح على الجواب ولكن ضمت الراء اتباعاً لضمة الضاد .

ثم قال تعالى ﴿ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا ﴾ يريد مصيركم ومصير من خالفكم ﴿ فَيَنْبئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ يعني يجازيكم بأعمالكم .

قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةً إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ حِينَ الْوَصِيَّةِ ﴾ .

إعلم أنه تعالى : لما أمر بحفظ النفس في قوله (عليكم أنفسكم) أمر بحفظ المال في قوله (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةً بَيْنَكُمْ) وفيه مسألتان :

﴿ المسألة الأولى ﴾ اتفقوا على أن سبب نزول هذه الآية أن تميأ الداري وأخاه عدياً كانوا نصاريين خرجا إلى الشام ومعهما بدليل مولى عمرو بن العاص وكان مسلماً مهاجرأ ،

ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ إِنَّهُنَّ مِّنْ غَيْرِ كُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فَأَصْبَحْتُمُ مُّصِيبَةً  
الْمَوْتِ تَحْكِسُونَهُمَا مِّنْ بَعْدِ الْأَصْلَوَةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرْتَبْتُمْ لَا نَسْتَرِي بِهِمْنَا  
وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَلَا نَكْتُمْ شَهَدَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمْنَا الْأَثْمَينَ ﴿٦﴾

خرجوا للتجارة فلما قدموا الشام مرض بديل فكتب كتاباً فيه نسخة جميع ما معه وألقاه فيما بين الأقمشة ولم يخبر صاحبه بذلك ، ثم أوصى إليهما وأمرهما أن يدفعوا متاعه إذا رجعوا إلى أهله ، ومات بديل فأخذها من متاعه إناء من فضة منقوشاً بالذهب ثلاثة مثقال ، ودفعا باقي المتاع إلى أهله لما قدما ، ففتضوا فوجدوا الصحفة ، وفيها ذكر الإناء ، فقالوا التميم وعدي : أين الإناء ؟ فقللا لا ندرى ، والذى رفع إلينا دفعناه إليكم ، فرفعوا الواقعه إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى هذه الآية ،

﴿ المسألة الثانية ﴾ قوله ( شهادة بينكم ) يعني شهادة ما بينكم وما بينكم كنایة عن النزاع والشاجر ، وإنما أضاف الشهادة إلى النزاع لأن الشهود إنما يحتاج إليهم عند وقوع النزاع ، وحذف ما من قوله ( شهادة بينكم ) جائز لظهوره ، ونظيره قوله ( هذا فراق بيني وبينك ) أي ما بيني وبينك ) ، قوله ( لقد تقطع بينكم ) في قراءة من نصب ، وقوله ( إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية ) يعني الشهادة المحتاج إليها عند حضور الموت ، وحين الوصية بدل من قوله ( إذا حضر أحدكم ) لأن زمان حضور الموت هو زمان حضور الوصية ، فعرف ذلك الزمان بهذين الأمرين الواقعين فيه ، كما يقال : أتنى إذا زالت الشمس حين صلاة الظهر ، والمراد بحضور الموت مشارفته وظهور أمارات وقوعه ، كقوله ( كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية ) قالوا قوله ( إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية ) دليل على وجوب الوصية ، لأنه تعالى جعل زمان حضور الموت غير زمان الوصية ، وهذا إنما يكون إذا كانا متلازمين ، وإنما تحصل هذه الملازمة عند وجوب الوصية .

ثم قال تعالى ﴿ اثنان ذوا عدل منكم ﴾ وفيه مسألتان :

﴿ المسألة الأولى ﴾ في الآية حذف ، والمراد أن يشهد ذوا عدل منكم ، وتقدير الآية : شهادة ما بينكم عند الموت الموصوف ، هي أن يشهد إثنان ذوا عدل منكم ، وإنما حسن هذا الحذف لكونه معلوماً .

﴿المسألة الثانية﴾ اختلاف المفسرون في قوله «منكم» على قولين : الأول : وهو قول عامة المفسرين أن المراد : اثنان ذوا عدل منكم يا معاشر المؤمنين ، أي من أهل دينكم وملتكم ، قوله (أو آخران من غيركم إن أنتم ضربتم في الأرض) يعني أو شهادة آخرين من غير أهل دينكم وملتكم إذا كنتم في السفر ، فالعدلان المسلمان صالحان للشهادة في الحضر والسفر ، وهذا قول ابن عباس ، وأبي موسى الأشعري ، وسعيد بن جبير ، وسعيد بن المسيب ، وشريح ومجاحد وابن سيرين وابن جرير . قالوا : إذا كان الإنسان في الغربة ، ولم يجد مسلماً يشهد له على وصيته ، جاز له أن يشهد اليهودي أو النصراني أو المجوسي أو عابد الوثن أو أي كافر كان وشهادتهم مقبولة ، ولا يجوز شهادة الكافرين على المسلمين إلا في هذه الصورة قال الشعبي رحمه الله : مرض رجل من المسلمين في الغربة ، فلم يجد أحداً من المسلمين يشهد له على وصيته ، فأشهد رجلاً من أهل الكتاب ، فقدموا الكوفة وأتي أبو موسى الأشعري ، وكان والياً عليها فأنجراه بالواقعة وقدموا تركته ووصيته . فقال أبو موسى : هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ، ثم حلفهما في مسجد الكوفة بعد العصر ، بالله أنها ما كذبا ولا بدلا وأجاز شهادتهما ، ثم إن القائلين بهذا القول ، منهم من قال هذا الحكم بقى حكماً ومنهم من قال صار منسوخاً .

﴿القول الثاني﴾ وهو قول الحسن والزهري وجمهور الفقهاء : أن قوله (ذوا عدل منكم) أي من أقاربكم وقوله (أو آخران من غيركم) أي من الأجانب إن أنتم ضربتم في الأرض أي ان توقع الموت في السفر ، ولم يكن معكم أحد من أقاربكم ، فاستشهدوا أجنبيين على الوصية . وجعل الأقارب أولاً لأنهم أعلم بأحوال الميت وهم به أشدق ، وبورثته أرحم وأرأف . واحتج الذاهبون إلى القول الأول على صحة قولهم بوجوهه .

﴿الحججة الأولى﴾ أنه تعالى قال في أول الآية (يا أيها الذين آمنوا) فعمهم بهذا الخطاب جميع المؤمنين ، فلما قال بعده (أو آخران من غيركم) كان المراد أو آخران من جميع المؤمنين لا محالة .

﴿الحججة الثانية﴾ أنه تعالى قال (أو آخران من غيركم إن أنتم ضربتم في الأرض) وهذا يدل على أن جواز الاستشهاد بهذين الآخرين مشروط بكون المستشهد في السفر ، فلو كان هذان الشاهدان مسلمين ، لما كان جواز الاستشهاد بهما مشروطاً بالسفر ، لأن استشهاد المسلم جائز في السفر والحضر .

﴿الحججة الثالثة﴾ الآية دالة على وجوب الحلف على هذين الشاهدين من بعد الصلاة ،

وأجمع المسلمون على أن الشاهد المسلم لا يجب عليه الحلف ، فعلممنا أن هذين الشاهدين ليسا من المسلمين .

**﴿الحجـة الرابـعة﴾** أن سبـب نزول هـذه الآيـة ما ذكرـناه من شهـادـة النـصـرانـيـن عـلـى بـدـيل وـكان مـسلـماً .

**﴿الحجـة الخامـسة﴾** ما روـيـنا أـن أـبا مـوسـى الأـشـعـري قـضـى بـشـاهـادـة الـيهـودـيـن بـعـد أـن حـلـفـهـمـا ، وـما أـنـكـرـ عـلـيـهـ أحدـ مـن الصـحـابـة ، فـكانـ ذـلـكـ إـجـمـاعـاً .

**﴿الحجـة السادـسـة﴾** أـنـ إـنـماـ نـجـيزـ إـشـاهـادـ الـكـافـرـينـ إـذـاـ لـمـ نـجـدـ أحـدـاـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ ،ـ والـضـرـورـاتـ قدـ تـبـيـعـ الـمحـظـورـاتـ ،ـ أـلاـ تـرـىـ أـنـهـ تـعـالـىـ أـجـازـ التـيـمـ وـالـقـصـرـ فـيـ الصـلـاـةـ ،ـ وـالـافـطـارـ فـيـ رـمـضـانـ ،ـ وـأـكـلـ الـمـيـتـةـ فـيـ حـالـ الـضـرـورـةـ ،ـ وـالـضـرـورـةـ حـاـصـلـةـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ ،ـ لـأـنـ الـمـسـلـمـ إـذـاـ قـرـبـ أـجـلـهـ فـيـ الـغـرـبـةـ وـلـمـ يـجـدـ مـسـلـماـ يـشـهـدـهـ عـلـىـ نـفـسـهـ ،ـ وـلـمـ تـكـنـ شـاهـادـةـ الـكـفـارـ مـقـبـولـةـ فـإـنـهـ يـضـيـعـ أـكـثـرـ مـهـمـاتـهـ ،ـ فـإـنـهـ رـبـاـ وـجـبـتـ عـلـيـهـ زـكـوـاتـ وـكـفـارـاتـ وـمـاـ أـدـاـهـاـ .ـ وـرـبـاـ كـانـ عـنـهـ وـدـاعـ أـوـ دـيـوـنـ كـانـتـ فـيـ ذـمـتـهـ ،ـ وـكـمـاـ تـجـوزـ شـاهـادـةـ النـسـاءـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـأـحـوـالـ النـسـاءـ ،ـ كـالـحـيـضـ وـالـخـبـلـ وـالـوـلـادـةـ وـالـاسـتـهـالـ لـأـجـلـ أـنـهـ لـاـ يـكـنـ وـقـوفـ الـرـجـالـ عـلـىـ هـذـهـ الـأـحـوـالـ ،ـ فـاـكـتـفـيـنـاـ فـيـهـ بـشـاهـادـةـ النـسـاءـ لـأـجـلـ الـضـرـورـةـ ،ـ فـكـذـاـ هـنـاـ .ـ وـأـمـاـ قـوـلـ مـنـ يـقـوـلـ :ـ بـأـنـ هـذـاـ الـحـكـمـ صـارـ مـنـسـوخـاـ فـبـعـيدـ ،ـ لـاـ تـفـاقـ أـكـثـرـ الـأـمـةـ عـلـىـ أـنـ سـوـرـةـ الـمـائـةـ مـنـ آخـرـ مـاـ نـزـلـ مـنـ الـقـرـآنـ ،ـ وـلـيـسـ فـيـهـ مـنـسـوخـ ،ـ وـاحـتـجـ القـائـلـونـ بـالـقـوـلـ الثـانـيـ بـقـوـلـهـ (ـوـأـشـهـدـواـ ذـوـيـ عـدـلـ مـنـكـمـ)ـ وـالـكـافـرـ لـاـ يـكـونـ عـدـلـاـ .ـ

أجاب الأولون عنه : لم لا يجوز أن يكون المراد بالعدل من كان عدلاً في الاحتراز عن الكذب ، لا من كان عدلاً في الدين والاعتقاد ، والدليل عليه : أنا أجمعنا على قبول شهادة أهل الأهواء والبدع ، مع أنهم ليسوا عدلاً في مذاهبهم ، ولكنهم لما كانوا عدلاً في الاحتراز عن الكذب قبلنا شهادتهم ، فكذا هنـاـ سـلـمـنـاـ أـنـ الـكـافـرـ لـيـسـ بـعـدـ ،ـ إـلـاـ أـنـ قـوـلـهـ (ـوـأـشـهـدـواـ ذـوـيـ عـدـلـ مـنـكـمـ)ـ عـامـ ،ـ وـقـوـلـهـ فـيـ هـذـهـ الـآيـةـ (ـاثـنـانـ ذـواـ عـدـلـ مـنـكـمـ أـوـ آخـرـانـ مـنـ غـيرـكـمـ إـنـ أـنـتـمـ ضـرـبـتـمـ فـيـ الـأـرـضـ)ـ خـاصـ فـإـنـهـ أـوـجـبـ شـاهـادـةـ الـعـدـلـ الـذـيـ يـكـونـ مـنـافـيـ الـحـضـرـ ،ـ وـاـكـتـفـيـ بـشـاهـادـةـ مـنـ لـاـ يـكـونـ مـنـافـيـ السـفـرـ ،ـ فـهـذـهـ الـآيـةـ خـاصـةـ ،ـ وـالـآيـةـ الـتـيـ ذـكـرـتـهـاـ عـامـةـ ،ـ وـالـخـاصـ مـقـدـمـ عـلـىـ الـعـلـمـ ،ـ لـاـ سـيـاـ إـذـاـ كـانـ الـخـاصـ مـتـأـخـرـاـ فـيـ النـزـولـ ،ـ وـلـاـ شـكـ أـنـ سـوـرـةـ الـمـائـةـ مـتـأـخـرـةـ ،ـ فـكـانـ تـقـدـيمـ هـذـهـ الـآيـةـ الـخـاصـةـ عـلـىـ الـآيـةـ الـعـامـةـ الـتـيـ ذـكـرـتـهـاـ وـاجـبـاـ بـالـاـتـفـاقـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ .ـ

ثم قال تعالى ﴿أو آخران من غيركم إن أنتم ضربتم في الأرض فأصابتكم مصيبة الموت﴾ .

وفيه مسائلتان :

﴿المسألة الأولى﴾ قوله (أو آخران) عطف على قوله (اثنان) والتقدير : شهادة بينكم أن يشهد اثنان منكم أو آخران من غيركم .

﴿المسألة الثانية﴾ قوله (إن أنتم ضربتم في الأرض فأصابتكم مصيبة الموت) المقصود منه بيان أن جواز الاستشهاد بآخرين من غيرهم مشروط بما إذا كان المستشهد مسافراً ضارباً في الأرض وحضرت علامات نزول الموت به .

ثم قال تعالى ﴿تحبسونها من بعد الصلاة﴾ وفيه مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ تحبسونها ، أي توقفونها كما يقول الرجل : مر بي فلان على فرس فحبس على دابته أي أوقفها وحبست الرجل في الطريق أكلمه أي أوقفته .  
فإن قيل : ما موقع تحبسونها .

قلنا : هو استئناف كأنه قيل كيف نعمل أن حصلت الريبة فيها فقيل تحبسونها .

﴿المسألة الثانية﴾ قوله (من بعد الصلاة) فيه أقوال : الأول قال ابن عباس من بعد صلاة أهل دينهما ، والثاني : قال عامة المفسرين من بعد صلاة العصر .

فإن قيل : كيف عرف أن المراد هو صلاة العصر ، مع أن المذكور هو الصلاة المطلقة .

قلنا : إنما عرف هذا التعيين بوجوه ؛ أحدها : أن هذا الوقت كان معروفاً عندهم بالتحليل بعدها فالقييد بالمعروف المشهور أغنى عن التقىيد باللفظ ، وثانيةها : ماروى أنه لما نزلت هذه الآية على النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاة العصر ، ودعا بعدهي وغيم ، فاستحلفها عند المنبر ، فصار فعل الرسول دليلاً على التقىيد ، وثالثها : أن جميع أهل الأديان يعظمون هذا الوقت ويذكرون الله فيه ويحترزون عن الحلف الكاذب ، وأهل الكتاب يصلون لطلع الشمس وغروبها .

﴿والقول الثالث﴾ قال الحسن : المراد بعد الظهر أو بعد العصر ، لأن أهل الحجاز كانوا يقدعون للحكومة بعدهما .

**﴿ والقول الرابع ﴾** أن المراد بعد أداء الصلاة أي صلاة كانت والغرض من التحليف بعد إقامة الصلاة هو أن الصلاة تنهي عن الفحشاء والمنكر ، فكان احتراز الحال عن الكذب في ذلك الوقت أتم وأكمل ، والله أعلم .

**﴿ المسألة الثالثة ﴾** قال الشافعي رحمه الله : الإيمان تغلظ في الدماء والطلاق والعتاق ، والمال إذا بلغ مائتي درهم في الزمان والمكان ، فيحلف بعد العصر بمكة بين الركن والمقام ، وبالمدينة عند المبر ، وفي بيت المقدس عند الصخرة ، وفي سائر البلدان في أشرف المساجد ، وقال أبو حنيفة رحمه الله : يحلف من غير أن يختص الحلف بزمان أو مكان ، وهذا على خلاف الآية ، وأن المقصود منه التهويل والتعظيم ، ولا شك أن الذي ذكره الشافعي رضي الله عنه أقوى .

ثم قال تعالى **﴿ فيقسماً بالله إن ارتبتم لا نشتري به ثمناً ولو كان ذا قرباً ﴾** وفيه مسائل :

**﴿ المسألة الأولى ﴾** الفاء في قوله ( فيقسماً بالله ) للجزاء يعني : تحبسونها فيقدمان لأجل ذلك الحبس على القسم .

**﴿ المسألة الثانية ﴾** قوله ( إن ارتبتم ) اعتراض بين القسم والمقسم عليه . إن ارتبتم في شأنها واتهمتموها فتحلقوها ، وبهذا يحتاج من يقول الآية نازلة في إشهاد الكفار ، لأن تحليف الشاهد المسلم غير مشروع ، ومن قال الآية نازلة في حق المسلم قال أنها منسوبة ، وعن علي عليه السلام أنه كان يحلف الشاهد والراوي عند التهمة .

**﴿ المسألة الثالثة ﴾** قوله ( لا نشتري به ثمناً ) يعني يقسماً بالله أنا لا نبيع عهد الله شيء من الدنيا قائلين لا نشتري به ثمناً ، وهو قوله ( إن الذين يشترون بعهد الله وإيمانهم ثمناً قليلاً ) أي لا نأخذ ولا نستبدل ، ومن باع شيئاً فقد أشتري ثمنه، وقوله ( ولو كان ذا قربى ) أي لا نبيع عهد الله شيء من الدنيا ، ولو كان ذلك الشيء حبعة ذي قربى أو نفسه ، وخصوص ذا القربى بالذكر لأن الميل إليهم أتم والمداهنة بسيئهم أعظم ، وهو قوله ( كونوا قوامين بالقسط شهداء الله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين .

ثم قال تعالى **﴿ ولا نكتم شهادة الله ﴾** وفيه مسألتان :

**﴿ الأولى ﴾** هذا عطف على قوله ( لا نشتري به ثمناً ) يعني أنها يقسماً حال ما يقولان لا نشتري به ثمناً ولا نكتم شهادة الله أي الشهادة التي أمر الله بحفظها وإظهارها .

﴿المسألة الثانية﴾ نقل عن الشعبي أنه وقف على قوله (شهادة) ثم ابتدأ الله بالمد على طرح حرف القسم وتعويض حرف الاستفهام منه ، وروى عنه بغير مد على ما ذكره سيبويه أن منهم من يقول الله لقد كان كذا ، والمعنى تالله .

ثم قال تعالى ﴿إِنَّمَا إِذَا مِنَ الْآتِمِينَ﴾ يعني إذا كتمناها كنا من الآتمن .

ثم قال تعالى ﴿فَإِنْ عَثَرَ عَلَى أَنْهَا اسْتَحْقَقَ إِنَّمَا﴾ قال الليث رحمه الله : عثر الرجل يعثر عثراً إذا هجم على أمر لم يهجم عليه غيره . وأعثرت فلاناً على أمري أي أطلعته عليه ، وعثر الرجل يعثر عثرة إذا وقع على شيء ، قال أهل اللغة : وأصل عثر بمعنى أطلع من العثرة التي هي الواقع ، وذلك لأن العاثر إنما يعثر بشيء كان لا يراه ، فلما عثر به أطلع عليه ونظر ما هو ، فقيل لكل من أطلع على أمر كان خفيأً عليه قد عثر عليه ، وأعثر غيره إذا أطلعه عليه ، ومنه قوله تعالى (وكذلك أعثرنَا عَلَيْهِمْ) أي أطعنَا ، ومعنى الآية فإن حصل العثور والوقوف على أنها أتيا بخيانة واستحقا الإثم بسبب اليمين الكاذبة .

ثم قال تعالى ﴿فَاعْنَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُما مِنَ الَّذِينَ اسْتَحْقَ عَلَيْهِمُ الْأَوَّلَيْنَ﴾ .

وفي مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ إعلم أن معنى الآية فإن عثر بعد ما حلف الوصيآن على أنها استحقا إثماً أي حثنا في اليمين بكذب في قول أو خيانة في مال قام في اليمين مقامهما رجلان من قرابة الميت فيحلفان بالله لقد ظهرنا على خيانة الذميين وكذبها وتبدلهم وما اعتدينا في ذلك وما كذبنا وروي انه لما انزلت الآية الأولى على رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر ودعا بتعميم وعدي فاستحلفهم عند المنبر بالله الذي لا إله إلا هو إنه لم يجد منه خيانة في هذا المال وما حلفا خل

رسول الله صلى الله عليه وسلم سبّلها وكتا الاناء مدة ثم ظهر واختلفوا فقيل : وجد بكرة .

وقيل : لما طالت المدة أظهر الاناء فبلغ ذلك بنى سهم فطالبوهما فقالا كنا قد اشتريناه منه فقالوا ألم نقل لكم هل باع صاحبنا شيئاً فقلنا لا ؟ فقالا لم يكن عندنا بينة فكر هنا أن عشر فكتمنا فرفعوا القصة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى ( فإن عشر ) الآية فقام عمرو بن العاص والمطلب بن أبي رفاعة السهمييان فحلفا بالله بعد العصر فدفع الرسول صلى الله عليه وسلم الإناء إليهما وإلى أولياء الميت . وكان تميم الداري يقول بعدما أسلم : صدق الله ورسوله أنا أخذت الإناء فأتوب إلى الله تعالى ، وعن ابن عباس أنه بقيت تلك الواقعة مخفية إلى أن أسلم تميم الداري فلما أسلم أخبر بذلك وقال : حلفت كاذباً وأنا وصاحببي بعنا الإناء بآلف وقسمنا الثمن . ثم دفع خمساً ثمان درهم من نفسه ونزع من صاحبه خمساً ثمان أخرى ودفع الآلف إلى موالي الميت .

**» المسألة الثانية** قوله ( فآخران يقومان مقامهما ) أي مقام الشاهدين اللذين هما من غير ملتها وقوله ( من الذين استحق عليهم الأوليان ) المراد به موالي الميت ، وقد أكثر الناس في أنه لم وصف موالي الميت بهذا الوصف ، والأصح عندي فيه وجه واحد ، وهو أنهما إنما وصفوا بذلك لأنه لما أخذ مالهم فقد استحق عليهم ما لهم فإن من أخذ مال غيره فقد حاول أن يكون تعلقه بذلك المال مستعلياً على تعلقه بذلك المال مستعلياً على تعلق مالكه به فصح أن يوصف المالك بأنه قد استحق عليه ذلك المال .

**» المسألة الثالثة** أما قوله ( الأوليان ) ففيه وجوه : الأول : أن يكون خبر المبتدأ مخدوف والتقدير : هما الأوليان وذلك لأنه لما قال فآخران يقومان مقامهما ، فكانه قيل . ومن هما فقيل الأوليان ، والثاني : أن يكون بدلاً من الضمير الذي في يقونان والتقدير فيقوم الأوليان ، والثالث : أجاز الأخفش أن يكون قوله ( الأوليان ) صفة لقوله ( فآخران ) وذلك لأن النكرة إذا تقدم ذكرها ثم أعيد عليها الذكر صارت معرفة ، كقول تعالى ( كمشكاة فيها مصباح ) فمصابح نكرة ثم قال المصباح ثم قال في زجاجة ثم قال الزجاجة ، وهذا مثل قولك رأيت رجلاً ، ثم يقول إنسان من الرجل ، فصار بالعود إلى ذكره معرفة . الرابع : يجوز أن يكون قوله ( الأوليان ) بدلاً من قول آخران ، وإبدال المعرفة من النكرة كثير .

**» المسألة الرابعة** إنما وصفهما بأنهما أوليان لوجهين : الأول : معنى الأوليان الأقربان إلى الميت . الثاني : يجوز أن يكون المعنى الأوليان باليمين ، والسبب فيه أن الوصيين قد ادعيا أن الميت باع الاناء الفضة فانتقل اليمين إلى موالي الميت ، لأن الوصيين قد

ادعيا أن مورثها باع الاناء وهما أنكرا ذلك ، فكان اليمين حقاً لها ، وهذا كما أن إنساناً أقر الآخر بدين ثم ادعى أنه قضاه حكم برد اليمين إلى الذي ادعى الدين أولاً لأنه صار مدعى عليه أنه قد استوفاه .

﴿ المسألة الخامسة ﴾ القراءة المشهورة للجمهور استحق بضم التاء وكسر الحاء ، والأوليان تثنية الأولى ، وقد ذكرنا وجهه وقراءة حمزة و العاصم في رواية أبي بكر الأولين بالجمع ، وهو نعت لجميع الورثة المذكورين في قوله من الذين استحق عليهم وتقديره من الأولين الذين استحق عليهم ما لهم وإنما قيل لهم الأولين من حيث كانوا أولين في الذكر ، ألا ترى أنه قد تقدم ( يا أباها الذين آمنوا شهادة بينكم ) وكذلك ( اثنان ذوا عدل ) ذكرها في اللفظ قبل قوله ( أو آخرين من غيركم ) وقرأ حفص وحده بفتح التاء والراء الأوليان على التثنية ، ووجهه أن الوصيين اللذين ظهرت خيانتهما هما أولى من غيرهما بسبب أن الميت عينها للوصاية . ولما خانا في مال الورثة صح أن يقال إن الورثة قد استحق عليهم الأوليان . أي خان في ما لهم الأوليان ، وقرأ الحسن الأولان ، ووجهه ظاهر مما تقدم .

ثم قال تعالى ﴿ فِي قِسْمَيْنِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتِنَا أَحْقَ منْ شَهَادَتِهِمْ وَمَا اعْتَدْنَا إِنَّا إِذَا لَمْ الظَّالِمِينَ ﴾ .

والمعنى ظاهر أي وما اعدتانا في طلب هذا المال ، وفي نسبتهم إلى الخيانة ، وقوله ( إنما إذا لمن الظالمين ) أي أنا حلفنا موقنين بالكذب معتقدين الزور والباطل .

ثم قال تعالى ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى وِجْهِهِمْ أَوْ يَخْافُوا أَنْ تَرُدَ إِيمَانُهُمْ ﴾ .

والمعنى ذلك الحكم الذي ذكرناه والطريق الذي شرعناه أقرب إلى أن يأتوا بالشهادة على وجهها ، وأن يأتوا بالشهادة لا على وجهها . ولكنهم يخافون أن يخلفواعلى ما ذكروه لخوفهم من أن ترد إيمان على الورثة بعد إيمانهم ، فيظهر كذبهم ويفتضحون فيما بين الناس .

ثم قال تعالى ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ .

والمعنى اتقوا الله أن تخونوا في الأمانات واسمعوا مواعظ الله أي اعملوا بها وأطيعوا الله فيها والله لا يهدي القوم الفاسقين ، وهو تهديد لمن خالف حكم الله وأوامره فهذا هو القول في تفسير هذه الآية التي انفق المفسرون على أنها في غاية الصعوبة إعراباً ونظمًا وحكماً ، وروى الواحدي رحمه الله في البسيط عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : هذه الآية أعضل ما

**يَوْمَ يَجْمِعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أَجْبَتُمْ**

في هذه السورة من الأحكام . والحكم الذي ذكرناه في هذه الآية منسوخ عند أكثر الفقهاء والله أعلم بأسرار كلامه .

قوله تعالى « يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم » .

إعلم أن عادة الله تعالى جارية في هذا الكتاب الكريم أنه إذا ذكر أنواعاً كثيرة من الشرائع والتكاليف والأحكام ، أتبعها إما بالآهيات ، وإما بشرح أحوال الأنبياء ، أو بشرح أحوال القيامة ليصير ذلك مؤكداً لما تقدم ذكره من التكاليف والشريعة فلا جرم لما ذكر فيها تقدم أنواعاً كثيرة من الشرائع أتبعها بوصف أحوال القيامة أولاً ، ثم ذكر أحوال عيسى ، أما وصف أحوال القيامة فهو قوله ( يوم يجمع الله الرسل ) وفيه مسائل :

**» المسألة الأولى** في هذه الآية قولان : أحدهما : أنها متصلة بما قبلها وعلى هذا التقدير فيه وجهان : الأول : قال الزجاج تقديره : واتقوا الله يوم يجمع الله الرسل ، ولا يجوز أن ينصب على الظرف لهذا الفعل لأنهم لم يؤمروا بالتقى في ذلك اليوم ، ولكن على الفعول له . الثاني : قال القفال رحمة الله : يجوز أن يكون التقدير : والله لا يهدى القوم الفاسقين يوم يجمع الله الرسل ، أي لا يهديهم إلى الجنة كما قال ( ولا يهديهم طريقاً إلا طريق جهنم ) .

**» والقول الثاني** أنها منقطعة عنها قبلها ، وعلى هذا التقدير فيه أيضاً وجهان : الأول : أن التقدير : اذكر يوم يجمع الله الرسل . والثاني : أن يكون التقدير : يوم يجمع الله الرسل كان كيت وكيت .

**» المسألة الثانية** قال صاحب الكشاف قوله ماذا منتصب بأجابت انتصاب مصدره على معنى أي أحابه أجابت إجابة إنكار أم إجابة إقرار . ولو أريد الجواب لقليل بماذا أجبتم فإن قيل : بأي فائدة في هذا السؤال ؟ قلنا : توبیخ قومهم كما أن قوله ( وإذا المؤدة سئلت بأي ذنب قلت ) المقصود منه توبیخ من فعل ذلك الفعل .

قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَمُ الْغُيُوبِ ﴿٦﴾ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَذْكُرْ  
 نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالدِّيْنِكَ إِذْ أَيْدَتْكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا  
 وَإِذْ عَلَمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالْتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ

﴿ المسألة الثالثة ﴾ ظاهر قوله تعالى ﴿ قالوا لا علم لنا إنك أنت علام الغيوب ﴾ يدل على أن الأنبياء لا يشهدون لأعمهم ، والجمع بين هذا وبين قوله تعالى ( فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ) مشكل . وأيضاً قوله تعالى ( وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً ) فإذا كانت أمتنا تشهد لسائر الناس فالأنبياء أولى بأن يشهدوا لأعمهم بذلك .

والجواب عنه من وجوه : الأول . قال جمع من المفسرين إن للقيامة زلزال وأهوالاً بحيث تزول القلوب عن مواضعها عند مشاهدتها . فالأنبياء عليهم الصلاة والسلام عند مشاهدة تلك الأهوال ينسون أكثر الأمور ، فهناك يقولون لا علم لنا ، فإذا عادت قلوبهم إليهم فعند ذلك يشهدون للأمم . وهذا الجواب وإن ذهب إليه جمع عظيم من الأكابر فهو عندي ضعيف . لأنه تعالى قال في صفة أهل الثواب ( لا يحزنهم الفزع الأكبر ) وقال أيضاً ( وجه يومئذ مسفرة ضاحكة مستبشرة ) بل إنه تعالى قال ( إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ) فكيف يكون حال الأنبياء والرسل أقل من ذلك . ومعلوم أنهم لو خافوا لكانوا أقل منزلة من هؤلاء الذين أخبر الله تعالى عنهم أنهم لا يخافون البتة . والوجه الثاني : أن المراد منه المبالغة في تحقيق فضيحتهم كمن يقول لغيره ما نقول في فلان؟ فيقول : أنت أعلم به مني . كأنه قيل : لا يحتاج فيه إلى الشهادة لظهوره ، وهذا أيضاً ليس بقوى لأن السؤال إنما وقع عن كل الأمة . وكل الأمة ما كانوا كافرين حتى تريد الرسل بالنبي تبكيتهم وفضيحتهم .

﴿ والوجه الثالث ﴾ في الجواب وهو الأصح . وهو الذي اختاره ابن عباس إنهم إنما قالوا لا علم لنا لأنك تعلم ما أظهروا وما أضمروا . ونحن لا نعلم إلا ما أظهروا . فعلمك فيهم أ Ferdinand من علمنا . فلهذا المعنى نفوا العلم عن أنفسهم لأن علمهم عند الله كلام

﴿ والوجه الرابع ﴾ في الجواب أنهم قالوا : لا علم لنا ، إلا أن علمنا جوابهم لنا وقت

حياتنا ، ولا نعلم ما كان منهم بعد وفاتها ، والجزاء والثواب إنما يحصلان على الخاتمة وذلك غير معلوم لنا ، فلهذا المعنى قالوا لا علم لنا قوله (إنك أنت علام الغيوب) يشهد بصحة هذين الجوابين .

**» الوجه الخامس »** وهو الذي خطر بيالي وقت الكتابة ، أنه قد ثبت في علم الأصول أن العلم غير . والظن غير . والحاصل عند كل أحد من حال الغير . إنما هو الظن لا العلم ، وهذا قال : عليه الصلاة والسلام « نحن نحكم بالظاهر والله يتولى السرائر » وقال عليه الصلاة والسلام « إنكم لتختصمون لدى ولعل بعضكم ألحن بحجته فمن حكمت له بغير حقه فكأنما قطعت له قطعة من النار » أو لفظ هذا معناه . فالأنبياء قالوا : لا علم لنا بتة بأحوالهم ، إنما الحاصل عندها من أحوالهم هو الظن ، والظن كان معتبراً في الدنيا ، لأن الأحكام في الدنيا كانت مبنية على الظن ، وأما الآخرة فلا تفات فيها إلى الظن . لأن الأحكام في الآخرة مبنية على حقائق الأشياء ، وبواطن الأمور . فلهذا السبب قالوا ( لا علم لنا إلا ما علمتنا ) ولم يذكروا بتة ما معهم من الظن لأن الظن لا عبرة به في القيامة .

**» الوجه السادس »** أنهم لما علموا أنه سبحانه وتعالى عالم لا يجهل ، حكيم لا يسفه ، عادل لا يظلم ، علموا أن قوله لا يفيد خيراً ، ولا يدفع شراً . فرأوا أن الأدب في السكوت ، وفي تفويض الأمر إلى عدل الحي القيوم الذي لا يموت .

**» المسألة الرابعة »** قرئ علام الغيوب بالنسب . قال صاحب الكشاف : والتقدير أن الكلام قد تم بقوله (إنك أنت) أي أنت الموصوف بأوصافك المعروفة ، من العلم وغيره ، ثم نصب علام الغيوب على الاختصاص ، أو على النداء ، أو وصفاً لاسم إن .  
**» المسألة الخامسة »** دلت الآية على جواز إطلاق لفظ العلام عليه ، كما جاز إطلاق لفظ الخلاق عليه . أما العلامة ، فإنهم أجمعوا على أنه لا يجوز إطلاقها في حقه ولعل السبب ما فيه من لفظ التأنيث .

قوله تعالى «إذ قال الله يا عيسى ابن مريم أذكر نعمتي عليك وعلى والدتك» في الآية مسائل :

**» المسألة الأولى »** إعلم أنا بينا أن الغرض من قوله تعالى للرسل (ماذا أجبتم) توبیخ من تمرد من ائمهم وأشد الأمم افتقاراً إلى التوبیخ والملامة النصارى الذين يزعمون أنهم أتباع

عيسى عليه السلام لأن طعن سائر الأمم كان مقصوراً على الأنبياء وطعن هؤلاء الملائين تعدى إلى جلال الله وكبر يائه حيث وصفوه بما لا يليق بعاقل أن يصف الله به ، وهو اتخاذ الزوجة والولد فلا جرم ذكر الله تعالى أنه يعدد أنواع نعمه على عيسى بحضور الرسل واحدة فواحدة والمقصود منه توبیخ النصاری وتقریعهم على سوء مقالتهم . فإن كل واحدة من تلك النعم المعدودة على عيسى تدل على أنه عبد وليس بالله . والفائدة في هذه الحکایة تنبیه النصاری الذين كانوا في وقت نزول هذه الآية على قبح مقالتهم وركاکة مذهبهم واعتقادهم .

﴿المسألة الثانية﴾ موضع «إذ» يجوز أن يكون رفعاً بالابتداء على معنى ، ذاك إذ قال الله ، ويجوز أن يكون المعنى ، اذکر إذا قال الله ﴿المسألة الثالثة﴾ خرج قوله (إذ قال الله) على لفظ الماضي دون المستقبل وفيه وجوه :

الأول : الدلالة على قرب القيامة حتى كأنها قد قامت ووَقَعَت وكل آت قريب ويقال : الجيش قد أتى ، إذا قرب إيتاهم . قال الله تعالى (أتى أمر الله) الثاني : أنه ورد على حکایة الحال ونظيره قول الرجل لصاحبہ كأنك بنا وقد دخلنا بلدة كذا فصنعتنا فيها كذا إذ صاح صائح فتركتني وأجبته . ونظيره من القرآن قوله تعالى (ولو ترى إذ فزعوا فلا فوت . ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة) (ولو ترى إذ الظالمون موقفون عند ربهم) والوجه في كل هذه الآيات ما ذكرناه ، من أنه خرج على سبيل الحکایة عن الحال .

﴿المسألة الرابعة﴾ (يا عيسى ابن مريم) يجوز أن يكون «عيسى» في محل الرفع لأنه منادي مفرد وصف مضارف ويجوز أن يكون في محل النصب لأنه في نية الاضافة ثم جعل الابن توکیداً وكل ما كان مثل هذا جاز فيه وجهان نحو يازيد بن عمرو ، ويا زيد بن عمرو ، وأنشد الحويون :

يا حکم بن المنذر بن الجارود

رفع الأول ونصبه على ما بيناه .

﴿المسألة الخامسة﴾ قوله (نعمتي عليك) أراد الجمع كقوله ( وإن تدعوا نعمة الله لا تخصوها ) وإنما جاز ذلك لأنه مضارف يصلح للجنس .

واعلم أن الله تعالى فسر نعمته عليه بأمور : أولها : قوله ﴿إذ أيدتك بروح القدس﴾

**وَإِذْ تَحْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهْيَةً طَيْرًا يَأْذِنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا يَأْذِنِي**

وفي وجهان : الأول : روح القدس هو جبريل عليه السلام . الروح جبريل والقدس هو الله تعالى . كأنه إضافة إلى نفسه تعظيمًا له . الثاني : أن الأرواح مختلفة بالماهية فمنها ظاهرة نورانية ومنها خبيثة ظلمانية ، ومنها مشرقة ، ومنها كدرة ، ومنها خيرة ، ومنها نذلة . وهذا قال عليه الصلاة والسلام « الأرواح جنود مجنة » فالله تعالى خص عيسى بالروح الطاهرة النورانية المشرقة العلوية الخيرة . وللائل أن يقول : لما دلت هذه الآية على أن تأييد عيسى إنما حصل من جبريل أو بسبب روحه المختص به ، قدح هذا في دلالة المعجزات على صدق الرسل . لأننا قبل العلم بعصمة جبريل نجوز أنه أعاد عيسى عليه السلام على ذلك ، على سبيل إغواء الخلق وإصلاحهم . فما لم تعرف عصمة جبريل لا يندفع هذا . وما لم تعرف نبوة عيسى عليه السلام لا تعرف عصمة جبريل ، فيلزم الدور وجوابه : ما ثبت من أصلنا أن الخالق ليس إلا الله . وبه يندفع هذا السؤال .

وثانيها : قوله تعالى « تكلم الناس في المهد وكهلاً » أما كلام عيسى في المهد فهو قوله (إنني عبد الله آتاني الكتاب) وقوله (تكلم الناس في المهد وكهلاً) في موضع الحال . والمعنى : يكلمهم طفلاً وكهلاً من غير أن يتفاوت كلامه في هذين الوقتين . وهذه خاصية شريفة كانت حاصلة له . وما حصلت لأحد من الأنبياء قبله ولا بعده .

وثالثها : قوله تعالى « وَإِذْ عَلِمْتَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالْتُّورَاةَ وَالْأَنْجِيلَ » .

وفي (الكتاب) قولان : أحدهما : المراد به الكتابة وهي الخط . والثاني : المراد منه جنس الكتب . فإن الإنسان يتعلم أولاً كتاباً سهلة مختصرة . ثم يترقى منها إلى الكتب الشريفة . وأما (الحكمة) فهي عبارة عن العلوم النظرية ، والعلوم العملية . ثم ذكر بعده (التوراة والأنجيل) وفيه وجهان : الأول : أنها خصا بالذكر بعد ذكر الكتب على سبيل التشيريف كقوله (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) وقوله (وإذا أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح) والثاني : وهو الأقوى أن الاطلاع على أسرار الكتب الإلهية ، لا يحصل إلا من صار بانياً في أصناف العلوم الشرعية والعقلية الظاهرة التي يبحث عنها العلماء . فقوله ( والتوراة والأنجيل ) إشارة إلى الأسرار التي لا يطلع عليها أحد إلا أكابر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .

ورابعها : قوله تعالى « وَإِذْ تَحْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهْيَةً طَيْرًا يَأْذِنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا يَأْذِنِي »

وَتَبَرِّئُ الْأَكْمَهُ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى بِإِذْنِي  
بِإِذْنِي ». .

وفي مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ قرأ نافع ( ف تكون طائراً ) والباقيون ( طيراً ) بغير ألف وطير جمع طائر كضأن وضائقن وركب وراكب .

﴿ المسألة الثانية ﴾ أنه تعالى ذكر ه هنا ( فتنفس فيها ) وذكر في آل عمران ( فأنفخ فيه ) .

والجواب : أن قوله ( كهيئة الطير ) أي هيئة مثل هيئة الطير فقوله ( فتنفس ) فيها الضمير للكاف ، لأنها صفة الهيئة التي كان يخلقها عيسى وينفس فيها ولا يرجع إلى الهيئة المضاف إليها لأنها ليست من خلقه ولا نفخه في شيء .

إذا عرفت هذا فنقول : الكاف تؤثر بحسب المعنى لدلالتها على الهيئة التي هي مثل هيئة الطير وتذكر بحسب الظاهر . وإذا كان كذلك جاز أن يقع الضمير عنها تارة على وجه التذكرة وأخرى على وجه التأنيث .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ أنه تعالى اعتبر الأذن في خلق الطين كهيئة الطير ، وفي صيروته ذلك الشيء طيراً . وإنما أعاد قوله ( بإذني ) تأكيداً لكون ذلك واقعاً بقدرة الله تعالى وتخليقه لا بقدرة عيسى وإيجاده . .

وخامسها : قوله تعالى ﴿ وَتَبَرِّئُ الْأَكْمَهُ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي ﴾ و إبراء الأكمه والأبرص معروف وقال الخليلي الأكمه ولد أعمى والأعمى من ولد بصيراً ثم عمى .

وسادسها : قوله تعالى ﴿ وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى بِإِذْنِي ﴾ أي وإذ تخرج الموتى من قبورهم أحياه بإذني أي بفعلي ذلك عند دعائكم ، وعند قولك للميت أخرج بإذن الله من قبرك . وذكر الأذن في هذه الأفعال إغا هو على معنى إضافة حقيقة الفعل إلى الله تعالى كقوله ( وما كان لنفس أن تموت إلا بإذن الله ) أي إلا بخلق الله الموت فيها .

وَإِذْ كَفَّفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١﴾ وَإِذْ أُوحِيَتْ إِلَى الْحَوَارِيْكَنَ أَنْ ءَامِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا إِنَّا آمَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿١٢﴾

وسابعها : قوله تعالى ﴿إِذَا كَفَّفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتُمْ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ وفيه مسألتان :

﴿المسألة الأولى﴾ قوله (إذ جئتم بِالْبَيِّنَاتِ) يحتمل أن يكون المراد منه هذه البيانات التي تقدم ذكرها وعلى هذا التقدير فالآلف واللام للعهد . ويحتمل أن يكون المراد منه جنس البيانات .

﴿المسألة الثانية﴾ روى أنه عليه الصلاة والسلام لما أظهر هذه المعجزات العجيبة قصد اليهود قتله فخلصه الله تعالى منهم حيث رفعه إلى السماء .

ثم قال تعالى ﴿فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ .

وفي مسألتان :      ﴿المسألة الأولى﴾قرأ حمزة والكسائي (ساحر) بالألف وكذلك في يونس وهو دوالف الصف، وقرأ ابن عامر وعاصم في يونس بالألف فقط والباقيون (سحر) فمن قرأ (ساحر) أشار إلى الرجل ومن قرأ (سحر) أشار به إلى ما جاء به . وكلها حسن لأن كل واحد منها قد تقدم ذكره . قال الواحدي رحمه الله : والاختيار (سحر) لجواز وقوعه على الحدث والشخص ، أما وقوعه على الحدث ظاهر وأما وقوعه على الشخص ، فتقول : هذا سحر وتريد به ذو سحر كما قال تعالى (ولكن البر من آمن) أي ذا البر قال الشاعر :

فإنما هي إقبال وإدبار

﴿المسألة الثانية﴾ فإن قيل : إنه تعالى شرع هنا في تعديد نعمه على عيسى عليه السلام وقول الكفار في حقه (إن هذا الاسحر مبين) ليس من النعم ، فكيف ذكره هنا؟ والجواب : أن من الأمثال المشهورة - أن كل ذي نعمة محسود - وطعن الكفار في عيسى

**إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مَا يُعْدَ مِنَ السَّمَاءِ قَالَ أَتَقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٢﴾**

عليه السلام بهذا الكلام ، يدل على أن نعم الله في حقه كانت عظيمة . فحسن ذكره عند تعديد النعم للوجه الذي ذكرناه .

وثامنها : قوله تعالى «إذ أوحيت إلى الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي » وقد تقدم تفسير الوحي . فمن قال إنهم كانوا أنبياء قال ذلك الوحي هو الوحي الذي يوحى إلى الأنبياء . ومن قال إنهم ما كانوا أنبياء قال المراد بذلك الوحي الأهام والالقاء في القلب كما في قوله تعالى « وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه » قوله ( وأوحى ربك إلى النحل ) وإنما ذكر هذافي معدهن تعديد النعم لأن صيرورة الإنسان مقبول القول عند الناس محبوأ في قلوبهم من أعظم نعم الله على الإنسان . وذكر تعالى أنه لما ألقى ذلك الوحي في قلوبهم ؛ آمنوا وأسلمو وإنما قدم ذكر الإيمان على الإسلام ، لأن الإيمان صفة القلب والإسلام ، عبارة عن الانقياد والخضوع في الظاهر ، يعني آمنوا بقلوبهم وانقادوا بظواهرهم .

فإن قيل : إنه تعالى قال في أول الآية ( اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك ) ثم إن جميع ما ذكره تعالى من النعم مختص بعيسى عليه السلام ، وليس لأمه بشيء منها تعلق .

قلنا : كل ما حصل للولد من النعم الجليلة والدرجات العالية فهو حاصل على سبيل الضمن والتبع للام . ولذلك قال تعالى ( وجعلنا ابن مريم وأمه آية ) فجعلهما معاً آية واحدة لشدة اتصال كل واحد منها بالآخر . وروى أنه تعالى لما قال لعيسى ( اذكر نعمتي عليك ) كان يلبس الشعر ويأكل الشجر ، ولا يدخل شيئاً لغدو يقول مع كل يوم رزقه ، ومن لم يكن له بيت فيخرب ، ولا ولد فيموت ، أيها أمسى بات .

قوله تعالى «إذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء » فيه مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ في قوله ( إذ قال ) وجهان : الأول ( أوحيت إلى الحواريين ، إذ قال الحواريون ) الثاني : اذكر إذ قال الحواريون .

﴿ المسألة الثانية ﴾ ( هل يستطيع ربك )قرأ الكسائي ( هل تستطيع ) بالباء ( ربك )

بالنصب وبإدغام اللام في التاء ، وسبب الادغام أن اللام قريب المخرج من التاء لأنهما من حروف طرف اللسان وأصول الثناء وبحسب قرب الحرف من الحرف يحسن الادغام ، وهذه القراءة مروية عن علي وابن عباس : وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : كانوا أعلم بالله من أن يقولوا ههل يستطيع وإنما قالوا هل تستطيع أن تسأل ربك . وعن معاذ بن جبل : أقرني رسول الله صلى الله عليه وسلم (هل تستطيع) بالتاء (ربك) بالنصب والباقيون يستطيعون بالياء ربك برفع الياء بالإظهار فاما القراءة الأولى فمعناها: هل تستطيع سؤال ربك؟ قالوا وهذه القراءة أولى من الثانية لأن هذه القراءة توجب شükhem في استطاعة عيسى ، والثانية توجب شükhem في استطاعة الله ، ولا شك أن الأولى أولى ، وأما القراءة الثانية فيها إشكال ، وهو أنه تعالى حكى عنهم (أنهم قالوا آمنا وشهد بأننا مسلمون) وبعد الإيمان كيف يجوز أن يقال إنهم بقوا شاكين في اقتدار الله تعالى على ذلك .

**والجواب عنه من وجوه : الأول :** أنه تعالى ما وصفهم بالإيمان والإسلام بل حكى عنهم إدعائهم لها ثم أتبع ذلك بقوله حكاية عنهم ( هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء ) فدل ذلك على أنهم كانوا شاكين متوقفين فإن هذا القول لا يصدر عنمن كان كاملاً في الإيمان وقالوا : ونعلم أن قد صدقنا وهذا يدل على مرض في القلب وكذلك قول عيسى عليه السلام لهم اتقوا الله إن كتم مؤمنين يدل على أنهم ما كانوا كاملين في الإيمان .

**﴿والوجه الثاني﴾** في الجواب أنهم كانوا مؤمنين إلا أنهم طلبوا هذه الآية ليحصل لهم مزيد الطمأنينة كما قال إبراهيم عليه السلام ( ولكن ليطمئن قلبي ) فإن مشاهدة مثل هذه الآية لا شك أنها تورث الطمأنينة وهذا السبب قالوا وتطمئن قلوبنا .

**﴿والوجه الثالث﴾** في الجواب أن المراد من هذا الكلام استفهام أن ذلك هل هو جائز في الحكمة أم لا وذلك لأن أفعال الله تعالى لما كانت موقوفة على رعاية وجوه الحكمة ففي الموضع الذي لا يحصل فيه شيء من وجوه الحكمة يكون الفعل ممتنعاً فإن المنافي من جهة الحكمة كالمนา في من جهة القدرة ، وهذا الجواب يتمشى على قول المعتزلة ، وأماما على قولنا فهو محمول على أن الله تعالى هل قضى بذلك وهل علم وقوعه فإنه إن لم يقض به ولم يعلم وقوعه كان ذلك محالاً غير مقدر لأن خلاف المعلوم غير مقدر .

**﴿الوجه الرابع﴾** قال السدي : هل يستطيع ربك أي هل يطيعك ربك أن سأله ، وهذا تفريغ على أن استطاع بمعنى أطاع والسين زائدة .

**﴿الوجه الخامس﴾** لعل المراد بالرب : هو جبريل عليه السلام ، لأنه كان يربيه ويخصه

فَالْوَلَا نُرِيدُ أَن نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمُ أَنْ قَدْ صَدَقْنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الْشَّهِيدِينَ ﴿٣﴾ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزَلْ عَلَيْنَا مَا يَدْعُ مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا غِيدًا لِأَوْلَانَا وَإِنِّي نَا وَإِنَّهُ مِنْكَ وَأَرْزَقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿٤﴾

بأنواع الاعانة ، ولذلك قال تعالى : في أول الآية ( إذ أيدتك بروح القدس ) يعني أنك تدعى أنه يربيك ويخصلك بأنواع الكراهة ، فهل يقدر على إنزال مائدة من السماء عليك :

﴿ والوجه السادس ﴾ أنه ليس المقصود من هذا السؤال كونهم شاكين فيه بل المقصود تقرير أن ذلك في غاية الظهور كمن يأخذ بيد ضعيف ويقول هل يقدر السلطان على إشباع هذا ويكون غرضه منه أن ذلك أمر جلي واضح ، لا يجوز لعاقل أن يشك فيه ، فكذا هنا .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ قال الزجاج : المائدة فاعلة من مادي ، إذا تحرك فكأنها تميد بما عليها وقال ابن الأنباري سميت مائدة لأنها عطيه من قول العرب : ماد فلان فلاناً ميده ميداً إذا أحسن إليه ، فالمائدة على هذا القول ، فاعلة من الميد بمعنى معطية ، وقال أبو عبيدة : المائدة فاعلة بمعنى مفعولة مثل عيشة راضية ، وأصلها مديدة ميد بها صاحبها ، أي أعطيها وتفضل عليه بها ، والعرب تقول مادني فلان يمدني إذا أحسن إليه .

ثم قال تعالى ﴿ قال اتقوا الله إن كنتم مؤمنين ﴾ وفيه وجهان : الأول : قال عيسى اتقوا الله في تعين المعجزة ، فإنه جار مجرى التعلت والتحكم ، وهذا من العبد في حضرة رب جرم عظيم ، وأنه أيضاً اقتراح معجزة بعد تقدم معجزات كثيرة ، وهو جرم عظيم . الثاني : أنه أمرهم بالتقى لتصير التقى سبباً لحصول هذا المطلوب ، كما قال ( ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب ) وقال ( يا أية الدين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة ) قوله ( إن كنتم مؤمنين ) يعني إن كنتم مؤمنين بكونه سبحانه وتعالى قادرًا على إنزال المائدة فاتقوا الله لتصير تقواكم وسيلة إلى حصول هذا المطلوب .

ثم قال تعالى ﴿ قالوا نريد أن نأكل منها ونطمئن قلوبنا ونعلم أن قد صدقنا ونكون عليها من الشاهدين ﴾ .

والمعنى كأنهم لما طلبوا ذلك . قال عيسى لهم : إنه قد تقدمت المعجزات الكثيرة فاتقوا الله

في طلب هذه المعجزة بعد تقدم تلك المعجزات القاهرة ، فأجابوا وقالوا إنا لا نطلب هذه المائدة لمجرد أن تكون معجزة بل لمجموع أمور كثيرة: أحدها : أنا نريد أن نأكل منها فإن الجوع قد غلبتنا ولا نجد طعاماً آخر ، وثانيها : أنا وإن علمنا قدرة الله تعالى بالدليل ، ولكننا إذا شاهدنا نزول هذه المائدة ازداد اليقين وقويت الطمأنينة ، وثالثها : أنا وإن علمنا بسائر المعجزات صدقك ، ولكن إذا شاهدنا هذه المعجزة ازداد اليقين والعرفان وتأكدت الطمأنينة . ورابعها : أن جميع تلك المعجزات التي أوردتها كانت معجزات أرضية ، وهذه معجزة سماوية وهي أعجب وأعظم ، فإذا شاهدناها كنا عليها من الشاهدين ، نشهد عليها عند الذين لم يخضرواها منبني إسرائيل ، ونكون عليها من الشاهدين لله بكمال القدرة ، ولن بالنبوة .

ثم قال تعالى ﴿قَالَ عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبُّنَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأُولَئِنَا وَآخِرَنَا وَآيَةً مِّنْكَ وَارْزَقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ .

وفي مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ أما الكلام في (اللهم) فقد تقدم بالاستقصاء في سورة آل عمران في قوله ( قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء ) فقوله (اللهم) نداء ، وقوله (ربنا) نداء ثان وأما قوله ( تكون لنا ) صفة للمائدة وليس بجواب للأمر ، وفي قراءة عبد الله ( تكون ) لأنه جعله جواب الأمر . قال الفراء : وما كان من نكرة قد وقع عليها أمر جاز في الفعل بعده الجزم والرفع ، ومثاله قوله تعالى ( فهب لي من لدنك ولیاً يرشني ) بالجزم والرفع ( فأرسله معي ردأً يصدقني ) بالجزم والرفع ، وأما قوله ( عيداً لأولنا وآخرنا ) أي تأخذ اليوم الذي تنزل فيه المائدة عيداً نعظمه نحن ومن يأتي بعدها ، ونزلت يوم الأحد فاتخذه النصارى عيداً ، والعيد في اللغة اسم لما عاد إليك في وقت معلوم ، واستتقاوه من عاد يعود فأصله هو العود ، فسمى العيد عيداً لأنه يعود كل سنة بفرح جديد ، وقوله ( وآية منك ) أي دلالة على توحيدك وصحة نبوة رسولك ( وارزقنا ) أي وارزقنا طعاماً نأكله وأنت خير الرازقين .

﴿المسألة الثانية﴾ تأمل في هذا الترتيب فإن الحواريين لما سألوا المائدة ذكروا في طلبها أغراضاً ، فقدموا ذكر الأكل فقالوا ( نريد أن نأكل منها ) وأخرروا الأغراض الدينية الروحانية ، فأما عيسى فإنه لما طلب المائدة وذكر أغراضه فيها قدم الأغراض الدينية وأخر غرض الأكل حيث قال ( وارزقنا ) وعند هذا يلوح لك مراتب درجات الأرواح في كون بعضها روحانية وبعضها جسمانية ، ثم إن عيسى عليه السلام لشدة صفاء دينه وإشراق روحه لما ذكر

قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنْزَهٌ عَنْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرُ بِعْدِ مِنْكُمْ فَلَوْلَيْتَ أَعْذِبَهُ عَذَابًا لَا أَعْذِبُهُ أَحَدًا مِنْ

الْعَالَمِينَ ﴿١٥﴾

الرُّزْق بقوله (وارزقنا) لم يقف عليه بل انتقل من الرُّزْق إلى الرُّزْق فقال (وأنت خير الرُّزْقين) فقوله (ربنا) ابتداء منه بذكر الحق سبحانه وتعالى ، قوله و (أنزل علينا) انتقال من الذات إلى الصفات ، قوله ( تكون لنا عيداً لأولنا وأخرنا ) إشارة إلى ابتهاج الروح بالنعمة لا من حيث أنها نعمة ، بل من حيث إنها صادرة عن المنعم قوله ( وآية منك ) إشارة إلى كون هذه المائدة دليلاً لأصحاب النظر والاستدلال قوله (وارزقنا) إشارة إلى حصة النفس وكل ذلك نزول من حضرة الجلال . فانظر كيف ابتدأ بالأشraf فالأشرف نازلاً إلى الأدون فالادون . ثم قال (وأنت خير الرُّزْقين) وهو عروج مرة أخرى من الخلق إلى الحال ومن غير الله إلى الله ومن الأنس إلى الأشرف ، وعند ذلك تلوح لك شمة من كيفية عروج الأرواح المشقة النورانية الإلهية ونزولها اللهم اجعلنا من أهله .

﴿المُسَأْلَةُ الْثَالِثَةُ﴾ في قراءة زيد يكون لنا عيداً لأولنا وأخرنا والتأنيث بمعنى الآية .

ثم قال تعالى ﴿قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنْزَهٌ عَنْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرُ بِعْدِ مِنْكُمْ فَإِنِّي أَعْذِبُهُ عَذَابًا لَا أَعْذِبُهُ أَحَدًا مِنْ الْعَالَمِينَ﴾ .

وفي مسائل :

﴿المُسَأْلَةُ الْأُولَى﴾ قرأ ابن عامر وعاصم ونافع منزها بالتشديد ، والباقيون بالتحفيف وهم لغتان نزل وأنزل وقيل : بالتشديد أي منزها مرة بعد أخرى ، وبالتحفيف مرة واحدة .

﴿المُسَأْلَةُ الْثَانِيَةُ﴾ قوله ( فمن يكفر بعد منكم ) أي بعد إزال المائدة ( فإني أعتذبه عذاباً لا أعتذبه أحداً من العالمين ) قال ابن عباس : يعني مسخهم خنازير وقيل : قردة وقيل : جنساً من العذاب لا يعذب به غيرهم . قال الزجاج : ويجوز أن يكون ذلك العذاب معجلأً لهم في الدنيا ، ويجوز أن يكون مؤخراً إلى الآخرة ، قوله ( من العالمين ) يعني عالمي زمانهم .

﴿المُسَأْلَةُ الْثَالِثَةُ﴾ قيل : إنهم سألوا عيسى عليه السلام هذا السؤال عند نزولهم في مفارة على غير ماء ولا طعام ولذلك قالوا نريد أن نأكل منها .

**﴿المسألة الرابعة﴾** اختلفوا في أن عيسى عليه السلام هل سأله المائدة لنفسه أو سألاها لقومه وإن كان قد أضافها إلى نفسه في الظاهر وكلاهما محتمل والله أعلم .

**﴿المسألة الخامسة﴾** اختلفوا في أنه هل نزلت المائدة . فقال الحسن ومجاهد : ما نزلت واحتجوا عليه بوجهين : الأول : أن القوم لما سمعوا قوله (أعذبه عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين) استغفروا وقالوا لا نريدها . والثاني : أنه وصف المائدة بكونها عيداً .

لباقي ذلك العيد إلى يوم القيمة . وقال الجمهر الأعظم من المفسرين : أنها نزلت (إنني منزها عليكم) وهذا وعد بالإنزال جزماً من غير تعليق على شرط ، فوجب حصول هذا النزول .

والجواب عن الأول : أن قوله (فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه) شرط وجاء لا تعلق له بقوله (إنني منزها عليكم) .

والجواب عن الثاني : أن يوم نزولها كان عيداً لهم ولن بعدهم من كان على شرعهم .

**﴿المسألة السادسة﴾** روى أن عيسى عليه السلام لما أراد الدعاء لبس صوفاً ، ثم قال (اللهم أنزل علينا) فنزلت سفرة حمراء بين غمامتين غمامه فوقها وأخرى تحتها ، وهم ينظرون إليها حتى سقطت بين أيديهم فبكى عليه السلام وقال : اللهم اجعلني من الشاكرين اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها مثلاً وعقوبة . وقال لهم ليقم أحسنكم عملاً يكشف عنها ويذكر اسم الله ويأكل منها . فقال شمعون رأس الحواريين : أنت أولى بذلك ، فقام عيسى وتوضأ وصلّى وبكى ثم كشف المنديل . وقال : بسم الله خير الرازقين ، فإذا سمكة مشوية بلا شوك ولا فلوبيس تسيل دسماً . وعند رأسها ملح وعند ذنبها خل ، وحوتها من ألوان البقول ما خلا الكراث وإذا خمسة أرغفة على واحد منها زيتون وعلى الثاني عسل ، وعلى الثالث سمن ، وعلى الرابع جبن ، وعلى الخامس قديد ، فقال شمعون : يا روح الله : أمن طعام الدنيا أم طعام الآخرة ؟ فقال : ليس منها ولكن شيء اخترعه الله بالقدرة العالية كلوا ما سألكم واسكرروا يمدّكم الله ويزدكم من فضله ، فقال الحواريون : يا روح الله لو أريتنا من هذه الآية آية أخرى فقال يا سمكة أحسي بإذن الله فاضطربت ، ثم قال لها عودي كما كنت فعادت مشوية ، ثم طارت المائدة ثم عصوا من بعدها ، فمسخوا قردة وخنازير .

وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَاعِيسَى ابْنَ مَرِيمَ أَنْتَ قَلْتَ لِلنَّاسِ أَتَخْدُونِي وَأَمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ  
قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتَ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمَ  
مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَمُ الْغَيْوَبِ ﴿٦﴾

قوله تعالى «وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَاعِيسَى ابْنَ مَرِيمَ أَنْتَ قَلْتَ لِلنَّاسِ أَتَخْدُونِي وَأَمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ» .

وفيء مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ هذا معطوف على قوله (إذ قال الله يا عيسى ابن مريم أذكر نعمتي عليك) وعلى هذا القول فهذا الكلام إنما يذكره لعيسى يوم القيمة ، ومنهم من قال : أنه تعالى قال هذا الكلام لعيسى عليه السلام حين رفعه إليه وتعلق بظاهر قوله (وإذ قال الله) وإذا تستعمل للماضي ، والقول الأول أصح ، لأن الله تعالى عقب هذه القصة بقوله (هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم) والمراد به يوم القيمة ، وأما التمسك بكلمة إذ فقد سبق الجواب عنه .

﴿المسألة الثانية﴾ في قوله (أَنْتَ قَلْتَ لِلنَّاسِ أَتَخْدُونِي وَأَمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ) سؤالان : أحدهما : أن الاستفهام كيف يليق بعلم الغيب . وثانيهما : أنه كان عالماً بأن عيسى عليه السلام لم يقل ذلك فلم خاطبه به ؟ فإن قلتم الغرض منه توبیخ النصارى وتقریعهم فنقول : إن أحداً من النصارى لم يذهب إلى القول بإلهية عيسى ومريم مع القول بنفي إلهية الله تعالى فكيف يجوز أن ينسب هذا القول إليهم مع أن أحداً منهم لم يقل به .

والجواب : عن السؤال الأول أنه استفهام على سبيل الانكار .

والجواب : عن السؤال الثاني أن الإله هو الخالق والنصارى يعتقدون أن خالق العجزات التي ظهرت على يد عيسى ومريم هو عيسى عليه السلام ومريم والله تعالى ما خلقها البة وإذا كان كذلك فالنصارى قد قالوا إن خالق تلك العجزات هو عيسى ومريم ، والله تعالى ليس خالقها ، فصح أنهم أثبتوا في حق بعض الأشياء كون عيسى ومريم إلهين له مع أن الله تعالى ليس إلهاً له فصح بهذا التأويل هذه الحكاية والرواية .

ثم قال تعالى «قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ» أما قوله (سبحانك) فقد فسرناه في قوله (سبحانك لا علم لنا) .

مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الْرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (٧٦)

واعلم أن الله تعالى لما سأله عيسى إنك هل قلت كذا لم يقل عيسى بأنني قلت أو ما قلت بل قال ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق ، وهذا ليس بحق يتحقق أنه ما يكون لي أن أقول هذا الكلام ولما بين أنه ليس له أن يقول هذا الكلام شرع في بيان أنه هل وقع هذا القول منه أم لا فلم يقل بأبي ما قلت هذا الكلام لأن هذا يجري مجرى دعوى الطهارة والتزاهة ، والمقام مقام الخصوص والتوضيح ، ولم يقل بأني قلته بل فوض ذلك إلى علمه المحيط بالكل .

فقال ﴿إِنْ كُنْتَ قَلْتَهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ﴾ وهذا مبالغة في الأدب وفي إظهار الذل والمسكنة في حضرة الجلال وتفويض الأمور بالكلية إلى الحق سبحانه .

ثم قال تعالى ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ فيه مسائلتان :

﴿المسألة الأولى﴾ المفسرون ذكروا فيه عبارات تعلم ما أخفى ولا أعلم ما تخفي وقيل : تعلم ما عندي ولا أعلم ما عندك ، وقيل : تعلم ما في غيبك ولا أعلم ما في غيبك ، وقيل : تعلم ما كان مني في الدنيا ولا أعلم ما كان منك في الآخرة ، وقيل : تعلم ما أقول وأفعل ، ولا أعلم ما تقول وتفعل .

﴿المسألة الثانية﴾ تمسكت المجسمة بهذه الآية وقالوا : النفس هو الشخص وذلك يقتضي كونه تعالى جسماً .

والجواب من وجهين : الأول : أن النفس عبارة عن الذات ، يقال نفس الشيء وذاته بمعنى واحد ، والثاني : أن المراد تعلم معلومي ولا أعلم معلومك ولكن ذكر هذا الكلام على طريق المطابقة والمشاكلة وهو من فصيح الكلام .

ثم قال تعالى ﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَلَمُ الْغَيْبِ﴾ وهذا تأكيد للجملتين المتقدمتين أعني قوله (إن كنت قلته فقد علمته) وقوله (تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك) .

ثم قال تعالى حكاية عن عيسى ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي

**إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**

وربكم ) أن مفسرة والمفسر هو الهاء في به الراجع إلى القول المأمور به والمعنى ما قلت لهم إلا قولًا أمرتني به وذلك القول هو أن أقول لهم : اعبدوا الله ربكم . واعلم أنه كان الأصل أن يقال : ما أمرتهم إلا بما أمرتني به إلا أنه وضع القول موضع الأمر ، نزولاً على موجب الأدب الحسن ، لثلا يجعل نفسه وربه أمرين معاً ، ودل على الأصل بذكر أن المفسرة .

ثم قال تعالى ﴿ وَكُنْتَ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دَمْتَ فِيهِمْ ﴾ أي كنت أشهد على ما يفعلون ما دمت مقيماً فيهم .

﴿ فَلَمَّا تَوَفَّيْتِنِي ﴾ والمراد منه ، وفاة الرفع إلى السماء ، من قوله ( إني متوفيك ورافعك إلي ) .

﴿ كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ ﴾ قال الزجاج : الحافظ عليهم المراقب لأحوالهم .

﴿ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ يعني أنت الشهيد لي حين كنت فيهم ( وأنت الشهيد عليهم ) بعد مفارقتي لهم ، فالشهيد الشاهد ويجوز حمله على الرؤية ، ويجوز حمله على العلم ، ويجوز حمله على الكلام بمعنى الشهادة فالشهيد من أسماء الصفات الحقيقة على جميع التقديرات .

ثم قال تعالى ﴿ إِنْ تَعْذِبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ .  
وفيه مسائل :

﴿ الْمَسَأَةُ الْأُولَى ﴾ معنى الآية ظاهر ، وفيه سؤال : وهو أنه كيف جاز لعيسى عليه السلام أن يقول ( وإن تغفر لهم ) والله لا يغفر الشرك .

والجواب عنه من وجوه : الأول : أنه تعالى لما قال لعيسى عليه السلام ( أَنْتَ كُلُّ  
للناس اخذوني وأمي إلهين من دون الله ) علم أن قوماً من النصارى حكوا هذا الكلام عنه ،  
والحاكي لهذا الكفر عنه لا يكون كافراً بل يكون مذيناً حيث كذب في هذه الحكاية وغفران  
الذنب جائز ، فلهذا المعنى : طلب المغفرة من الله تعالى ، والثاني : أنه يجوز على مذهبنا من  
الله تعالى أن يدخل الكفار الجنة وأن يدخل الزهاد والعباد النار ، لأن الملك ملكه ولا اعتراض  
لأحد عليه ، فذكر عيسى هذا الكلام ومقصوده منه تقويض الأمور كلها إلى الله ، وترك  
التعرض والاعتراض بالكلية ، ولذلك ختم الكلام بقوله ( إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ) يعني

أنت قادر على ما ت يريد ، حكيم في كل ما تفعل لا اعتراض لأحد عليك ، فمن أنا والخوض في أحوال الربوبية ، قوله إن الله لا يغفر الشرك فنقول : إن غفرانه جائز عندنا ، وعند جمهور البصريين من المعتزلة قالوا : لأن العقاب حق الله على المذنب وفي إسقاطه منفعة للمذنب ، وليس في اسقاطه على الله مضر ، فوجب أن يكون حسناً بل دل الدليل السمعي في شرعنا على أنه لا يقع ، فلعل هذا الدليل السمعي ما كان موجوداً في شرع عيسى عليه السلام .

**﴿الوجه الثالث﴾** في الجواب أن القوم لما قالوا هذا الكفر فعيسى عليه السلام جوز أن يكون بعضهم قد تاب عنه ، فقال (أن تعذبهم) علمت أن أولئك المعدبين ماتوا على الكفر فلك أن تعذبهم بسبب أنهم عبادك ، وأنت قد حكمت على كل من كفر من عبادك بالعقوبة ، وأن تغفر لهم علمت أنهم تابوا عن الكفر ، وأنت حكمت على من تاب عن الكفر بالمغفرة .

**﴿الوجه الرابع﴾** أنا ذكرنا أن من الناس من قال : أن قول الله تعالى لعيسى (أأنت قلت للناس أخذوني وأمي إلهين من دون الله) إنما كان عند رفعه إلى السماء لا في يوم القيمة ، وعلى هذا القول فالجواب سهل لأن قوله (إن تعذبهم فإنهم عبادك) يعني أن توفيتهم على هذا الكفر وعدبتهم فإنهم عبادك فلك ذاك ، وإن أخرجتهم بتوفيقك من ظلمة الكفر إلى نور الإيمان ، وغفرت لهم ما سلف منهم فلك أيضاً ذاك . وعلى هذا التقدير فلا إشكال .

**﴿المسألة الثانية﴾** احتاج بعض الأصحاب بهذه الآية على شفاعة محمد صلى الله عليه وسلم في حق الفساق قالوا : لأن قول عيسى عليه السلام (إن تعذبهم فإنهم عبادك) ليس في حق أهل الثواب لأن التعذيب لا يليق بهم ، وليس أيضاً في حق الكفار لأن قوله (وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم) لا يليق بهم فدل على أن ذلك ليس إلا في حق الفساق من أهل الإيمان . وإذا ثبت شفاعة الفساق في حق عيسى عليه السلام ثبت في حق محمد صلى الله عليه وسلم بطريق الأولى لأنه لا قائل بالفصل .

**﴿المسألة الثالثة﴾** روى الواحدي رحمه الله أن في مصحف عبدالله (وإن تغفر لهم فإنك أنت الغفور الرحيم) سمعت شيخي والدبي رحمه الله يقول (العزيز الحكيم) هنا أولى من الغفور الرحيم ، لأن كونه غفوراً رحيمًا يشبه الحالة الموجبة للمغفرة والرحمة لكل محتاج ، وأما العزة والحكمة فهما لا يوجبان المغفرة ، فإن كونه عزيزاً يقتضي أنه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ، وأنه لا اعتراض عليه لأحد . فإذا كان عزيزاً متعالياً عن جميع جهات الاستحقاق ، ثم حكم بالمغفرة كان الكرم هنا أتم مما إذا كان كونه غفوراً رحيمًا يوجب المغفرة والرحمة ، فكانت عبارته رحمه الله أن يقول : عز عن الكل . ثم حكم بالرحمة فكان هذا أكمل . وقال قوم

قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَاحٌ<sup>١</sup> تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَلَدِينَ  
 فِيهَا أَبَدًا رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ<sup>٢</sup> إِنَّ اللَّهَ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ  
 وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ<sup>٣</sup>

آخر وون : أنه لو قال : فإنك أنت الغفور الرحيم ، أشعر ذلك بكونه شفيعاً لهم ، فلما قال (إنك أنت العزيز الحكيم ) دل ذلك على أن غرضه تفويض الأمر بالكلية إلى الله تعالى ، وترك التعرض لهذا الباب من جميع الوجوه .

ثم قال تعالى « قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم » وفيه مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ أجمعوا على أن المراد بهذا اليوم يوم القيمة ، والمعنى أن صدقهم في الدنيا ينفعهم في القيمة ، والدليل على أن المراد ما ذكرنا : أن صدق الكفار في القيمة لا ينفعهم ، ألا ترى أن إبليس قال (إن الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فأخلفتكم) فلم ينفعه هذا الصدق ، وهذا الكلام تصديق من الله تعالى لعيسى في قوله (ما قلت لهم إلا ما أمرتني به) .

﴿المسألة الثانية﴾ قرأ جمهور القراء (يوم) بالرفع ، وقرأ نافع بالنصب ، واختاره أبو عبيدة . فمن قرأ بالرفع ، قال الزجاج : التقدير هذا اليوم يوم منفعة الصادقين ، وأما النصب فيه وجوه : الأول : على أنه ظرف لقال والتقدير : قال الله هذا القول لعيسى يوم ينفع . الثاني : أن يكون التقدير : هذا الصدق واقع يوم ينفع الصادقين صدقهم ، ويجوز أن يجعل ظروف الزمان أخباراً عن الأحداث بهذا التأويل كقولك : القتال يوم السبت ، والحج يوم عرفة ، أي واقع في ذلك اليوم ، والثالث : قال القراء : (يوم) أضيف إلى ما ليس باسم فبني على الفتح كما في يومئذ . قال البصريون هذا خطأ لأن الظرف إنما يعني إذا أضيف إلى المبني كقول النابغة .

على حين عاتبت المشيب على الصبا

بني « حين » لإضافته إلى المبني وهو الفعل الماضي وكذلك قوله (يوم لا تملك) بني لإضافته إلى « لا » وهي مبينة ، أما هنا فالإضافة إلى معرب لأن ينفع فعل مستقبل ، والفعل المستقبل معرب فالإضافة إليه لا توجب البناء والله أعلم .

ثم قال تعالى ﴿ لَمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ الآية  
عنده ذلك الفوز العظيم ﴿ .

إعلم أنه تعالى لما أخبر أن صدق الصادقين في الدنيا ينفعهم في القيمة ، شرح كيفية ذلك النفع وهو الشواب ، وحقيقة الشواب : أنها منفعة خالصة دائمة مقرونة بالتعظيم . فقوله ( لَمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ) إشارة إلى المنفعة الخالصة عن الغموم والهموم ، وقوله ( خالدين فيها أبداً ) إشارة إلى الدوام واعتبر هذه الدقيقة ، فإنه أينما ذكر الشواب قال ( خالدين فيها أبداً ) وأينما ذكر عقاب الفساق من أهل الإيان ذكر لفظ الخلود ولم يذكر معه التأييد ، وأما قوله تعالى ( رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك الفوز العظيم ) فهو إشارة إلى التعظيم . هذا ظاهر قول المتكلمين ، وأما عند أصحاب الأرواح الشرقة بأنوار جلال الله تعالى ، ففتحت قوله ( رضي الله عنهم ورضوا عنه ) أسرار عجيبة لا تسمح للأقلام بثيلها جعلنا الله من أهلها ، وقوله ( ذلك الفوز العظيم ) الجمهر على أن قوله ( ذلك ) عائد إلى جملة ما تقدم من قوله ( لَمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي ) إلى قوله ( ورضوا عنه ) وعندى أنه يحتمل أن يكون ذلك مختصاً بقوله ( رضي الله عنهم ورضوا عنه ) فإنه ثبت عند أرباب الألباب أن جملة الجنة بما فيها بالنسبة إلى رضوان الله كالعدم بالنسبة إلى الوجود ، وكيف والجنة مرغوب الشهوة ، والرضوان صفة الحق وأي مناسبة بينهما ، وهذا الكلام يشتمز منه طبع المتكلم الظاهري ، ولكن كل ميسر لما خلق له .

ثم قال تعالى ﴿ اللَّهُ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ .

قيل : إن هذا جواب عن سؤال مقدر كأنه قيل : من يعطيهم ذلك الفوز العظيم ؟  
فتليل : الذي له ملك السموات والأرض . وفي هذه الخاتمة الشريفة أسرار كثيرة ونحن نذكر القليل منها . فال الأول : أنه تعالى قال ( اللَّهُ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ) ولم يقل ومن فيهن فغلب غير العقلاة على العقلاة ، والسبب فيه التنبية على أن كل المخلوقات مسخرون في قبضة قهره وقدرته وقضائه وقدره ، وهم في ذلك التسخير كالجهازات التي لا قدرة لها وحالبهائم التي لا عقل لها ، فعلم الكل بالنسبة إلى علمه كلام ، وقدرة الكل بالنسبة إلى قدرته كلام قدرة . والثاني : أن مفتتح السورة كان بذكر العهد المنعقد بين الربوبية والعبودية فقال ( يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ) وكمال حال المؤمن في أن يشرع في العبودية ويتهي إلى الفناء المحض عن نفسه بالكلية . فال الأول هو الشريعة وهو البداية والآخر هو الحقيقة وهو النهاية .  
فمفتوح السورة من الشريعة وختمتها بذكر كبرىاء الله وجلاله وعزته وقدرته وعلوه ، وذلك هو الوصول إلى مقام الحقيقة فما أحسن المناسبة بين ذلك المفتتح ، وهذا المختتم ! والثالث : أن السورة اشتتملت على أنواع كثيرة من العلوم . فمنها : بيان الشرائع والأحكام والتکاليف .

ومنها المناظرة مع اليهود في إنكارهم شريعة محمد عليه الصلاة والسلام ، ومنها المناظرة مع النصارى في قولهم بالتشليث فختم السورة بهذه النكتة الواافية بإثبات كل هذه المطالب . فإنه قال ( الله ملك السموات والأرض وما فيهن ) ومعناه أن كل ما سوى الحق سبحانه فإنه يمكن لذاته موجود باليجاده تعالى . وإذا كان الأمر كذلك كان مالكاً لجميع الممكنتات والكائنات موجوداً بجميع الأرواح والأجساد ، وإذا ثبت هذا لزم منه ثبوت كل المطاب المذكورة في هذه السورة . وأما حسن التكليف كيف شاء وأراد ، فذاك ثابت ، لأنه سبحانه لما كان مالكاً للكل ، كان له أن يتصرف في الكل بالأمر والنهي والثواب والعقاب كيف شاء وأراد . فصح القول بالتكليف على أي وجه أراده الحق سبحانه وتعالى . وأما الرد على اليهود فلأنه سبحانه لما كان مالك الملك فله بحكم المالكية أن ينسخ شرع موسى ويضع شرع محمد عليهما الصلاة والسلام وأما الرد على النصارى فلأن عيسى ومريم داخلان فيما سوى الله لأننا بينما أن الموجد إما أن يكون هو الله تعالى أو غيره ، وعيسى ومريم لا شك في كونهما داخلين في هذا القسم . فإذا دللتنا على أن كل ما سوى الله تعالى ممكن لذاته موجود باليجاده الله كائن بتكونين الله كان عيسى ومريم عليهما السلام كذلك . ولا معنى للعبودية إلا ذلك . فثبتت كونهما عبدين خلوقين فظهر بالقرير الذي ذكرناه أن هذه الآية التي جعلها الله خاتمة لهذه السورة برهان قاطع في صحة جميع العلوم التي اشتغلت هذه السورة عليها . والله أعلم بأسرار كلامه .

تم تفسير هذه السورة بحمد الله ومنه وصلاته على خير خلقه سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

(٦) سُورَةُ الْأَنْعَامِ فِكْرَتَهُ  
وَآيَاتُهَا خَيْرٌ وَسَيْفُونَ وَمَانَةٌ

مكية . إلا الآيات : ٢٠ و ٢٣ و ٩١ و ٩٣ و ١١٤ و ١٤١ و ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٣ فمدنية  
وآياتها ١٦٥ نزلت بعد سورة الحجر

## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

قال ابن عباس رضي الله عنه : أنها مكية نزلت جملة واحدة ، فامتلاً منها الوادي ، وشيعها سبعون ألف ملك ، ونزلت الملائكة فملؤا ما بين الأخشبين ، فدعا الرسول صلى الله عليه وسلم الكتاب وكتبواها من ليتهم إلا ست آيات فإنها مدنية ( قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ) إلى آخر الآيات الثلاث قوله ( وما قدروا الله حق قدره ) الآية قوله ( ومن أظلم من افترى على الله كذباً ) وعن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما نزل على سورة من القرآن جملة غير سورة الأنعام ، وما اجتمعت الشياطين لسورة من القرآن جمعها لها ، وقد بعث بها إلى مع جبريل مع خمسين ملكاً أو خمسين ألف ملك يزفونها ويحفونها حتى أقرواها في صدرى كما أقر الماء في الحوض ، ولقد أعزني الله وإياكم بها عزًا لا يذلنا بعده أبداً . فيها دحض حجج المشركين و وعد من الله لا يخلفه » وعن ابن المنكدر : لما نزلت سورة الأنعام سبع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال « لقد شيع هذه السورة من الملائكة ما سد الأفق » .

قال الأصوليون : هذه السورة اختصت بنوعين من الفضيلة . أحدهما : أنها نزلت دفعة واحدة ، والثاني : أنها شيعها سبعون ألفاً من الملائكة ، والسبب فيه أنها مشتملة على دلائل التوحيد والعدل والنبوة والمعاد وإبطال مذاهب المبطلين والملحدين ، وذلك يدل على أن علم الأصول في غاية الجلاله والرفعة ، وأيضاً . فإذا ما يدل على الأحكام قد تكون المصلحة أن يتزله الله تعالى قدر حاجتهم ، وبحسب الحوادث والنوازل . وأما ما يدل على علم الأصول فقد أنزله الله تعالى جملة واحدة ، وذلك يدل على أن تعلم علم الأصول واجب على الفور لا على التراخي .

## (٦) سُورَةُ الْأَنْعَامِ فِكِيَّة

وَآيَاتُهَا خَيْرٌ وَسَيِّئَاتٍ وَفَانَّةٌ

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلْمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ  
كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم  
يعدلون ﴾ .

إعلم أن الكلام المستقصي في قوله ( الحمد لله ) قد سبق في تفسير سورة الفاتحة ، ولا بأس  
بأن نعيد بعض تلك الفوائد ، وفيه مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ في الفرق بين المدح والحمد والشكرا .

إعلم أن المدح أعم من الحمد ، والحمد أعم من الشكر .

أما بيان أن المدح أعم من الحمد ، فلأن المدح يحصل للعامل ولغير العامل ، ألا ترى  
أنه كما يحسن مدح الرجل العاقل على أنواع فضائله ، فكذلك قد يمدح المؤمل لحسن شكله  
ولطافة خلقته ، ويمدح الياقوت على نهاية صفاته وصفاته ! فيقال : ما أحسنه وما أصفاه ،  
وأما الحمد : فإنه لا يحصل إلا للفاعل المختار على ما يصدر منه من الأنعام والاحسان ، فثبتت  
أن المدح أعم من الحمد .

واما بيان أن الحمد أعم من الشكر ، فلأن الحمد عبارة عن تعظيم الفاعل لأجل ما  
صدر عنه من الأنعام سواء كان ذلك الأنعام واصلاً إليك أو إلى غيرك ، وأما الشكر فهو عبارة

عن تعظيمه لأجل إنعام وصل إليك وحصل عندك . فثبت بما ذكرنا أن المدح أعم من الحمد ، وهو أعم من الشكر .

إذا عرفت هذا فنقول : إنما لم يقل المدح لله لأننا بینا أن المدح كما يحصل للفاعل المختار ، فقد يحصل لغيره . أما الحمد فإنه لا يحصل إلا للفاعل المختار . فكان قوله (الحمد لله) تصریحاً بأن المؤثر في وجود هذا العالم فاعل مختار خلقه بالقدرة والمشيئة . وليس علة موجبة له إيجاب العلة ملعولها ، ولا شك أن هذه الفائدة عظيمة في الدين وإنما لم يقل الشكر لله ، لأننا بینا أن الشكر عبارة عن تعظيمه بسبب إنعام صدر منه ووصل إليك . وهذا مشعر بأن العبد إذا ذكر تعظيمه بسبب ما وصل إليه من النعمة فحينئذ يكون المطلوب الأصلي به وصول النعمة إليه وهذه درجة حقيقة ، فاما إذا قال : الحمد لله ، فهذا يدل على أن العبد حمده لأجل كونه مستحقاً للحمد لا لخصوص أنه تعالى أوصل النعمة إليه ، فيكون الأخلاص أكمل ، واستغراق القلب في مشاهدة نور الحق أتم ، وانقطاعه عنها سوى الحق أقوى وأثبت .

**﴿المَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ﴾ الحمد : لفظ مفرد محلى بالألف واللام فيفيد أصل الماهية .**

إذا ثبت هذا فنقول : قوله (الحمد لله) يفيد أن هذه الماهية لله ، وذلك يمنع من ثبوت الحمد لغير الله ، فهذا يقتضي جميع أقسام الحمد والثناء والتعظيم ليس إلا لله سبحانه .

فإن قيل : إن شكر المنعم واجب ، مثل شكر الاستاذ على تعليمه ، وشكر السلطان على عدله ، وشكر المحسن على إحسانه ، كما قال عليه السلام «من لم يشكر الناس لم يشكر الله» .

قلنا : المحمود والشكور في الحقيقة ليس إلا الله ، وبيانه من وجوه : الأول : صدور الاحسان من العبد يتوقف على حصول داعية الاحسان في قلب العبد ، وحصول تلك الداعية في القلب ليس من العبد ، وإلا لافتقر في حصولها إلى داعية أخرى ولزم التسلسل ، بل حصولها ليس إلا من الله سبحانه . فتلك الداعية عند حصولها يجب الفعل ، وعند زوالها يمتنع الفعل فيكون المحسن في الحقيقة ليس إلا الله ، فيكون المستحق لكل حمد في الحقيقة هو الله تعالى . وثانيها أن كل من أحسن من المخلوقين إلى الغير ، فإنه إنما يقدم على ذلك الاحسان إما لجلب منفعة أو دفع مضر . أما جلب المنفعة : فإنه يطمع بواسطة ذلك الاحسان بما يصير سبباً لحصول السرور في قلبه أو مكافأة بقليل أو كثير في الدنيا أو وجдан ثواب في الآخرة . وأما دفع المضر ، فهو أن الإنسان إدارى حيواناً في ضر أو بلية فإنه يرق قلبه عليه ، وتلك

الرقة ألم خصوص يحصل في القلب عند مشاهدة وقوع ذلك الحيوان في تلك المضرة . فإذا حاول إنقاد ذلك الحيوان من تلك المضرة زالت تلك الرقة عن القلب وصار فارغ القلب طيب الوقت ، فذلك الإحسان كأنه سبب أفاد تخلص القلب عن ألم الرقة الحسية ، فثبت أن كل من سوى الحق فإنه يستفيد بفعل الإحسان إما جلب منفعة أو دفع مضر ، أما الحق سبحانه وتعالى ، فإنه يحسن ولا يستفيد منه جلب منفعة ولا دفع مضر ، وكان المحسن الحقيقي ليس إلا الله تعالى ، فبهذا السبب كان المستحق لكل أقسام الحمد هو الله ، فقال (الحمد لله) وثالثها : أن كل إحسان يقدم عليه أحد من الخلق فالانتفاع به لا يكمل إلا بواسطة إحسان الله ، ألا ترى أنه لو لا أن الله تعالى خلق أنواع النعم وإلا لم يقدر الإنسان على إيصال تلك الخطة والفوائد إلى الغير ، وأيضاً ولو لا أنه سبحانه أعطى الإنسان الحواس الخمس التي بها يمكنه الانتفاع بتلك النعم وإلا لعجز عن الانتفاع بها . ولو لا أنه سبحانه أعطاه المزاج الصحيح والبنية السليمة وإلا لما أمكنه الانتفاع بها ، فثبت أن كل إحسان يصدر عن محسن سوى الله تعالى فإن الانتفاع به لا يكمل إلا بواسطة إحسان الله تعالى . وعند هذا يظهر أنه لا محسن في الحقيقة إلا الله ، ولا مستحق للحمد إلا الله . فلهذا قال (الحمد لله) ورابعها : أن الانتفاع بجميع النعم لا يمكن إلا بعد وجود المنتفع بعد كونه حياً قادراً عالماً ، ونعمه الوجود والحياة والقدرة والعلم ليست إلا من الله سبحانه . والتربية الأصلية والأرزاق المختلفة لا تحصل إلا من الله سبحانه من أول الطفولة إلى آخر العمر . ثم إذا تأمل الإنسان في آثار حكمة الرحمن في خلق الإنسان ووصل إلى ما أودع الله تعالى في أعضائه من أنواع المنافع والمصالح علم أنها بحر لا ساحل له ، كما قال تعالى ( وإن تعدوا نعمة الله لا تمحصوها ) فبتقدير : أن نسلم أن العبد يمكنه أن ينعم على الغير إلا أن نعم العبد كالقطرة ، ونعم الله لا نهاية لها أولاً وآخرأً ظاهرأً وباطناً . فلهذا السبب كان المستحق للحمد المطلق والثناء المطلق ليس إلا الله سبحانه . فلهذا قال (الحمد لله) .

**﴿المُسَأَّلَةُ الثَّالِثَةُ﴾** إنما قال (الحمد لله) ولم يقل : أَحْمَدَ اللَّهَ ، لِوْجُوهٍ : أَحْدُهَا : أَنَّ الْحَمْدَ صِفَةُ الْقَلْبِ وَرَبِّمَا احْتَاجَ الْإِنْسَانُ إِلَى أَنْ يَذْكُرَ هَذِهِ الْلَّفْظَةَ حَالَ كُونِهِ غَافِلًا بِقَلْبِهِ عَنِ اسْتِحْضَارِ مَعْنَى الْحَمْدِ وَالثَّنَاءِ ، فَلَوْ قَالَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَحْمَدَ اللَّهَ ، كَانَ كَاذِبًاً وَاسْتَحْضَرَ عَلَيْهِ الذَّمِّ وَالْعِقَابَ ، حَيْثُ أَخْبَرَ عَنْ دُعَوِيِّ شَيْءٍ مَعَ أَنَّهُ مَا كَانَ مُوجُودًا . أَمَا إِذَا قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، فَمَعْنَاهُ : أَنَّ مَاهِيَّةَ الْحَمْدِ وَحْقِيقَتَهُ مُسْلِمَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى . وَهَذَا الْكَلَامُ حَقٌّ وَصَدِقٌ سَوَاءَ كَانَ مَعْنَى الْحَمْدِ وَالثَّنَاءِ حَاضِرًا فِي قَلْبِهِ أَوْ لَمْ يَكُنْ ، وَكَانَ تَكَلَّمُ بِهَذَا الْكَلَامِ عِبَادَةً شَرِيفَةً وَطَاعَةً رَفِيعَةً فَظَاهَرَ الْفَرْقُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْلَّفْظَيْنِ . وَثَانِيَهَا . رَوَى أَنَّهُ تَعَالَى أَوْحَى إِلَى دَاؤِدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَأْمُرُهُ

بالشكر ، فقال داود : يا رب وكيف أشكرك ؟ وشكري لك لا يحصل إلا أن توفقني لشكرك وذلك التوفيق نعمة زائدة وإنها توجب الشكر لي أيضاً وذلك يجر إلى ما لا نهاية له ولا طاقة لي بفعل ما لا نهاية له . فأوحى الله تعالى إلى داود : لما عرفت عجزك عن شكري فقد شكرتني .

إذا عرفت هذا فنقول : لو قال العبد أَحَمَ اللَّهُ كَانَ دُعَوْيَ أَنَّهُ أَتَى بِالْحَمْدِ وَالشَّكْرِ فيتوجه عليه ذلك السؤال . أما لو قال : الحمد لله فليس فيه ادعاء إن العبد أتى بالحمد والثناء ، بل ليس فيه إلا أنه سبحانه مستحق للحمد والثناء سواء قدر على الاتيان بذلك الحمد أو لم يقدر عليه فظاهر التفاوت بين هذين اللفظين من هذا الوجه ، وثالثها : أنه لو قال أَحَمَ اللَّهُ كَانَ ذَلِكَ مُشْعِرًا بِأَنَّهُ ذَكَرَ حَمْدَ نَفْسِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ حَمْدَ غَيْرِهِ . أما إذا قال : الحمد لله ، فقد دخل فيه حمده وحمد غيره من أول خلق العالم إلى آخر استقرار المكلفين في درجات الجنان ودرجات النيران ، كما قال تعالى ( وآخر دعوانهم أَنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ) فكان هذا الكلام أفضل وأكمل .

﴿المَسَأَةُ الرَّابِعَةُ﴾ اعلم أن هذه الكلمة مذكورة في أول سور خمسة . أولها : الفاتحة ، فقال ( الحمد لله رب العالمين ) وثانيها : في أول هذه السورة ، فقال ( الحمد لله الذي خلق السموات والأرض ) والأول أعم لأن العالم عبارة عن كل موجود سوى الله تعالى ، قوله ( الحمد لله رب العالمين ) يدخل فيه كل موجود سوى الله تعالى . أما قوله ( الحمد لله الذي خلق السموات والأرض ) لا يدخل فيه إلا خلق السموات والأرض والظلمات والنور ، ولا يدخل فيه سائر الكائنات والمبادرات ، فكان التحميد المذكور في أول هذه السورة كأنه قسم من الأقسام الداخلة تحت التحميد المذكور في سورة الفاتحة وتفصيل لتلك الجملة . وثالثها سورة الكهف ، فقال ( الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ) وذلك أيضاً تحميد خصوص بنوع خاص من النعمة وهو نعمة العلم والمعرفة والهدایة والقرآن ، وبالجملة النعم الحاصلة بواسطة بعثة الرسل ، ورابعها : سورة سباء وهي قوله ( الحمد لله الذي له ما في السموات وما في الأرض ) وهو أيضاً قسم من الأقسام الداخلة تحت قوله ( الحمد لله رب العالمين ) وخامسها : سورة فاطر ، فقال ( الحمد لله فاطر السموات والأرض ) وظاهر أيضاً أنه قسم من الأقسام الداخلة تحت قوله ( الحمد لله رب العالمين ) فظهور أن الكلام الكلي التام هو التحميد المذكور في أول الفاتحة وهو قوله ( الحمد لله رب العالمين ) وذلك لأن كل موجود فهو إما واجب الوجود لذاته ، وإما ممكن الوجود لذاته . وواجب الوجود لذاته واحد وهو الله سبحانه وتعالى وما سواه ممكن وكل ممكن فلا يمكن دخوله في الوجود إلا بإيجاد الله تعالى وتكونيه والوجود نعمة فالإيجاد إنعام وتربيه . فلهذا السبب قال ( الحمد لله رب العالمين ) وأنه تعالى

المربى لكل ما سواه والمحسن إلى كل ما سواه ، فذلك الكلام هو الكلام الكلى الواقى بالمقصود . أما التحميدات المذكورة في أوائل هذه السورة فكان كل واحد منها قسم من أقسام ذلك التحميد ونوع من أنواعه .

فإن قيل : ما الفرق بين الخالق وبين الفاطر والرب ؟ وأيضاً لم قال ههنا ( خلق السموات والأرض ) بصيغة فعل الماضي ؟ وقال في سورة فاطر ( الحمد لله فاطر السموات والأرض ) بصيغة اسم الفاعل .

فقول في الجواب عن الأول : الخلق عبارة عن التقدير وهو في حق الحق سبحانه عبارة عن علمه النافذ في جميع الكليات والجزئيات الواصل إلى جميع ذوات الكائنات والممكناً وأما كونه فاطراً فهو عبارة عن الإيجاد والإبداع ، فكونه تعالى خالقاً إشارة إلى صفة العلم ، وكونه فاطراً إشارة إلى صفة القدرة ، وكونه تعالى رباً ومربياً مشتمل على الأمرين ، فكان ذلك أكمل .

والجواب عن الثاني : أن الخلق عبارة عن التقدير وهو في حق الله تعالى عبارة عن علمه بالمعلومات ، والعلم بالشيء يصح تقدمه على وجود المعلوم . ألا ترى أنه يمكننا أن نعلم الشيء قبل دخوله في الوجود . أما إيجاد الشيء ، فإنه لا يحصل إلا حال وجود الأثر بناء على مذهبنا أن القدرة إنما تؤثر في وجود المقدور حال وجود المقدور . فلهذا السبب قال : خلق السموات ، والمراد أنه كان عالماً بها قبل وجودها ، وقال (فاطر السموات والأرض) والمراد أنه تعالى إنما يكون فاطراً لها وموجداً لها عند وجودها .

﴿المسألة الخامسة﴾ في قوله ( الحمد لله ) قولهان : الأول : المراد منه احmdوا الله تعالى ، وإنما جاء على صيغة الخبر لفوائد : إحداها : أن قوله ( الحمد لله ) يفيد تعليم اللفظ والمعنى ، ولو قال : احمدوا . لم يحصل مجموع هاتين الفائتين . وثانيةها : أنه يفيد أنه تعالى مستحق الحمد سواء حمده حامد أو لم يحمده . وثالثها : أن المقصود منه ذكر الحجة فذكره بصيغة الخبر أولى .

﴿والقول الثاني﴾ وهو قول أكثر المفسرين معناه قولوا الحمد لله . والدليل على أن المراد منه تعلم العباد أنه تعالى قال في أثناء السورة ( إياك نعبد وإياك نستعين ) وهذا الكلام لا يليق ذكره إلا بالعباد . والمقصود أنه سبحانه لما أمر بالحمد وقد تقرر في العقول أن الحمد لا يحسن إلا على الانعام ، فحينئذ يصير هذا الأمر حاملاً للمكلف على أن يتذكر في أقسام نعم الله تعالى عليه . ثم إن تلك النعم يستدل بذكرها على مقصودين شريفين : أحدهما : أن هذه

النعم قد حدثت بعد أن كانت معدومة فلا بد لها من محدث ومحصل وليس ذلك هو العبد لأن كل أحد يريد تحصيل جميع أنواع النعم لنفسه ، فلو كان حصول النعم للعبد بواسطة قدرة العبد اختياره ، لوجب أن يكون كل واحد واصلاً إلى جميع أقسام النعم إذ لا أحد إلا وهو يريد تحصيل كل النعم لنفسه ، ولما ثبت أنه لا بد لحدوث هذه النعم من محدث ثبت أن ذلك المحدث ليس هو العبد فوجب الإقرار بمحدث قاهر قادر ، وهو الله سبحانه وتعالى .

﴿ والنوع الثاني ﴾ من مقاصد هذه الكلمة أن القلوب مجبرة على حب من أحسن إليها وبغض من أساء إليها فإذا أمر الله تعالى العبد بالتحميد ، وكان الأمر بالتحميد مما يحمله على تذكر أنواع نعم الله تعالى ، صار ذلك التكليف حاملاً للعبد على تذكر أنواع نعم الله عليه ، ولما كانت تلك النعم كثيرة خارجة عن الحد والاحصاء ، صار تذكر تلك النعم موجبة رسوخ حب الله تعالى في قلب العبد . فثبت أن تذكرة النعم يفيد هاتين الفائدتين الشريفتين . إحداهما : الاستدلال بحدوثها عن الأقرار بوجود الله تعالى . وثانيهما : أن الشعور بكلونها نعماً بوجب ظهور حب الله في القلب ، ولا مقصود من جميع العبادات إلا هذان الأمران . فلهذا السبب وقع الابتداء في هذا الكتاب الكريم بهذه الكلمة ، فقال ( الحمد لله رب العالمين ) .

واعلم أن هذه الكلمة بحر لا ساحل له ، لأن العالم اسم لكل ما سوى الله تعالى ، وما سوى الله إما جسم أو حال فيه أو لا جسم ولا حال فيه ، وهو الأرواح . ثم الأجسام إما فلكية ، وإما عنصرية . أما الفلكيات فأولها العرش المجيد، ثم الكرسي الرفيع . ويجب على العاقل أن يعرف أن العرش ما هو ، وأن الكرسي ما هو ، وأن يعرف صفاتهما وأحوالهما ، ثم يتأمل أن اللوح المحفوظ ، والقلم ، والرفرف، والبيت المعمور . وسدرة المنتهى ما هي ، وأن يعرف حقائقها ، ثم يتذكر في طبقات السموات وكيفية اتساعها وأجرامها وأبعادها ، ثم يتأمل في الكواكب الثابتة والسبايرة . ثم يتأمل في عالم العناصر الأربعه والمواليد الثلاثة وهي المعادن والنبات والحيوان ، ثم يتأمل في كيفية حكمة الله تعالى في خلقه الأشياء الحقيقة والضعيفة كالبق والبعوض ، ثم ينتقل منها إلى معرفة أنجاس الأعراض وأنواعها القريبة والبعيدة ، وكيفية المنافع الحاصلة من كل نوع من أنواعها ، ثم ينتقل منها إلى تعرف مراتب الأرواح السفلية والعلوية والعرشية والفلكلية ، ومراتب الأرواح المقدسة عن علائق الأجسام المشار إليها بقوله ( ومن عنده لا يستكرون عن عبادته ) فإذا استحضر جموع هذه الأشياء بقدر القدرة والطاقة ، فقد حضر في عقله ذرة من معرفة العالم ، وهو كل ما سوى الله تعالى . ثم عند هذا يعرف أن كل ما حصل لها من الوجود وكما لات الوجود في ذاتها من صفاتها وأحوالها وعلائقها ، فمن إيجاد الحق ومن جوده وجوده ، فعند هذا يعرف من معنى قوله ( الحمد لله

رب العالمين) ذرة ، وهذا بحر لا ساحل له ، وكلام لا آخر له . والله أعلم .

﴿المَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ﴾ إنما وإن ذكرنا أن قوله (الحمد لله رب العالمين) أجرى مجرى قوله قولوا : الحمد لله رب العالمين . فإنما ذكرناه لأن قوله في أثناء السورة (إياك نعبد وإياك نستعين) لا يليق إلا بالعبد . فلهذا السبب افتقرنا هناك إلى هذا الأضمار . أما هذه السورة وهي قوله (الحمد لله الذي خلق السموات والأرض) فلا يبعد أن يكون المراد منه ثناء الله تعالى به على نفسه .

وإذا ثبت هذا فنقول : إن هذا يدل من بعض الوجوه ، على أنه تعالى متزه عن الشبيه في اللذات والصفات والأفعال . وذلك لأن قوله (الحمد لله) جار مجرى مدح النفس وذلك قبيح في الشاهد ، فلما أمرنا بذلك دل هذا على أنه لا يمكن قياس الحق على الخلق ، فكما أن هذا قبيح من الخلق مع أنه لا يقبح من الحق ، فكذلك ليس كل ما يقبح من الخلق وجب أن يقبح من الحق . وبهذا الطريق وجب أن يبطل كلمات المعتزلة في أن ما قبح منا وجب أن يقبح من الله .

إذا عرفت بهذا الطريق أن أفعاله لا تشبه أفعال الخلق ، فكذلك صفاته لا تشبه صفات الخلق ، وذاته لا تشبه ذوات الخلق ، وعند هذا يحصل التنزيه المطلق والتقديس الكامل عن كونه تعالى مشابهاً لغيره في الذات والصفات والأفعال . فهو الله سبحانه واحده في ذاته ، لا شريك له في صفاته ، ولا نظير له واحد في أفعاله لا شبيه له تعالى . وتقدس . والله أعلم .

أما قوله سبحانه ﴿الذي خلق السموات والأرض﴾ ففيه مسائلان : الأولى : في السؤالات المتوجهة على هذه الآية وهي ثلاثة :

﴿السؤال الأول﴾ أن قوله (الحمد لله الذي خلق السموات والأرض) جار مجرى ما يقال : جاءني الرجل الفقيه . فإن هذا يدل على وجود رجل آخر ليس بفقيه ، وإلا لم يكن إلى ذكر هذه الصفة حاجة كذا ه هنا قوله (الحمد لله الذي خلق السموات والأرض) يوهم أن هناك إلهاً لم يخلق السموات والأرض ، وإلا فمَا هي فائدة في هذه الصفة ؟

والجواب : أنا بينما أن قوله «الله» جار مجرى اسم العلم . فإذا ذكر الوصف لاسم العلم لم يكن المقصود من ذكر الوصف التمييز ، بل تعريف كون ذلك المعنى المسمى ، موصوفاً بتلك الصفة . مثاله إذا قلنا «الرجل» العالم ، فقولنا : الرجل اسم الماهية ، والماهية

تناول الاشخاص المذكورين الكثرين . فكان المقصود هنا من ذكر الوصف تمييز هذا الرجل بهذا الاعتبار عن سائر الرجال بهذه الصفة . اما إذا قلنا: زيد العالم ، فلفظ زيد اسم علم ، وهو لا يفيد الا هذه الذات المعينة ، لأن أسماء الأعلام قائمة مقام الاشارات . فإذا وصفناه بالعلمية امتنع أن يكون المقصود منه تمييز ذلك الشخص عن غيره ، بل المقصود منه تعريف كون ذلك المسمى موصوفاً بهذه الصفة . ولما كان لفظ «الله» من باب أسماء الاعلام ، لا جرم كان الأمر على ما ذكرناه والله أعلم .

**﴿السؤال الثاني﴾** لم قدم ذكر النساء على الأرض ، مع أن ظاهر التنزيل يدل على أن خلق الأرض مقدم على خلق النساء ؟

والجواب : النساء كالدائرة ، والأرض كالمركز ، وحصول الدائرة يوجب تعين المركز ولا ينعكس ، فإن حصول المركز لا يوجب تعين الدائرة لأمكان أن يحيط بالمركز الواحد دوائر لا نهاية لها ، فلما كانت النساء متقدمة على الأرض بهذا الاعتبار وجب تقديم ذكر النساء على الأرض بهذا الاعتبار .

**﴿السؤال الثالث﴾** لم ذكر النساء بصيغة الجمع ، والأرض بصيغة الواحد مع أن الأرضين أيضاً كثيرة . بدليل قوله تعالى ( ومن الأرض مثلهن ) .

والجواب : أن النساء جارية مجرى الفاعل . والأرض مجرى القابل . فلو كانت النساء واحدة لتشابه الأثر ، وذلك يخل بمصالح هذا العالم . أما لو كانت كثيرة اختلفت الاتصالات الكوكبية فحصل بسببها الفضول الأربعة ، وسائر الأحوال المختلفة ، وحصل بسبب تلك الاختلافات مصالح هذا العالم . أما الأرض فهي قابلة للأثر والقابل الواحد كاف في القبول ، وأما دلالة الآية المذكورة على تعدد الأرضين فقد بينا في تفسير تلك الآية كيفية الحال فيها والله أعلم .

**﴿المسألة الثانية﴾** اعلم أن المقصود من هذه الآية ذكر الدلالة على وجود الصانع . وتقريره أن أجرام السموات والأرض تقدرت في أمور مخصوصة بمقادير مخصوصة ، وذلك لا يمكن حصوله إلا بتخصيص الفاعل المختار . أما بيان المقام الأول فمن وجوه : الأول : أن كل فلك مخصوص اختص بمقدار معين مع جواز أن يكون الذي كان حاصلاً مقداراً أزيد منه أو أقل منه . والثاني أن كل فلك بمقدار مرکب من أجزاء ، والجزء الداخل يمكن وقوعه خارجاً وبالعكس . فموقع كل واحد منها في حيزه الخاص أمر جائز . والثالث : أن الحركة والسكنون جائزان على كل الأجسام بدليل أن الطبيعة الجسمية واحدة . ولو الزم الأمور الواحدة

واحدة . فإذا صاح السكون والحركة على بعض الأجسام ، وجب أن يصحا على كلها . فاختصاص الجسم الفلكي بالحركة دون السكون اختصاص بأمر ممكن . والرابع : أن كل حركة ، فإنه يمكن وقوعها أسرع مما وقع وأبطأ مما وقع ، فاختصاص تلك الحركة المعينة بذلك القدر المعين من السرعة والبطء اختصاص بأمر ممكن . والخامس : أن كل حركة ، وقعت متوجهة إلى جهة ، فإنه يمكن وقوعها متوجهة إلى سائر الجهات ، فاختصاصها بالوقوع على ذلك الوجه الخاص اختصاص بأمر ممكن . والسادس : أن كل فلك . فإنه يوجد جسم آخر أما أعلى منه وأما أسفل منه ، وقد كان وقوعه على خلاف ذلك الترتيب أمراً ممكناً ، بدليل أن الأجسام لما كانت متساوية في الطبيعة الجسمية ، فكل ما صاح على بعضها صاح على كلها ، فكان اختصاصه بذلك الحيز والترتيب أمراً ممكناً . والسابع : وهو أن لحركة كل فلك أولاً ، لأن وجود حركة لا أول لها محال . لأن حقيقة الحركة انتقال من حالة إلى حالة . وهذا الانتقال يقتضي كونها مسبوقة . والأول ينافي المسبوقة بالغير ، والجمع بينهما محال . فثبت أن لكل حركة أولاً ، واحتياط ابتداء حدوثه بذلك الوقت ، دون ما قبله ، وما بعده اختصاص بأمر ممكن . والثامن : هو أن الأجسام ، لما كانت متساوية في تمام الماهية كان اتصاف بعضها بالفلكية وبعضها بالعنصرية دون العكس ، اختصاصاً بأمر ممكن . والتاسع : وهو أن حركاتها فعل لفاعل مختار ، ومتى كان كذلك فلها أول . بيان المقام الأول أن المؤثر فيها لو كان علة موجبة بالذات لزم من دوام تلك العلة دوام آثارها ، فيلزم من دوام تلك العلة ، دوام كل واحد من الأجزاء المتقومة في هذه الحركة . ولما كان ذلك محلاً ثبت أن المؤثر فيها ليس علة موجبة بالذات ، بل فاعلاً مختاراً . وإذا كان كذلك ، وجب كون ذلك الفاعل متقدماً على هذه الحركات ، وذلك يوجب أن يكون لها بداية . العاشر : أنه ثبت بالدليل أنه حصل خارج العالم خلاء لا نهاية له بدليل أنا نعلم بالضرورة أنا لو فرضنا أنفسنا واقفين على طرف الفلك الأعلى فإننا نميز بين الجهة التي تلي قدامنا وبين الجهة التي تلي خلفنا ، وثبتت هنا الامتياز معلوم بالضرورة . وإذا كان كذلك ثبت أنه حصل خارج العالم خلاء لا نهاية له ، وإذا كان كذلك ، فحصول هذا العالم في هذا الحيز الذي حصل فيه دون سائر الأحياء أمر ممكن ، فثبت بهذه الوجوه العشرة : أن اجرام السموات والأرض مبنية مختلفة بصفات وأحوال ، فكان يجوز في العقل حصول أضدادها ومقابلاتها ، فوجب أن لا يحصل هذا الاختصاص الخاص إلا لمرجع ومقدار وإن فقد ترجح أحد طرفي الممكن على الآخر لا لمرجع وهو محال .

وإذا ثبت هذا فنقول : إنه لا معنى للخلق إلا التقدير . فلما دل العقل على حصول التقدير من هذه الوجوه العشرة ، وجب حصول الخلق من هذه الوجوه العشرة . فلهذا المعنى .

قال ( الحمد لله الذي خلق السموات والأرض ) والله أعلم ، ومن الناس من قال المقصود من ذكر السموات والأرض والظلمات والنور التنبية على ما فيها من المنافع .

واعلم أن منافع السموات أكثر من أن تحيط بجزء من أجزاءها المجلدات ، وذلك لأن السموات بالنسبة إلى مواليد هذا العالم جارية مجرى الأب والأرض بالنسبة إليها جارية مجرى الأم فالعلل الفاعلة سماوية والعلل القابلة أرضية . وبها يتم أمر المواليد الثلاثة . والاستقصاء في شرح ذلك لا سبيل إليه .

أما قوله « وجعل الظلمات والنور » ففيه مسائل :

﴿ والمِسَأَلَةُ الْأُولَى﴾ لفظ « جعل » يتعدى إلى مفعول واحد إذا كان بمعنى أحدث وأنشأ قوله تعالى ( وجعل الظلمات والنور ) وإلى مفعولين إذا كان بمعنى صير كقوله ( وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناثاً ) والفرق بين الخلق والجعل أن الخلق فيه معنى التقدير ، وفي الجعل معنى التضمين والتصرير كإنشاء شيء من شيء ، وتصير شيء شيئاً ، ومنه : قوله تعالى ( وجعل منها زوجها ) قوله ( وجعلناكم أزواجاً ) قوله ( أجعل الآلهة إلهاً واحداً ) وإنما حسن لفظ الجعل هنا لأن النور والظلمة لما تعاقدا صار كل واحد منها إنما تولد من الآخر .

﴿ المِسَأَلَةُ الثَّانِيَةُ﴾ في لفظ ( الظلمات والنور ) قولان : الأول : أن المراد منها الأمران المحسوسان بحس البصر والذي يقوى ذلك أن اللفظ حقيقة فيها . وأيضاً هذان الأمران إذ جعلا مقرونين بذكر السموات والأرض ، فإنه لا يفهم منها إلا هاتان الكيفيتان المحسوستان . والثاني : نقل الواحدي عن ابن عباس . أنه قال ( وجعل الظلمات والنور ) أي ظلمة الشرك والنفاق والكفر . والنور يريد نور الإسلام والإيمان والنبوة واليقين . ونقل عن الحسن أنه قال : يعني الكفر والإيمان ، ولا تفاوت بين هذين القولين ، فكان قول الحسن كالتلخيص لقول ابن عباس . وللائل أن يقول حمل اللفظ على الوجه الأول أولى ، لما ذكرنا أن الأصل حمل اللفظ على حقيقته ، ولأن الظلمات والنور إذا كان ذكرهما مقرونة بالسموات والأرض لم يفهم منه إلا ما ذكرناه . قال الواحدي : والأولى حمل اللفظ عليهما معاً . وأقول هذا مشكل لأنه حمل اللفظ على مجازه ، وللفظ الواحد بالاعتبار الواحد لا يمكن حمله على حقيقته ومجازه معاً .

﴿ المِسَأَلَةُ الثَّالِثَةُ﴾ إنما قدم ذكر الظلمات على ذكر النور لأجل أن الظلمة عبارة عن عدم النور عن الجسم الذي من شأنه قبول النور ، وليس عبارة عن كيفية وجودية مضادة للنور ،

والدليل عليه أنه إذا جلس إنسان بقرب السراج ، وجلس إنسان آخر بالبعد منه ، فإن البعيد يرى القريب ويرى ذلك الهواء صافياً مضيئاً ، وأما القريب فإنه لا يرى البعيد . ويرى ذلك الهواء مظلماً ، فلو كانت الظلمة كيفية وجودية وكانت حاصلة بالنسبة إلى هذين الشخصين المذكورين ، وحيث لم يكن الأمر كذلك علمنا أن الظلمة ليست كيفية وجودية .

وإذا ثبت هذا فنقول : عدم المحدثات متقدم على وجودها ، فالظلمة متقدمة في التقدير والتحقق على النور ، فوجب تقديمها في اللفظ ، وما يقوى ذلك ما يروى في الاخبار الالهية أنه تعالى خلق الخلق في ظلمة ، ثم رش عليهم من نوره .

﴿ المسألة الرابعة ﴾ لقائل أن يقول : لم ذكر الظلمات بصيغة الجمع ، والنور بصيغة الواحد ؟ فنقول : أما من حمل الظلمات على الكفر والنور على الإيمان ، فكلامه هنا ظاهر ، لأن الحق واحد والباطل كثير ، وأما من حملها على الكيفية المحسوسة ، فالجواب : أن النور عبارة عن تلك الكيفية الكاملة القوية ، ثم إنها تقبل التناقض قليلاً قليلاً . وتلك المراتب كثيرة . فلهذا السبب عبر عن الظلمات بصيغة الجمع .

أما قوله تعالى ﴿ ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ﴾ .

فاعلم أن العدل هو التسوية . يقال : عدل الشيء بالشيء إذا سواه به ، ومعنى ( يعدلون ) يشتركون به غيره .

فإن قيل : على أي شيء عطف قوله ( ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ) .

قلنا : يحتمل أن يكون معطوفاً على قوله ( الحمد لله ) على معنى أن الله حقيق بالحمد على كل ما خلق لأنه ما خلقه إلا نعمة ( ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ) فيكفرون بنعمته ، ويحتمل أن يكون معطوفاً على قوله ( خلق السموات والأرض ) على معنى أنه خلق هذه الأشياء العظيمة التي لا يقدر عليها أحد سواه ، ثم إنهم يعدلون به جماداً لا يقدر على شيء أصلاً .

فإن قيل : فما معنى ثم ؟

قلنا : الفائدة فيه استبعاد أن يعدلوا به بعد وضوح آيات قدرته والله أعلم .

**هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجْلًا مُسَمَّى عَنْهُ ثُمَّ إِنَّمَا تَمْرُونَ ﴿١٦١﴾**

قوله تعالى « هو الذي خلقكم من طين ثم قضى أجلاً وأجل مسمى عنده ثم أنتم تتركون ». ﴿١٦١﴾

اعلم أن هذا الكلام يحتمل أن يكون المراد منه ذكر دليل آخر من دلائل إثبات الصانع تعالى ، ويحتمل أن يكون المراد منه ذكر الدليل على صحة المعاد ، وصحة الخشر .

﴿أما الوجه الأول﴾ فتقريره : أن الله تعالى لما استدل بخلق السموات والأرض وتعاقب الظلمات والنور على وجود الصانع الحكيم أتبعه بالاستدلال بخلق الإنسان ، على إثبات هذا المطلوب فقال ( هو الذي خلقكم من طين ) والمشهور أن المراد منه أنه تعالى خلقهم من آدم وآدم كان مخلوقاً من طين . فلهذا السبب قال ( هو الذي خلقكم من طين ) وعندي فيه وجه آخر ، وهو أن الإنسان مخلوق من المنى ومن دم الطمث ، وهما يتولدان من الدم ، والدم إنما يتولد من الأغذية ، والأغذية إما حيوانية وإما نباتية ، فإن كانت حيوانية كان الحال في كيفية تولد الإنسان ، فبقي أن تكون نباتية ، فثبت أن الإنسان مخلوق من الأغذية النباتية ، ولا شك أنها متولدة من الطين ، فثبت أن كل إنسان متولد من الطين . وهذا الوجه عندي أقرب إلى الصواب .

إذا عرفت هذا فنقول : هنا الطين قد تولدت النطفة منه بهذا الطريق المذكور ، ثم تولد من النطفة أنواع الأعضاء المختلفة في الصفة والصورة واللون والشكل مثل القلب والدماغ والكبد ، وأنواع الأعضاء البسيطة كالعظام والغضاريف والرباطات والأوتار وغيرها ، وتولد الصفات المختلفة في المادة المشابهة لا يمكن إلا بتقدير مقدر حكيم ومدير رحيم وذلك هو المطلوب .

﴿أما الوجه الثاني﴾ وهو أن يكون المقصود من هذا الكلام تقرير أمر المعاد ، فنقول لما ثبت أن تخليق بدن الإنسان إنما حصل ، لأن الفاعل الحكيم والمقدر الرحيم ، رتب حلقة هذه الأعضاء على هذه الصفات المختلفة بحكمته وقدرته ، وتلك القدرة والحكمة باقية بعد موت الحيوان فيكون قادراً على إعادةتها وإعادة الحياة فيها ، وذلك يدل على صحة القول بالمعاد .

أما قوله تعالى « ثم قضى أجلاً» فيه مباحث :

﴿المبحث الأول﴾ لفظ القضاء قد يرد بمعنى الحكم والأمر . قال تعالى ( وقضى ربك

ألا تعبدوا إلا إياه) وبمعنى الخبر والاعلام . قال تعالى ( وقضينا إلىبني إسرائيل في الكتاب ) وبمعنى صفة الفعل إذا تم . قال تعالى ( فقضاهن سبع سمات في يومين ) ومنه قولهم قضى فلان حاجة فلان . وأما الأجل فهو في اللغة . عبارة عن الوقت المضروب لانقضاء الأمد ، وأجل الانسان هو الوقت المضروب لانقضاء عمره ، وأجل الدين محله لانقضاء التأخير فيه وأصله من التأخير يقال أجل الشيء يأجل أجلاً ، وهو أجل إذا تأخر والأجل نقيض العاجل .

إذا عرفت هذا فقوله ( ثم قضى أجيلاً ) معناه أنه تعالى خصص موت كل واحد بوقت معين وذلك التخصيص عبارة عن تعلق مشيته بايقاع ذلك الموت في ذلك الوقت . ونظير هذه الآية قوله تعالى ( ثم إنكم بعد ذلك لميتون ) .

وأما قوله تعالى ﴿ وأجل مسمى عنده ﴾ .

فاعلم أن صريح هذه الآية يدل على حصول أجيالن لكل إنسان . وانختلف المفسرون في تفسيرها على وجوه : الأول : قال أبو مسلم قوله ( ثم قضى أجيلاً ) المراد منه آجال الماضين من الخلق وقوله ( وأجل مسمى عنده ) المراد منه آجال الباقيين من الخلق فهو خص هذا الأجل . الثاني : بكونه مسمى عنده ، لأن الماضين لما ماتوا صارت آجاههم معلومة ، أما الباقيون فهم بعد لم يموتوا فلم تصر آجاههم معلومة ، فلهذا المعنى قال ( وأجل مسمى عنده ) والثالث : أن الأجل الأول هو أجل الموت والأجل المسمى عند الله هو أجل القيمة ، لأن مدة حياتهم في الآخرة لا آخرة لها ولا انقضاء ولا يعلم أحد كيفية الحال في هذا الأجل إلا الله سبحانه وتعالى . والثالث : الأجل الأول ما بين أن يخلق إلى أن يموت . والثاني : ما بين الموت والبعث وهو البرزخ . والرابع : أن الأول : هو النوم والثاني : الموت . والخامس : أن الأجل الأول مقدار ما انقضى من عمر كل أحد ، والأجل الثاني : مقدار ما بقي من عمر كل أحد . والسادس : وهو قول حكماء الإسلام أن لكل إنسان أجيالن : أحدهما : الآجال الطبيعية . والثاني : الآجال الاخترامية . أما الآجال الطبيعية : فهي التي لو بقي ذلك المزاج مصوناً من العوارض الخارجية لانتهت مدة بقائه إلى الوقت الفلاني ، وأما الآجال الاخترامية : فهي التي تحصل بسبب من الأسباب الخارجية : كالغرق والحرق ولدغ الحشرات ولغيرها من الأمور المعضلة ، وقوله ( مسمى عنده ) أي معلوم عنده أو مذكور اسمه في اللوح المحفوظ ، ومعنى عنده شبيه بما يقول : الرجل في المسألة عندي أن الأمر كذا وكذا أي هذا اعتقادي وقولي .

**وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سَرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴿٢٧﴾**

فإن قيل : المبدأ النكرة إذا كان خبره ظرفاً . وجوب تأخيره فلم جاز تقديمه في قوله ( وأجل مسمى عنده ) .

قلنا : لأنه تخصص بالصفة فقارب المعرفة كقوله ولعبد مؤمن خير من مشرك .

وأما قوله ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ تُمْتَرُونَ﴾ فنقول : المرية والامتراء هو الشك .

واعلم أنا إن قلنا المقصود من ذكر هذا الكلام الاستدلال على وجود الصانع كان معناه أن بعد ظهور مثل هذه الحجة الباهرة أنتم ت茅رون في صحة التوحيد ، وإن كان المقصود تصحيح القول بالمعاد فكذلك والله أعلم .

قوله تعالى ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سَرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾ .

واعلم أنا إن قلنا : أن المقصود من الآية المتقدمة إقامة الدليل على وجود الصانع القادر المختار .

قلنا : المقصود من هذه الآية بيان كونه تعالى عالماً بجميع المعلومات ، فإن الآيتين المتقدمتين يدلان على كمال القدرة ، وهذه الآية تدل على كمال العلم وحيينما يكمل العلم بالصفات المعتبرة في حصول الإلهية ، وإن قلنا : المقصود من الآية المتقدمة إقامة الدلالة على صحة المعاد ، فالقصد من هذه الآية تكميل ذلك البيان ، وذلك لأن منكري المعاد إنما أنكروه لأمررين . أحدهما : أنهم يعتقدون أن المؤثر في حدوث بدن الإنسان هو امتصاص الطبائع وينكرون أن يكون المؤثر فيه قادراً مختاراً . والثاني : أنهم يسلمون بذلك إلا أنهم يقولون إنه غير عالم بالجزئيات فلا يمكنه تمييز المطيع من العاصي ، ولا تمييز أجزاء بدن زيد عن أجزاء بدن عمرو . ثم أنه تعالى أثبت بالآيتين المتقدمتين كونه تعالى قادراً وختاراً لا علة موجبة ، وأثبت بهذه الآية كونه تعالى عالماً بجميع المعلومات ، وحيينما تبطل جميع الشبهات التي عليها مدار القول بيانكار المعاد ، وصحة الحشر والنشر فهذا هو الكلام في نظم الآية وهنها مسائل ﴿المسألة الأولى﴾ القائلون بأن الله تعالى مختص بالمكان تسکعوا بهذه الآية وهو قوله ( وهو الله في السموات ) وذلك يدل على أن الله مستقر في السماء قالوا : ويتأكد هذا أيضاً بقوله تعالى

(أَمْتُم مِّنْ فِي السَّمَاوَاتِ أَنْ يَخْسِفَ) قالوا : ولا يلزم من يقال فيلزم أن يكون في الأرض لقوله تعالى في هذه الآية (وهو الله في السموات وفي الأرض) وذلك يقتضي حصوله تعالى في المكانين معاً وهو محال لأننا نقول أجمعنا على أنه ليس موجود في الأرض، ولا يلزم من ترك العمل بأحد الظاهرين ترك العمل بالظاهر الآخر من غير دليل، فوجب أن يبقى ظاهر قوله (وهو الله في السموات) على ذلك الظاهر، ولأن من القراء من وقف عند قوله (وهو الله في السموات) ثم يبتدئ فيقول (وفي الأرض يعلم سركم) والمعنى أنه سبحانه يعلم سرائركم الموجودة في الأرض فيكون قوله (في الأرض) صلة لقوله (سركم) هذا تمام كلامهم .

واعلم أنا نقيم الدلالة أولاً على أنه لا يمكن حمل هذا الكلام على ظاهره ، وذلك من وجوه : الأول : أنه تعالى قال في هذه السورة (قل لمن ما في السموات والأرض قل لله ) فيبين بهذه الآية أن كل ما في السموات والأرض فهو ملك لله تعالى ويملك له ، فلو كان الله أحد الأشياء الموجودة في السموات لزم كونه ملكاً لنفسه ، وذلك محال ، ونظير هذه الآية قوله في سورة طه (لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنِهِمَا ) فإن قالوا قوله (قل لمن ما في السموات والأرض) هذا يقتضي أن كل ما في السموات فهو لله إلا أن كلمة ما مخصوصة بمن لا يعقل فلا يدخل فيها ذات الله تعالى .

قلنا : لا نسلم والدليل عليه قوله (والسماء وما بناتها والأرض وما طحاناها ونفس وما سواها) ونظيره (ولا أنت عابدون ما أعبد) ولا شك أن المراد بكلمة ما هبها هو الله سبحانه . والثاني : أن قوله (وهو الله في السموات) أما أن يكون المراد منه أنه موجود في جميع السموات ، أو المراد أنه موجود في سماء واحدة . والثالث : ترك للظاهر والأول : على قسمين لأنه إما أن يكون الحاصل منه تعالى في أحد السموات عين ما حصل منه في سائر السموات أو غيره ، والأول : يقتضي حصول التحيز الواحد في مكаниن وهو باطل ببدائية العقل والثاني : يقتضي كونه تعالى مركباً من الأجزاء والأبعاض وهو محال . والثالث : أنه لو كان موجوداً في السموات لكان محدوداً متناهياً وكل ما كان كذلك كان قبولة للزيادة والنقصان ممكناً ، وكل ما كان كذلك كان اختصاصه بالمقدار المعين لتخصيص مخصوص وتقدير مقدر وكل ما كان كذلك فهو محدث . والرابع : أنه لو كان في السموات فهل يقدر على خلق عالم آخر فوق هذه السموات أو لا يقدر ، والثاني : يوجب تعجيزه والأول : يقتضي أنه تعالى لو فعل ذلك لحصل تحت هذا العالم ، والقوم ينكرون كونه تحت العالم الخامس : أنه تعالى قال (وهو معكم أينما كنتم) ، وقال (ونحن أقرب إليه من حبل الوريد) وقال (وهو الذي في السماء إليه وفي الأرض إليه) وقال (فإيانا تولوا فثم وجه الله) وكل ذلك يبطل القول بالمكان والجهة لله تعالى ، فثبت بهذه الدلائل أنه لا يمكن حمل هذا الكلام على ظاهره .

فوجب التأويل وهو من وجوه : الأول : أن قوله ( وهو الله في السموات وفي الأرض ) يعني وهو الله في تدبير السموات والأرض كما يقال : فلان في أمر كذا أي في تدبيره وإصلاح مهماته، ونظيره قوله تعالى ( وهو الذي في السماء إليه وفي الأرض إله ) والثاني : أن قوله ( وهو الله ) كلام تمام ، ثم ابتدأ وقال ( في السموات وفي الأرض يعلم سركم وجهرك ) والمعنى الله سبحانه وتعالى يعلم في السموات سرائر الملائكة ، وفي الأرض يعلم سرائر الأنس والجن . والثالث : أن يكون الكلام على التقديم والتأخير والتقدير : وهو الله يعلم في السموات وفي الأرض سركم وجهرك ، وما يقوى هذه التأويلات أو قولنا : وهو الله نظير قولنا هو الفاضل العالم ، وكلمة هو إنما تذكر هنا لافائدة الحصر ، وهذه الفائدة إنما تحصل إذا جعلنا لفظ الله إسماً مشتقاً فاما لو جعلناه إسماً علم شخص قائم مقام التعين لم يصح إدخال هذه اللفظة عليه ، وإذا جعلنا قولنا : الله لفظاً ميداً صار معناه وهو المعبد في السماء وفي الأرض ، وعلى هذا التقدير يزول السؤال والله أعلم .

**﴿ المسألة الثانية ﴾** المراد بالسر صفات القلوب وهي الدواعي والصوارف ، والمراد بالجهر أعمال الجوارح ، وإنما قدم ذكر السر على ذكر الجهر لأن المؤثر في الفعل هو بمجموع القدرة مع الداعي ، فالداعية التي هي من باب السر هي المؤثرة في أعمال الجوارح المسماة بالجهر ، وقد ثبتت أن العلم بالعلة علة للعلم بالمعلول ، والعلة متقدمة على المعلول ، والمتقدم بالذات يجب تقديمها بحسب اللفظ .

**﴿ المسألة الثالثة ﴾** قوله ( ويعلم ما تكسبون ) فيه سؤال : وهو أن الأفعال إما أفعال القلوب وهي المسماة بالسر ، وإما أعمال الجوارح وهي المسماة بالجهر . فالأفعال لا تخرج عن السر والجهر فكان قوله ( ويعلم ما تكسبون ) يقتضي عطف الشيء على نفسه ، وأنه فاسد .

والجواب : يجب حمل قوله ( ما تكسبون ) على ما يستحقه الإنسان على فعله من ثواب وعقاب والحاصل أنه محمول على المكتسب كما يقال : هذا المال كسب فلان أي مكتسبة ، ولا يجوز حمله على نفس الكسب ، وإلا لزم عطف الشيء على نفسه على ما ذكرناه في السؤال .

**﴿ المسألة الرابعة ﴾** الآية تدل على كون الإنسان مكتسباً للفعل والكسب هو الفعل المفضي إلى اجتلاب نفع أو دفع ضر ، ولهذا السبب لا يوصف فعل الله بأنه كسب لكونه تعالى منزهاً عن جلب النفع ودفع الضرار والله أعلم .

وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ آيَةٍ مِّنْ رَّبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعَرِّضِينَ ﴿٢﴾ فَقَدْ كَذَّبُوا  
بِالْحَقِّ لِمَا جَاءَهُمْ فَسُوفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَيْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿٣﴾

قوله تعالى ﴿٢﴾ وما تأييهم من آية من آيات ربهم إلا كانوا عنها معرضين ﴿٢﴾ .

إعلم أنه تعالى لما تكلم ، أولاً : في التوحيد ، وثانياً : في المعاد ، وثالثاً : فيما يقرر هذين المطلوبين ذكر بعده ما يتعلق بتقرير النبوة وبدأ فيه بأن بين كون هؤلاء الكفار معرضين عن تأمل الدلائل ، غير ملتفتين إليها وهذه الآية تدل على أن التقليد باطل . والتأمل في الدلائل واجب . ولو لا ذلك لما ذم الله المعرضين عن الدلائل . قال الواحدي رحمه الله؛ من في قوله (من آية) لاستغراق الجنس الذي يقع في النفي كقولك ما أتاني من أحد والثانية وهي قوله (من آيات ربهم) للتبعيض والمعنى وما يظهر لهم دليل قط من الأدلة التي يجب فيها النظر والاعتبار إلا كانوا عنه معرضين .

قوله تعالى ﴿٣﴾ فقد كذبوا بالحق لما جاءهم فسوف يأتيهم أنباء ما كانوا به يستهزئون ﴿٣﴾ .

إعلم أنه تعالى : رتب أحوال هؤلاء الكفار على ثلاثة مراتب ، فالمرتبة الأولى : كونهم معرضين عن التأمل في الدلائل والتفكير في البينات ، والمرتبة الثانية : كونهم مكذبين بها وهذه المرتبة أزيد مما قبلها ، لأن المعرض عن الشيء قد لا يكون مكذباً به ، بل يكون غافلاً عنه غير متعرض له ، فإذا صار مكذباً به فقد زاد على الاعراض ، والمرتبة الثالثة : كونهم مستهزئين بها لأن المكذب بالشيء قد لا يبلغ تكذيبه به إلى حد الاستهزاء ، فإذا بلغ إلى هذا الحد فقد بلغ الغاية القصوى في الانكار ، فيين تعالى أن أولئك الكفار وصلوا إلى هذه المراتب الثلاثة على هذا الترتيب . واختلفوا في المراد بالحق فقيل إنه العجزات : قال ابن مسعود : انشق القمر بمكة وانفلق فلقتين فذهبت فلقة وبقيت فلقة ، وقيل إنه القرآن ، وقيل : إنه محمد صلى الله عليه وسلم وقيل إنه الشرع الذي أتى به محمد صلى الله عليه وسلم والأحكام التي جاء بها محمد صلى الله عليه وسلم وقيل إنه الوعيد ، الذي يرغبهم به تارة ويحذرهم بسببه أخرى ، والأولى دخول الكل فيه .

وأما قوله تعالى ﴿٣﴾ فسوف يأتيهم أنباء ما كانوا به يستهزئون ﴿٣﴾ المراد منه الوعيد والزجر عن ذلك الاستهزاء ، فيجب أن يكون المراد بالأنباء الأنبياء لا نفس الأنبياء بل العذاب الذي أنبأ الله تعالى به ونظيره قوله تعالى (ولتعلمن نباء بعد حين) والحكيم إذا توعد فربما قال

ستعرف نبأ هذا الأمر إذا نزل بك ما تحذره ، وإنما كان كذلك لأن الغرض بالخبر الذي هو الوعيد حصول العلم بالعقاب الذي ينزل نفس العقاب إذا نزل يتحقق ذلك الخبر ، حتى تزول عنه الشبهة . ثم المراد من هذا العذاب يحتمل أن يكون عذاب الدنيا ، وهو الذي ظهر يوم بدر ويحتمل أن يكون عذاب الآخرة .

قوله تعالى «أَلَمْ يرَاكُمْ أَهْلَكُنَا مِنْ قَبْلِهِمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمْكِنْ لَكُمْ وَأَرْسَلْنَا أَسْمَاءَ عَلَيْهِمْ مَدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنَانَ أَخْرِينَ» .

إعلم أن الله تعالى لما منعهم عن ذلك الاعراض والتكذيب والاستهزاء بالتهديد والوعيد أتبعه بما يجري مجرى الموعظة والنصيحة في هذا الباب فوعظهم بسائر القرون الماضية، كقوم نوح وعاد وثمود وقوم لوط وقبيلة شعيب وفرعون وغيرهم .

فإن قيل : ما القرن ؟ قلنا قالوا الواحدي : القرن القوم المترنون في زمان من الدهر فالمدة التي يجتمع فيها قوم ثم يفترقون بالموت فهي قرن ، لأن الذي يأتون بعدهم أقوام آخرن افترقوا فهم قرن آخر ، والدليل عليه قوله عليه السلام « خير القرون قرني » وأشتقاقه من الأقران ، ولما كان أعمار الناس في الأكثر ستين والسبعين والثمانين لا جرم . قال بعضهم : القرن هو الستون ، وقال آخرون : هو السبعون ، وقال قوم هو الشهانون والأقرب أنه غير مقدر بزمان معين لا يقع فيه زيادة ولا تقصان ، بل المراد أهل كل عصر فإذا انتقضى منهم الأكثر قيل قد انتقضى القرن .

واعلم أن الله تعالى وصف القرون الماضية بثلاثة أنواع من الصفات :

«الصفة الأولى» قوله ( مكناهم في الأرض ما لم نمكّن لكم ) قال صاحب الكشاف ممكّن له في الأرض جعل له مكاناً ونحوه في أرض له ومنه قوله تعالى ( أنا مكن الله في الأرض أو لم نمكّن لهم ) وأما مكتته في الأرض ، فمعناه أثبته فيها ومنه قوله تعالى ( ولقد مكناهم فيها إن مكناكم فيه ) ولتقارب المعنيين جمع الله بينهما في قوله ( مكناهم في الأرض ما لم نمكّن لكم )

والمعنى لم نعط أهل مكة مثل ما أعطينا عاداً وثمود وغيرهم من البسطة في الأجسام والمسعة في الأموال والاستظهار بأسباب الدنيا .

**﴿ والصفة الثانية ﴾** قوله ( وأرسلنا السباء عليهم مدراراً ) يريد الغيث والمطر ، فالسماء معناه المطر هنـا ، والمدرار الكثير الدر وأصله من قولهم در اللبن إذا أقبل على الحال منه شيء كثير فالمدرار يصلح أن يكون من نعت السحاب ، ويجوز أن يكون من نعت المطر يقال سحاب مدرار إذا تابع أمطاره . ومفعـال يحيـء في نـعـت يـرـادـ المـبـالـغـةـ فيهـ . قال مقاتل ( مدراراً ) متتابعاً مرة بعد أخرى ويستوي في المدرار المذكر والمؤنـثـ .

**﴿ والصفة الثالثة ﴾** قوله ( وجعلنا الأنـهـارـ تـجـريـ منـ تـحـتـهـمـ ) والمراد منه كثرة الـبـسـاتـينـ .

واعلم أن المقصود من هذه الأوصاف أنـهـمـ وجدـواـ منـ منـافـعـ الدـنـيـاـ أـكـثـرـ مـاـ وـجـدـهـ أـهـلـ مـكـةـ ، ثم بين تعالى أنـهـمـ معـ مـزـيدـ العـزـ فيـ الدـنـيـاـ بـهـذـهـ الـوـجـوهـ وـمـعـ كـثـرـ الـعـدـ وـالـبـسـطـةـ فيـ الـمـالـ وـالـجـسـمـ جـرـىـ عـلـيـهـمـ عـنـ الـكـفـرـ مـاـ سـمـعـتـ وـهـذـاـ الـمـعـنـىـ يـوـجـبـ الـاعـتـبـارـ وـالـانـتـبـاهـ مـنـ نـوـمـ الـغـفـلـةـ وـرـقـدـةـ الـجـهـالـةـ بـقـيـ هـنـاـ سـؤـالـاتـ :

**﴿ السـؤـالـ الـأـوـلـ ﴾** ليس في هذا الكلام إلا أنـهـمـ هـلـكـواـ إـلـاـ أـنـ هـذـاـ الـهـلاـكـ غـيرـ مـخـتـصـ بـهـمـ بلـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـمـؤـمـنـونـ كـلـهـمـ أـيـضاـ قـدـ هـلـكـواـ فـكـيـفـ يـحـسـنـ إـيـرـادـ هـذـاـ الـكـلـامـ فيـ مـعـرـضـ الزـجـرـ عنـ الـكـفـرـ مـعـ أـنـ مـشـتـرـكـ فـيـهـ بـيـنـ الـكـافـرـ وـبـيـنـ غـيـرـهـ .

والجواب : ليس المقصود منه الزجر بمجرد الموت والهلاك ، بل المقصود أنـهـمـ باعـواـ الدـيـنـ بـالـدـنـيـاـ فـقـاتـهـمـ وـبـقـواـ فيـ الـعـذـابـ الشـدـيدـ بـسـبـبـ الـحرـمانـ عـنـ الـدـيـنـ . وهذا المعنى غيرـ مشـتـرـكـ فـيـهـ بـيـنـ الـكـافـرـ وـالـمـؤـمـنـ .

**﴿ السـؤـالـ الثـانـيـ ﴾** كيف قال ( أـلـمـ يـرـواـ ) معـ أـنـ الـقـوـمـ مـاـ كـانـواـ مـقـرـينـ بـصـدـقـ مـحـمـدـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـيـهـ يـخـبـرـ عـنـهـ وـهـمـ أـيـضاـ مـاـ شـاهـدـواـ وـقـائـعـ الـأـمـمـ السـالـفـةـ .

والجواب : أنـ أـقـاصـيـصـ الـمـتـقـدـمـينـ مشـهـورـةـ بـيـنـ الـخـلـقـ فـيـبـعـدـ أـنـ يـقـالـ إـنـهـمـ مـاـ سـمـعـواـ هـذـهـ الـحـكاـيـاتـ وـلـمـ جـرـدـ سـيـاعـهـاـ يـكـفـيـ فـيـ الـاعـتـبـارـ .

**﴿ وـالـسـؤـالـ الثـالـثـ ﴾** ماـ الـفـائـدـةـ فـيـ ذـكـرـ إـنـشـاءـ قـرـنـ آخـرـينـ بـعـدـهـمـ .

والجواب : أنـ الـفـائـدـةـ هيـ التـنبـيـهـ عـلـيـهـ أـنـ تـعـالـيـ لـاـ يـتـعـاظـمـهـ أـنـ يـهـلـكـهـمـ وـيـخـلـيـ بـلـادـهـمـ مـنـهـمـ ، فإـنهـ قادرـ عـلـيـهـ أـنـ يـنـشـئـ مـكـانـهـمـ قـوـماـ آخـرـينـ يـعـمـرـ بـهـمـ بـلـادـهـمـ كـفـولـهـ ( وـلـاـ يـخـافـ

وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ  
مُّبِينٌ ﴿١٦٩﴾

عقبها ) والله أعلم .

قوله تعالى ﴿ ولو نزلنا عليك كتاباً في قرطاس فلمسوه بأيديهم لقال الذين كفروا إن هذا إلا سحر مبين ﴾ .

إعلم أن الذين يتمردون عن قبول دعوة الأنبياء طوائف كثيرة ، فالطائفة الأولى الذين بالغوا في حب الدنيا وطلب لذاتها وشهواتها إلى أن استغرقوا فيها واغتنموا وجданها ، فصار ذلك مانعاً لهم عن قبول دعوة الأنبياء ، وهم الذين ذكرهم الله تعالى في الآية المتقدمة وبين أن لذات الدنيا ذاهبة وعذاب الكفر باق ، وليس من العقل تحمل العقاب الدائم لأجل اللذات المنقرضة الخسيسة ، والطائفة الثانية الذين يحملون معجزات الأنبياء عليهم السلام ، على أنها من باب السحر لا من باب المعجزة ، هؤلاء الذين ذكرهم الله تعالى في هذه الآية وهنها مسائل .

﴿ المسألة الأولى ﴾ بين الله تعالى في هذه الآية أن هؤلاء الكفار لو أنهم شاهدوا نزول كتاب من السماء دفعه واحدة عليك يا محمد لم يؤمنوا به ، بل حملوه على أنه سحر وخرقة ، والمراد من قوله ( في قرطاس ) أنه لو نزل الكتاب جملة واحدة في صحيفة واحدة ، فرأوه ولمسوه وشاهدوه عياناً لطعنوا فيه وقالوا أنه سحر .

فإن قيل : ظهور الكتاب وزواله من السماء هل هو من باب المعجزات أم لا ، فإن لم يكن من باب المعجزات لم يكن إنكارهم للدلائل على النبوة منكراً ، ولا يجوز أن يقال : أنه من باب المعجزات لأن الملك يقدر على إزالته من السماء ، وقبل الإيمان بصدق الأنبياء والرسل لم تكن عصمة الملائكة معلومة ، وقبل الإيمان بالرسل ، لا شك أنا نجوز أن يكون نزول ذلك الكتاب من السماء من قبل بعض الجن والشياطين ، أو من قبل بعض الملائكة الذين لم تثبت عصمتهم ، وإذا كان هذا التجويز قائماً فقد خرج نزول الكتاب من السماء عن كونه دليلاً على الصدق .

قلنا : ليس المقصود ما ذكرتم ، بل المقصود أنهم إذا رأوه بقوا شاكين فيه ، وقالوا : إنما سكرت أبصارنا ، فإذا لمسوه بأيديهم فقد يقوى الارتكاب البصري بالارتكاب اللبني ، وبلغ

وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْأَنْزَلْنَا مَلَكًا لَقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ ﴿٤٦﴾ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا بَلْ جَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَمْ يَبْسُطْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ ﴿٤٧﴾

الغاية في الظهور والقوة ، ثم هؤلاء يقولون شاكين في أن ذلك الذي رأوه ويسوه هل هو موجود أم لا ، وذلك يدل على أنهم بلغوا في الجهة إلى حد السفسطة ، فهذا هو المقصود من الآية لا ما ذكرتم والله أعلم .

﴿ المسألة الثانية ﴾ قال القاضي : دلت هذه الآية على أنه لا يجوز من الله تعالى أن يمنع العبد لطفاً . علم أنه لوفعله لأن عنده لأنه بين أنه إنما لا ينزل هذا الكتاب من حيث أنه لو أنزله لقالوا هذا القول ، ولا يجوز أن يخبر بذلك إلا والمعلوم أنهم لو قبلوه وأمنوا به لأنزله لا محالة . فثبتت بهذا وجوب اللطف ، ولقاتل أن يقول : إن قوله لو أنزل الله عليهم هذا الكتاب لقالوا هذا القول لا يدل على أنه تعالى ينزله عليهم ، لولم يقولوا هذا القول إلا على سبيل دليل الخطاب ، وهو عنده ليس بحجة ، وأيضاً فليس كل ما فعله الله وجب عليه ذلك ، وهذه الآية إن دلت فإنما تدل على الواقع لا على وجوب الواقع والله أعلم .

قوله تعالى ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا لَقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا بَلْ جَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَمْ يَبْسُطْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ ﴾ .

إعلم أن هذا النوع الثالث من شبه منكري النبوات . فإنهم يقولون : لو بعث الله إلى الخلق رسولاً لوجب أن يكون ذلك الرسول واحداً من الملائكة . فإنهم إذا كانوا من زمرة الملائكة كانت علومهم أكثر ، وقدرتهم أشد ، ومهابتهم أعظم ، وامتيازهم عن الخلق أكمل ، والشبهات والشكوك في نبوتهم ورسالتهم أقل . والحكيم إذا أراد تحصيل مفهم فكل شيء كان أشد إضفاء إلى تحصيل ذلك المطلوب كان أولى . فلما كان وقوع الشبهات في نبوة الملائكة أقل ، وجب لوبعث الله رسولاً إلى الخلق أن يكون ذلك الرسول من الملائكة . هذا هو المراد من قوله تعالى ( وقالوا لولا أنزل عليه ملك ) .

واعلم أنه تعالى أجاب عن هذه الشبهة من وجهين : أما الأول : فقوله ( ولو أنزلنا ملكاً لقضى الأمر ) ومعنى القضاء الاتمام والالتزام . وقد ذكرنا معانى القضاء في سورة البقرة . ثم هنا وجوه : الأول : أن إزال الملك على البشر آية باهرة ، فبتقدير إزال الملك على هؤلاء الكفار فربما لم يؤمنوا كما قال ( ولو أننا نزلنا إليهم الملائكة ) إلى قوله ( ما كانوا ليؤمنوا إلا أن

يشاء الله ) وإذا لم يؤمنوا وجب إهلاكهم بعذاب الاستئصال ، فإن سنة الله جارية بأن عند ظهور الآية الظاهرة إن لم يؤمنوا جاءهم عذاب الاستئصال ، فههنا ما أنزل الله تعالى الملك إليهم لئلا يستحقوا هذا العذاب . والوجه الثاني : أنهم إذا شاهدوا الملك زفت أرواحهم من هول ما يشهدون ، وتقريره : أن الأدمي إذا رأى الملك فاما أن يراه على صورته الأصلية أو على صورة البشر . فإن كان الأول لم يبق الأدمي حياً ، لا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى جبريل عليه السلام على صورته الأصلية غشي عليه ، وإن كان الثاني فحينئذ يكون المرئي شخصاً على صورة البشر ، وذلك لا يتفاوت الحال فيه سواء كان هو في نفسه ملكاً أو بشرًا . لا ترى أن جميع الرسل عاينوا الملائكة في صورة البشر كأضيفاف إبراهيم ، وأضيفاف لوط ، وكالذين تصوروا المحراب ، وكجبريل حيث تمثل لمريم بشرًا سوياً . والوجه الثالث : إن إنزال الملك آية باهرة جارية مجرى الإجلاء ، وإزالة الاختيار ، وذلك مخل بصحة التكليف . الوجه الرابع : أن إنزال الملك وإن كان يدفع الشبهات المذكورة إلا أنه يقوى الشبهات من وجه آخر ، وذلك لأن أي معجزة ظهرت عليه قالوا هذا فعلك فعلته باختيارك وقدرتك ، ولو حصل لنا مثل ما حصل لك من القدرة والقوة والعلم لفعلنا مثل ما فعلته أنت ، فعلمنا أن إنزال الملك وإن كان يدفع الشبهة من الوجه المذكورة لكنه يقوى الشبهة من هذه الوجوه .

وأما قوله ﴿ ثم لا ينظرون ﴾ فالفائدة في الكلمة « ثم » التنبيه على أن عدم الانتظار أشد من قضاء الأمر ، لأن مفاجأة الشدة أشد من نفس الشدة . وأما الثاني : فقوله ( ولو جعلناه ملكاً بجعلناه رجلاً ) أي بجعلناه في سورة البشر . والحكمة فيه أمور : أحدها : أن الجنس إلى الجنس أميل . وثانيها ؛ أن البشر لا يطيق رؤية الملك ، وثالثها : أن طاعات الملائكة قوية فيستحقرن طاعة البشر ، وربما لا يعذر وهم في الاقدام على المعاصي . ورابعها : أن النبوة فضل من الله فيختص بها من يشاء من عباده ، سواء كان ملكاً أو بشرًا .

ثم قال ( ولليسنا عليهم ما يلبسون ) قال الواحدى : يقال ليست الأمر على القوم ألبسه لبساً إذا شبته عليهم وجعلته مشكلاً ، وأصله من التستر بالثوب ، ومنه لبس الثوب لأنه يفيد ستر النفس والمعنى أنا إذا جعلنا الملك في صورة البشر فهم يظنون كون ذلك الملك بشرًا فيعود سؤالهم أنا لا نرضى بر رسالة هذا الشخص . وتحقيق الكلام أن الله لو فعل ذلك لصار فعل الله نظيراً لفعلهم في التلبيس ، وإنما كان ذلك تلبيساً لأن الناس يظنون أنه بشرط أنه ليس كذلك ، وإنما كان فعلهم تلبيساً لأنهم يقولون لقومهم أنه بشر مثلكم والبشر لا يكون رسولًا من عند الله تعالى .

وَلَقَدِ اسْتَهْزَىٰ بِرُسُلٍ مِّنْ قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦﴾ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عِقَبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴿٧﴾

قوله تعالى ﴿ ولقد استهزئ برسل من قبلك فحاقد بالذين سخروا منهم ما كانوا به يستهزؤن ﴾ .

إعلم أن بعض الأقوام الذين كانوا يقولون إن رسول الله يجب أن يكون ملكاً من الملائكة كانوا يقولون هذا الكلام على سبيل الاستهزاء ، وكان يضيق قلب الرسول عند سماعه فذكر ذلك ليصير سبباً للتحفيظ عن القلب لأن أحداً ما يخف عن القلب المشاركة في سبب المحنـة والغم . فكانه قيل له إن هذه الأنواع الكثيرة من سوء الأدب التي يعاملونك بها قد كانت موجودة فيسائر القرون مع أنبيائهم ، فلست أنت فريداً في هذا الطريق . و قوله ( فحاقد بالذين سخروا منهم ) الآية ونظيره قوله ( ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله ) وفي تفسيره وجوه كثيرة لأهل اللغة . وهي بأسراها متقاربة . قال النضر : وجوب عليهم . قال الليث «الحقيقة» ما حاقد بالانسان من مكر أو سوء يعمله فنزل ذلك به ، يقول أحـاق الله بهـم مكرهم وحاقد بهـم ، وقال الفراء « حاقد بهـم » عـاد عـلـيـهـم ، وقيل « حـاقـ بهـم » حلـ بهـم ذلك . وقال الزجاج « حـاقـ » أي أحـاطـ . قال الأزهري : فـسرـ الزـجاجـ « حـاقـ » بـمعـنىـ أحـاطـ وكانـ مـأخذـهـ منـ الحـقـوقـ وـهـوـ مـاـ اـسـتـدارـ بـالـكـمـرـةـ . وفيـ الآـيـةـ بـحـثـ آخرـ وـهـوـ آنـ لـفـظـةـ « ماـ » فيـ قولـهـ ( ماـ كانـواـ بـهـ يـسـتـهـزـؤـنـ ) فيـهاـ قولـانـ : الأولـ : أنـ المرـادـ بـهـ القرآنـ وـالـشـرـعـ وـهـوـ مـاـ جـاءـ بـهـ محمدـ عـلـيـهـ السـلـامـ . وـعـلـىـ هـذـاـ التـقـدـيرـ فـتـصـيـرـ هـذـهـ الآـيـةـ مـنـ بـابـ حـذـفـ المـضـافـ ، وـالتـقـدـيرـ فـحـاقـ بـهـمـ عـقـابـ مـاـ كانـواـ بـهـ يـسـتـهـزـؤـنـ .

﴿ والقول الثاني ﴾ أن المراد به أنهم كانوا يستهزؤن بالعذاب الذي كان يخوفهم الرسول بنزوله وعلى هذا التقدير فلا حاجة إلى هذا الأنصار .

قوله تعالى ( قل سيروا في الأرض ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين ) .

إعلم أنه تعالى كما صبر رسوله بالأية الأولى ، فكذلك حذر القوم بهذه الآية ، وقال لرسوله قل لهم لا تغتروا بما وجدتم من الدنيا وطبياتها ووصلتم إليه من لذاتها وشهواتها ، بل

**قُلْ لِمَنْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ اللَّهُ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْحَمَةً  
لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ أَذْلَانَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٩﴾**

سيروا في الأرض لتعرفوا صحة ما أخبركم الرسول عنه من نزول العذاب على الذين كذبوا الرسل في الأزمنة السالفة ، فإنكم عند السير في الأرض والسفر في البلاد لا بد وأن تشاهدو تلك الآثار ، فيكمل الاعتبار ، ويقوى الاستبصار .

فإن قيل : ما الفرق بين قوله (فانظروا) وبين قوله (ثم انظروا) .

قلنا : قوله (فانظروا) يدل على أنه تعالى جعل النظر سبباً عن السير ، فكأنه قيل : سيروا لأجل النظر ولا تسيروا سير الغافلين .

وأما قوله ﴿ سيروا في الأرض ثم انظروا ﴾ فمعناه إباحة السير في الأرض للتجارة وغيرها من المنافع ، وإيجاب النظر في آثار الملوكين ، ثم نبه الله تعالى على هذا الفرق بكلمة (ثم) لتباعد ما بين الواجب والمباح . والله أعلم .

قوله تعالى ﴿ قل لمن ما في السموات والأرض قل الله كتب على نفسه الرحمة ليجمعنكم إلى يوم القيمة لا ريب فيه الذين خسروا أنفسهم فهم لا يؤمنون ﴾ .

وفي الآية مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ إعلم أن المقصود من تقرير هذه الآية تقرير إثبات الصانع ، وتقرير المعاد وتقرير النبوة . وبيانه أن أحوال العالم العلوى والسفلى يدل على أن جميع هذه الأجسام موصوفة بصفات كان يجوز عليها اتصافها بأضدادها ومقابلاتها ، ومتى كان كذلك ، فاختصاص كل جزء من الأجزاء الجسمانية بصفته المعينة لا بد وأن يكون لأجل الصانع الحكيم القادر المختار خصه بتلك الصفة المعينة . فهذا يدل على أن العالم مع كل ما فيه مملوك لله تعالى .

وإذا ثبت هذا ، ثبت كونه قادرًا على الاعادة والخشر والنشر ، لأن التركيب الأول إنما حصل لكونه تعالى قادرًا على كل الممكنات ، عالمًا بكل المعلومات ، وهذه القدرة والعلم يمتنع زوالهما ، فوجب صحة الاعادة ثانية . وأيضاً ثبت أنه تعالى ملك مطاع ، والملك المطاع من له الأمر والنهي على عبيده ، ولا بد من مبلغ ، وذلك يدل على أن بعثة الأنبياء والرسل من الله

تعالى إلى الخلق غير ممتنع . فثبتت أن هذه الآية وافية بإثبات هذه المطالب الثلاثة . ولما سبق ذكر هذه المسائل الثلاثة ، ذكر الله بعدها هذه الآية لتكون مقررة لمجموع تلك المطالب من الوجه الذي شرحناه والله أعلم .

**﴿المسألة الثانية﴾** قوله تعالى ( قل لمن ما في السموات والأرض ) سؤال . قوله ( قل لله ) جواب فقد أمره الله تعالى بالسؤال أولاً ثم بالجواب ثانياً . وهذا إنما يحسن في الموضوع الذي يكون الجواب قد بلغ في الظهور إلى حيث لا يقدر على إنكاره منكر ، ولا يقدر على دفعه دافع . ولما بينا أن آثار الحدوث والامكان ظاهرة في ذات جميع الأجسام وفي جميع صفاتها ، لا جرم كان الاعتراف بأنها بأسرها ملك الله تعالى وملك له ومخل تصرفه وقدرته . لا جرم أمره بالسؤال أولاً ثم بالجواب ثانياً ، ليدل ذلك على أن الاقرار بهذا المعنى مما لا سبيل إلى دفعه البينة . وأيضاً فالقوم كانوا معترفين بأن كل العالم ملك الله ، وملكه تحت تصرفه وقهره وقدرته بهذا المعنى كما قال ( ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله ) ثم إنه تعالى لما بين بهذا الطريق كمال إلهيته وقدرته ونفذ تصرفه في عالم المخلوقات بالكلية ، أردفه بكلمال رحمته وإحسانه إلى الخلق فقال ( كتب على نفسه الرحمة ) فكأنه تعالى قال : إنه لم يرض من نفسه بأن لا ينعم ولا بأن يعد بالأنعام ، بل أبداً ينعم وأبداً يعد في المستقبل بالأنعم ، ومع ذلك فقد كتب على نفسه ذلك وأوجبه إيجاب الفضل والكرم . واختلفو في المراد بهذه الرحمة فقال بعضهم : تلك الرحمة هي أنه تعالى يمهلهم مدة عمرهم ويرفع عنهم عذاب الاستعمال ولا يعجلهم بالعقوبة في الدنيا . وقيل إن المراد أنه كتب على نفسه الرحمة لمن ترك التكذيب بالرسل وتاب وأناب وصدقهم وقبل شريعتهم .

واعلم أنه جاءت الأخبار الكثيرة في سعة رحمة الله تعالى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « لما فرغ الله من الخلق كتب كتاباً إن رحمتي سبقت غضبي » .

فإن قيل : الرحمة هي إرادة الخير ، والغضب هو إرادة الانتقام ، وظاهر هذا الخبر يقتضي كون إحدى الإرادتين سابقة على الأخرى ، والمبوق بالغير محدث ، فهذا يقتضي كون إرادة الله تعالى محدثة .

قلنا : المراد بهذا السبق سبق الكثرة لا سبق الزمان . وعن سليمان أنه تعالى لما خلق السماء والأرض خلق مائة رحمة ، كل رحمة ملء ما بين السماء والأرض ، فعنده تسع وتسعون رحمة ، وقسم رحمة واحدة بين الخلاائق ، فيها يتعاطفون ويترحمون ، فإذا كان آخر الأمر قصرها على المتقين .

**﴿ أما قوله ﴿ ليجمعنكم إلى يوم القيمة ﴾ فيه أبحاث : الأول : « اللام » في قوله ( ليجمعنكم ) لام قسم مضمر ، والتقدير : والله ليجمعنكم .**

**﴿ البحث الثاني ﴾ اختلفوا في أن هذا الكلام مبتدأ أو متعلق بما قبله . فقال بعضهم أنه كلام مبتدأ ، وذلك لأنه تعالى بين كمال إلهيته بقوله ( قل لمن ما في السموات والأرض قل الله ) ثم بين تعالى أنه يرحمهم في الدنيا بالامهال ودفع عذاب الاستئصال ، وبين أنه يجمعهم إلى يوم القيمة ، فقوله ( كتب على نفسه الرحمة ) أنه يهلكم وقوله ( ليجمعنكم إلى يوم القيمة ) أنه لا يهلكم بل يحشرهم ويحاسبهم على كل ما فعلوا .**

**﴿ والقول الثاني ﴾ أنه متعلق بما قبله والتقدير : كتب ربكم على نفسه الرحمة . وكتب ربكم على نفسه ليجمعنكم إلى يوم القيمة .**

وقيل : أنه لما قال ( كتب ربكم على نفسه الرحمة ) فكأنه قيل : وما تملك الرحمة ؟  
فقيل : إنه تعالى ( ليجمعنكم إلى يوم القيمة ) وذلك لأنه لولا خوف العذاب يوم القيمة لحصل المهرج والمرج ولارتفع الضبط وكثير الخبط ، فصار التهديد بيوم القيمة من أعظم أسباب الرحمة في الدنيا ، فكان قوله ( ليجمعنكم إلى يوم القيمة ) كالتفسير لقوله ( كتب ربكم على نفسه الرحمة ) .

**﴿ البحث الثالث ﴾ أن قوله ( قل لمن ما في السموات والأرض قل الله ) كلام ورد على لفظ الغيبة . وقوله ( ليجمعنكم إلى يوم القيمة ) كلام ورد على سبيل المخاطبة . والمقصود منه التأكيد في التهديد ، كأنه قيل : لما علمتم أن كل ما في السموات والأرض لله وملكه ، وقد علمتم أن الملك الحكيم لا يحمل أمر رعيته ولا يجوز في حكمته أن يسوى بين المطيع وال العاصي وبين المشتغل بالخدمة والعرض عنها ، فهلا علمتم أنه يقيم القيمة ويحضر الخلائق ويحاسبهم في الكل ؟**

**﴿ البحث الرابع ﴾ أن كلمة « إلى » في قوله ( إلى يوم القيمة ) فيها أقوال : الأول : أنها صلة والتقدير : ليجمعنكم يوم القيمة . وقيل : « إلى » يعني في أي ليجمعنكم في يوم القيمة .**

وقيل : فيه حذف أي ليجمعنكم إلى المحشر في يوم القيمة ، لأن الجمع يكون إلى المكان لا إلى الزمان . وقيل : ليجمعنكم في الدنيا بخلقكم قرناً بعد قرن إلى يوم القيمة .

**﴿ أما قوله ﴿ الذين خسروا أنفسهم فهم لا يؤمنون ﴾ فيه أبحاث : الأول : في هذه الآية**

وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي الْلَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٢﴾ قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَخْذُ وَلِيًّا  
 فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ  
 مِنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣﴾ قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنَّ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ  
 يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾

قولان : الأول : أن قوله (الذين) موضعه نصب على البدل من الضمير في قوله (ليجتمعنكم) والمعنى ليجتمعن هؤلاء المشركين الذين خسروا أنفسهم وهو قول الأخفش . والثاني : وهو قول الزجاج ، أن قوله (الذين خسروا أنفسهم) رفع بالابتداء ، وقوله (فهم لا يؤمنون) خبره ، لأن قوله (ليجتمعنكم) مشتمل على الكل ، على الذين خسروا أنفسهم وعلى غيرهم «والفاء» في قوله (فهم) يفيد معنى الشرط والجزاء ، كقولهم : الذي يكرمني فله درهم ، لأن الدرهم وجب بالاكرام فكان الاقرام شرطاً والدرهم جزاء .

فإن قيل : ظاهر اللفظ يدل على أن خسارتهم سبب لعدم إيمانهم ، والأمر على العكس .

قلنا : هذا يدل على أن سبق القضاء بالخسران والخذلان ، هو الذي حملهم على الامتناع من الإيمان ، وذلك عين مذهب أهل السنة .

قوله تعالى ﴿وله ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم . قل أغير الله اتخذ ولبياً فاطر السموات والأرض وهو يطعم ولا يطعم قل إني أمرت أن أكون أول من أسلم ولا تكون من المشركين قل إني أخاف إن عصيت رب بي عذاب يوم عظيم﴾ .

في الآية مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ إن علم أَنْ أَحْسَنَ مَا قِيلَ فِي نَظَمِ هَذِهِ الْآيَةِ مَا ذَكَرَهُ أَبُو مُسْلِمَ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى . فَقَالَ : ذَكَرَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، إِذَا لَا مَكَانٌ سُواهُمَا . وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ ذَكَرَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِذَا لَا زَمَانٌ سُواهُمَا ، فَالزَّمَانُ وَالْمَكَانُ ظُرْفَانٌ لِلْمُحَدَّثَاتِ ، فَأَخْبَرَ سَبَحَانَهُ أَنَّهُ مَالِكُ الْمَكَانِ وَالْمَكَانِيَاتِ ، وَمَالِكُ الزَّمَانِ وَالْزَمَانِيَاتِ ، وَهَذَا بَيَانٌ فِي غَايَةِ الْجَلَالِ .

وأقول هننا دلالة أخرى ، وهو أن الابتداء وقع بذكر المكان والمكانيات ، ثم ذكر عقبيه الزمان والزمانيات ، وذلك لأن المكان والمكانيات أقرب إلى العقول والأفكار من zaman والزمانيات ، لدقائق مذكورة في العقليات الصرفة ، والتعليم الكامل هو الذي يبدأ فيه بالأظهر فالظاهر متربقاً إلى الأخفى ، فهذا ما يتعلق بوجه النظم .

**﴿المسألة الثانية﴾** قوله (وله ما سكن في الليل والنهار) يفيد الحصر والتقدير : هذه الأشياء له لا لغيره ، وهذا هو الحق لأن كل موجود فهو إما واجب لذاته ، وإما ممكن لذاته ، فالواجب لذاته ليس إلا الواحد . وما سوى ذلك الواحد ممكن . والممكن لا يوجد إلا بإيجاد الواجب لذاته ، وكل ما حصل بإيجاده وتكونينه كان ملكاً له ، فثبتت أن ما سوى ذلك الموجود الواجب فهو ملكه ومالكه فلهذا السبب قال (وله ما سكن في الليل والنهار) .

**﴿المسألة الثالثة﴾** في تفسير هذا السكون قولان : الأول : أن المراد منه الشيء الذي سكن بعد أن تحرك ، فعلى هذا ، المراد كل ما استقر في الليل والنهار من الدواب ، وجملة الحيوانات في البر والبحر وعلى هذا التقدير : قالوا في الآية محفوظ والتقدير : وله ما سكن وتحرك في الليل والنهار كقوله تعالى (سرابيل تقيكم الحر) أراد الحر والبرد فاكتفى بذكر أحدهما عن الآخر لأنه يعرف ذلك بالقرينة المذكورة ، كذلك هنا حذف ذكر الحركة ، لأن ذكر السكون يدل عليه .

**﴿والقول الثاني﴾** أنه ليس المراد من هذا السكون ما هو ضد الحركة ، بل المراد منه السكون بمعنى الحلول . كما يقال : فلان يسكن بلد كذا إذا كان محله فيه ، ومنه تعالى (وسكتم في مساكن الذين ظلموا أنفسهم) وعلى هذا التقدير : كان المراد ، وله كل ما حصل في الليل والنهار . والتقدير : كل ما حصل في الوقت والزمان سواء كان متحركاً أو ساكناً ، وهذا التفسير أولى وأكمل . والسبب فيه أن كل ما دخل تحت الليل والنهار حصد في الزمان فقد صدق عليه أنه انقضى الماضي وسيجيء المستقبل ، وذلك بشعور بالتغيير وهو الحدوث ، والحدث ينافي الأزلية والدائم ، فكل ما مر به الوقت ودخل تحت الزمان فهو حديث . وكل حادث فلا بد له من حدث ، وفاعل ذلك الفعل يجب أن يكون متقدماً عليه . والتقدير على الزمان يجب أن يكون مقدماً على الوقت والزمان . فلا تجري عليه الأوقات ولا تمر به الساعات ولا يصدق عليه أنه كان وسيكون .

واعلم أنه تعالى لما بين فيما سبق أنه ملك للمكان وجملة المكانيات وملك للزمان وجملة الزمانيات ، بين أنه سميع عليم . يسمع نداء المحتاجين ويعلم حاجات المضطرين .

والمقصود منه الرد على من يقول الإله تعالى موجب بالذات ، فنبه على أنه وإن كان مالكاً لكل المحدثات . لكنه فاعل مختار يسمع ويرى ويعلم السر وأخفى ، ولما قرر هذه المعاني قال ( قل أَغْيَرُ اللَّهَ اتَّخَذَ وَلِيًّا ) .

واعلم أنه فرق بين أن يقال ( أَغْيَرُ اللَّهَ اتَّخَذَ وَلِيًّا ) وبين أن يقال : اتَّخَذَ غَيْرَ اللَّهِ وَلِيًّا . لأن الانكار إنما حصل على اتخاذ غير الله ولیاً ، لا على اتخاذ الولي ، وقد عرفت أنهم يقدمون الأهم فالأهم الذي هم بشأنه أعني فكان قوله ( قل أَغْيَرُ اللَّهَ اتَّخَذَ وَلِيًّا ) أولى من العبارة الثانية ، ونظيره قوله تعالى ( أَفَغَيْرُ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ ) وقوله تعالى ( اللَّهُ أَذْنَ لَكُمْ ) .

ثم قال ﴿ فاطر السموات والأرض ﴾ وقرىء ( فاطر السموات ) باجتر صفة الله وبالرفع على إضمار « هو » والتنصب على المدح . وقرأ الزهري ( فطر السموات ) وعن ابن عباس : ما عرفت ( فاطر السموات ) حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر . فقال أحدهما : أنا فطرتها أي ابتدأتها . وقال ابن الأنباري : أصل الفطر شق الشيء عند ابتدائه ، فقوله ( فاطر السموات والأرض ) يزيد خالقهما ومشئهما بالتركيب الذي سببه أن يحصل فيه الشق والتلقيف عند ضم الأشياء إلى بعض ، فلما كان الأصل الشق جاز أن يكون في حال شق إصلاح . وفي حال أخرى شق إفساد . ففاطر السموات من الاصلاح لا غير . قوله ( هل ترى من فطور ) و ( إذا السماء انفطرت ) من الأفساد ، وأصلهما واحد .

ثم قال تعالى ( وهو يطعم ولا يطعم ) أي وهو الرزق لغيره ولا يرزقه أحد .

فإن قيل : كيف فسرت الاطعام بالرزق ؟ وقد قال تعالى ( ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون ) والعطف يوجب المغايرة .

قلنا : لا شك في حصول المغايرة بينها ، إلا أنه قد يحسن جعل أحدهما كنایة عن الآخر لشدة ما بينهما من المقاربة . والمقصود من الآية : أن المنافع كلها من عنده ، ولا يجوز عليه الانتفاع . وقرىء ( ولا يطعم ) بفتح الياء ، وروى ابن المأمون عن يعقوب ( وهو يطعم ولا يطعم ) على بناء الأول للمفعول والثاني للفاعل ، وعلى هذا التقدير : فالضمير عائد إلى المذكور في قوله ( أَغْيَرُ اللَّهَ ) وقرأ الأشهب ( وهو يطعم ولا يطعم ) على بنائهما للفاعل . وفسر بأن معناه : وهو يطعم ولا يستطعم . وحكى الأزهرى : أطعمت يعني استطعمت . ويجوز أن يكون المعنى : وهو يطعم تارة ولا يطعم أخرى على حسب المصالح كقوله : وهو يعطي ويمنع ، ويسيطر ويقدر ، ويعني ويفرق .

واعلم أن المذكور في صدر الآية هو المنع من اتخاذ غير الله تعالى ولية . واحتج عليه بأنه فاطر السموات والأرض وبأنه يطعم ولا يطعم . ومتى كان الأمر كذلك امتنع اتخاذ غيره ولية . أما بيان أنه فاطر السموات والأرض ، فلأننا بينما أن ما سوى الله الواحد ممكن لذاته ، والممكن لذاته لا يقع موجوداً إلا بإيجاد غيره ، فننج أن ما سوى الله فهو حاصل بإيجاده وتكوينه . فثبت أنه سبحانه هو الفاطر لكل ما سواه من الموجودات . وأما بيان أنه يطعم ولا يطعم ظاهره لأن الأطعام عبارة عن إيصال المنافع ، وعدم الاستطاع عبارة عن عدم الانتفاع . ولما كان هو المبدئ تعالى وتقديس لكل ما سواه ، كان لا محالة هو المبدئ لحصول جميع المنافع . ولما كان واجباً لذاته كان لا محالة غنياً ومتعالياً عن الانتفاع بشيء آخر . فثبت بالبرهان صحة أنه تعالى فاطر السموات والأرض ، وصحة أنه يطعم ولا يطعم ، وإذا ثبتت هذا امتنع في العقل اتخاذ غيره ولية . لأن ما سواه يحتاج في ذاته وفي جميع صفاتاته وفي جميع ما تحت يده . والحق سبحانه هو الغني لذاته . الجواب لذاته ، وترك الغني الجواب ، والذهب إلى الفقير المحتاج من نوع عنه في صريح العقل .

وإذا عرفت هذا فنقول : قد سبق في هذا الكتاب بيان أن الولي معناه الأصلي في اللغة : هو القريب . وقد ذكرنا وجوه الاشتقاقات فيه . قوله ( قل أغير الله اتخذ ولية ) يمنع من القرب من غير الله تعالى . فهذا يقتضي تزويه القلب عن الالتفات إلى غير الله تعالى ، وقطع العلاقة عن كل ما سوى الله تعالى .

ثم قال تعالى ﴿ قل إني أمرت أن أكون أول من أسلم ﴾ والسبب أن النبي صلى الله عليه وسلم سابق أمته في الإسلام لقوله ( وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين ) ولقول موسى ( سبحانك رب إلينك وأنا أول المؤمنين ) .

ثم قال ﴿ ولا تكون من المشركين ﴾ ومعناه أمرت بالإسلام ونهيت عن الشرك . ثم إنه تعالى لما بين كون رسوله مأموراً بالاسلام ثم عقبه بكونه منها عن الشرك قال بعده ( إني أخاف إن عصيت ربِّي عذاب يوم عظيم ) والمقصود أنني إن خالفته في هذا الأمر والنهي صرت مستحقة للعذاب العظيم .

فإن قيل : قوله ﴿ قل إني أخاف إن عصيت ربِّي عذاب يوم عظيم ﴾ يدل على أنه عليه السلام كان يخاف على نفسه من الكفر والعصيان ، ولو لا أن ذلك جائز عليه لما كان خائفاً .

والجواب : أن الآية لا تدل على أنه خاف على نفسه ، بل الآية تدل على أنه لو صدر عنه

مَنْ يُصْرَفَ عَنْهُ يَوْمًا مِّنْ فَقْدِ رَحْمَةٍ وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ

الكفر والمعصية فإنه يخاف . وهذا القدر لا يدل على حصول الخوف ، ومثاله قولنا : إن كانت الخمسة زوجاً كانت منقسمة بمتساوين ، وهذا لا يدل على أن الخمسة زوج . ولا على كونها منقسمة بمتساوين والله أعلم .

وقوله تعالى ﴿ إِنِّي أَخَافُ ﴾ قرأ ابن كثير ونافع (إني) بفتح الياء . وقرأ أبو عمرو والباقيون بالأرسال .

قوله تعالى ﴿ مَنْ يُصْرَفَ عَنْهُ يَوْمًا مِّنْ فَقْدِ رَحْمَةٍ وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ ﴾ وفي الآية مسائل :

﴿ المسألة الأولى﴾ اعلم أنه قرأ أبو بكر عن عاصم وحمزة والكسائي (يصرف) بفتح الياء وكسر الراء . وفاعل الصرف على هذه القراءة والضمير العائد إلى ربي من قوله (إني أخاف إن عصيت ربِّي) والتقدير : من يصرف هو عنه يومئذ العذاب . وحججة هذه القراءة قوله (فقد رحمه) فلما كان هذا فعلاً مسنداً إلى ضمير اسم الله تعالى وجوب أن يكون الأمر في تلك اللحظة الأخرى على هذا الوجه ليتحقق الفعلان ، وعلى هذا التقدير : صرف العذاب مسنداً إلى الله تعالى ، وتكون الرحمة بعد ذلك مسندة إلى الله تعالى ، وأما الباقيون فانهم قرؤاً (من يصرف عنه) على فعل مالم يسم فاعله ، والتقدير من يصرف عنه عذاب يومئذ وإنما حسن ذلك لأنَّه تعالى أضاف العذاب إلى اليوم في قوله (عذاب يوم عظيم) فلذلك أضاف الصرف إليه .

والتقدير : من يصرف عنه عذاب ذلك اليوم .

﴿ المسألة الثانية﴾ ظاهر الآية يقتضي كون ذلك اليوم مصروفاً وذلك محال ، بل المراد عذاب ذلك اليوم ، وحسن هذا الحذف لكونه معلوماً .

﴿ المسألة الثالثة﴾ دلت الآية على أن الطاعة لا توجب الثواب ، والمعصية لا توجب العقاب . لأنَّه تعالى قال (من يصرف عنه يومئذ فقد رحمه) أي كل من صرف الله عنه العذاب في ذلك اليوم فقد رحمه . وهذا إنما يحسن لو كان ذلك الصرف واقعاً على سبيل التفضل . أما لو كان واجباً مستحقاً لم يحسن أن يقال فيه أنه رحمه إلا ترى أن الذي يقع منه أن يضر العبد ، فإذا لم يضر به لا يقال انه رحمه . أما إذا حسن منه أن يضر به ولم يضر به فانه يقال انه رحمه ، فهذه الآية تدل على أن كل عقاب انصرف . وكل ثواب حصل ، فهو ابتداءً فضل واحسان من الله تعالى . وهو موافق لما يروى أن النبي ﷺ قال « والذى نفسي بيده ما من الناس أحد يدخل

وَإِن يَمْسِكَ اللَّهُ بِضَرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِن يَمْسِكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ  
 شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٧﴾ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَيْرُ ﴿٢٨﴾

الجنة بعمله ، قالوا ولا أنت يا رسول الله . قال ولا أنا الآن يتغمدني الله برحمته» ووضع يده فوق رأسه ، وطول بها صوته .

﴿المَسَأَةُ الرَّابِعَةُ﴾ قال القاضي : الآية تدل على أن من لم يعاقب في الآخرة من يصرف عنه العقاب ، فلا بد من أن يثاب . وذلك يبطل قول من يقول : ان فيمن يصرف عنه العقاب من المكلفين من لا يثاب ، لكنه يتفضل عليه .

فإن قيل : أليس من لم يعاقبه الله تعالى ويتفضل عليه فقد حصل له الفوز المبين .  
وذلك يبطل دلاله الآية على قولكم ؟

قلنا : هذا الذي ذكرتموه مدفوع من وجوه : الأول : ان التفضيل يكون كالابتداء من قبل الله تعالى ، وليس يكون ذلك مطلوبا من الفعل . والفوز هو الظفر بالمطلوب ، فلا بد وأن يفيد أمرا مطلوبا . والثاني : أن الفوز المبين لا يجوز حمله على التفضيل . بل يجب حمله على ما يقتضي مبالغة في عظم النعمة ، وذلك لا يكون إلا ثوابا . والثالث : أن الآية معطوفة على قوله (أني أخاف ان عصيت ربى عذاب يوم عظيم ) والمقابل للعذاب هو الثواب ، فيجب حمل هذه الرحمة على الثواب .

واعلم أن هذا الاستدلال ضعيف جدا وضعفه ظاهر . فلا حاجة فيه إلى الاستقصاء والله اعلم .

قوله تعالى ﴿وَإِن يَمْسِكَ اللَّهُ بِضَرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِن يَمْسِكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ  
شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ .

في الآية مسائل :

﴿المَسَأَةُ الْأُولَى﴾ اعلم أن هذا دليل آخر في بيان أنه لا يجوز للعامل ان يتخذ غير الله ولها ، وتقريره ان الضر اسم للألم والحزن والخوف وما يفضي إليها أو إلى أحدهما . والنفع اسم للذلة والسرور وما يفضي إليها أو إلى أحدهما . والخير اسم للقدر المشترك بين دفع الضر وبين حصول النفع . فإذا كان الأمر كذلك فقد ثبت الحصر في ان الانسان إما أن يكون في الضر او في

الخير لأن زوال الضر خير سواء حصل فيه اللذة أو لم تحصل . وإذا ثبتت هذا الخصر فقد بين الله تعالى أن المضار قليلها وكثيرها لا يندفع إلا بالله ، والخيرات لا يحصل قليلها وكثيرها إلا بالله . والدليل على أن الأمر كذلك ، إن الموجود إما واجب لذاته وإما ممكن لذاته . أما الواجب لذاته فواحد فيكون كل ما سواه ممكناً لذاته . والممكن لذاته لا يوجد إلا باليجاد الواجب لذاته ، وكل ما سوى الحق فهو إنما حصل باليجاد الحق وتكوينه . فثبتت أن اندفاع جميع المضار لا يحصل إلا به ، وحصول جميع الخيرات والمنافع لا يكون إلا به ، فثبت بهذه البرهان العقلي البين صحة ما دلت الآية عليه .

فإن قيل : قد نرى أن الإنسان يدفع المضار عن نفسه بماله وبأعوانه وأنصاره ، وقد يحصل الخير له بكسب نفسه وباعانة غيره ، وذلك يقبح في عموم الآية ، وأيضاً فرأس المضار هو الكفر فوجب أن يقال أنه لم يندفع إلا باعانة الله تعالى . ورأس الخيرات هو الإيمان ، فوجب أن يقال أنه لم يحصل إلا باليجاد الله تعالى ، ولو كان الأمر كذلك لوجب أن لا يستحق الإنسان بفعل الكفر عقاباً ولا بفعل الإيمان ثواباً . وأيضاً فانا نرى أن الإنسان يتغنى بأكل الدواء ويضرر بتناول السموم ، وكل ذلك يقبح في ظاهر الآية .

والجواب عن الأول : إن كل فعل يصدر عن الإنسان فاما يصدر عنه إذا دعاه الداعي اليه . لأن الفعل بدون الداعي محال ، وحصول تلك الداعية ليس إلا من الله تعالى . وعلى هذا التقدير فيكون الكل من الله تعالى . وهكذا القول في كل ما ذكرتموه من السؤالات .

﴿ المسألة الثانية ﴾ انه تعالى ذكر امساس الضر وامساس الخير ، إلا أنه ميز الأول عن الثاني بوجهين : الأول : انه تعالى قدم ذكر امساس الضر على ذكر امساس الخير ، وذلك تبنيه على أن جميع المضار لا بد وأن يحصل عقيبها الخير والسلامة . والثاني : انه قال في امساس الضر ( فلا كاشف له إلا هو ) وذكر في امساس الخير ( انه على كل شيء قدير ) فذكر في الخير كونه قادر على جميع الأشياء . وذلك يدل على أن ارادة الله تعالى لا يصلح الخيرات غالباً على ارادته لا يصلح المضار . وهذه الشبهات بأسراها دالة على أن ارادة الله تعالى جانب الرحمة غالباً ، كما قال « سبقت رحمتي غضبي » .

قوله تعالى ﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾ فيه مسائل .

﴿ المسألة الأولى ﴾ اعلم أن صفات الكمال مخصوصة في القدرة والعلم فان قالوا : كيف أهملتم وجوب الوجود .

قلنا : ذلك عين الذات لا صفة قائمه بالذات لأن الصفة القائمة بالذات مفتقرة إلى

الذات والمفتقر الى الذات مفترى الى الغير فيكون ممكنا لذاته واجبا بغيره . فيلزم حصول وجوب قبل الوجوب وذلك محال ثبت أنه عين الذات ، ثبت أن الصفات التي هي الكمالات حقيقتها هي القدرة والعلم فقوله ( وهو القاهر فوق عباده ) اشارة الى كمال القدرة ، قوله ( وهو الحكيم الخبير ) اشارة الى كمال العلم . قوله ( وهو القاهر ) يفيد الحصر ومعناه أنه لا موصوف بكمال القدرة وكمال العلم الا الحق سبحانه . وعند هذا يظهر أنه لا كامل الا هو ، وكل من سواه فهو ناقص .

إذا عرفت هذا فتقول : أما دلالة كونه قاهرا على القدرة فلانا بينما ان ما عدا الحق سبحانه ممكنا بالوجود لذاته ، والممكنا لذاته لا يتراجع وجوده على عدمه ولا عدمه على وجوده الا بترجيحه وتكوينه وايجاده وابداعه . فيكون في الحقيقة هو الذي قهر المكنات تارة في طرف ترجيع الوجود على العدم ، وتارة في طرف ترجيع العدم على الوجود . ويدخل في هذا الباب كونه قاهرا لهم بالموت والفقر والاذلال ويدخل فيه كل ما ذكره الله تعالى في قوله ( قل اللهم ما لك الملك ) الى آخر الآية . وأما كونه حكما ، فلا يمكن حله هنا على العلم لأن الخبر اشارة الى العلم فيلزم التكرار . وأنه لا يجوز ، فوجب حله على كونه حكما في أفعاله بمعنى أن أفعاله تكون محكمة متنعة آمنة من وجوه الخلل والفساد والخبر هو العالم بالشيء المروي . قال الوحداني : وتأويله أنه العالم بما يصح أن يخبر به قال : والخبر علمك بالشيء تقول : لي به خبر أي علم وأصله من الخبر لأنه طريق من طرق العلم .

﴿المسألة الثانية﴾ المشبهة استدلوا بهذه الآية على أنه تعالى موجود في الجهة التي هي فوق العالم وهو مردود ويدل عليه وجوه : الأول : أنه لو كان موجودا فوق العالم لكان إما أن يكون في الصغر بحيث لا يتميز جانب منه من جانب . وإما أن يكون ذاهباً في الأقطار متمدداً في الجهات . والأول : يقتضي أن يكون في الصغر والحقيقة كالجواهر الفرد . فلو جاز ذلك فلم لا يجوز أن يكون إلى العالم بعض الذرات المخلوطة بهما آت الواقع في كوة البيت وذلك لا يقوله عاقل ، وإن كان الثاني كان متبعاً متجزئاً ، وذلك على الله محال . والثاني : أنه إما أن يكون غير متناه من كل الجوانب فيلزم كون ذاته مخالط للقاذورات وهو باطل . أو يكون متناهياً من كل الجهات وحينئذ يصح عليه الزيادة والنقصان . وكل ما كان كذلك كان اختصاصه بمقداره المعين لتخفيض خصص ، فيكون محدثاً أو يكون متناهياً من بعض الجوانب دون البعض ، فيكون الجانب الموصوف بكونه متناهياً غير الجانب الموصوف بكونه غير متناه وذلك يوجب القسمة والتجزئة . والثالث : إما أن يفسر المكان بالسطح الحاوي أو بالبعد والخلاء . فإن كان الأول : فنقول أجسام العالم متناهية فخارج العالم لأخلاء ولا ملأ ولا مكان ولا

حيث ولا جهة ، فيمتنع حصول ذات الله تعالى فيه . وإن كان الثاني فنقول الخلاء متساوي الأجزاء في حقيقته وإذا كان كذلك ، فلو صرحت بحصول الله في جزء من أجزاء ذلك الخلاء لصريح حصوله فيسائر الأجزاء ، ولو كان كذلك لكن حصوله فيه بتخصيص مخصوص ، وكل ما كان واقعاً بالفاعل المختار فهو محدث ، فحصول ذاته في الجزء محدث . وذاته لا تنفك عن ذلك الحصول وما لا ينفك عن المحدث فهو محدث ، فيلزم كون ذاته محدثة وهو محال . والرابع : أن بعد الخلاء أمر قابل للقسمة والتجزئة ، وكل ما كان كذلك فهو ممكن لذاته ومفترق إلى الموجد ويكون موجده موجوداً قبله . فيكون ذات الله تعالى قد كانت موجودة قبل وجود الخلاء والجهة والحيز .

وإذا ثبت هذا : وبعد الحيز والجهة والخلاء وجب أن تبقى ذات الله تعالى كما كانت .  
وإلا فقد وقع التغيير في ذات الله تعالى وذلك محال .

وإذا ثبت هذا وجب القول بكونه متزهاً عن الاحياز والجهات في جميع الأوقات .  
والخامس : أنه ثبت أن العالم كره .

وإذا ثبت هذا فالذي يكون فوق رؤس أهل الري يكون تحت أقدام قوم آخرين .

وإذا ثبت هذا ، فاما أن يقال : إنه تعالى فوق أقوام بأعيانهم . أو يقال : إنه تعالى فوق الكل . والأول : باطل ، لأن كونه فوقاً لبعضهم يوجب كونه تحتاً لآخرين ، وذلك باطل . والثاني : يوجب كونه تعالى محيطاً بكرة الفلك فيصير حاصل الأمر إلى أن إله العالم هو فلك محيط بجميع الأفلاك وذلك لا ي قوله مسلم . والسادس : هو أن لفظ الفوقية في هذه الآية مسبوق بلفظ ملحوظ بلفظ آخر . أما أنها مسبوقة فلأنها مسبوقة بلفظ القاهر ، والقاهر مشعر بكمال القدرة وتمام المكنة . وأما أنها ملحوقة بلفظ فلأنها ملحوقة بقوله ( عباده ) وهذا اللفظ مشعر بالملوكيـة والمقدوريـة ، فوجب حمل تلك الفـوقيـة على فـوقيـة الـقـدرـة لا على فـوقيـة الجـهـة .

فإن قيل : ما ذكرتموه على الصـدـ من قولـكم إن قولـه ( وهو القـاهـرـ فوق عـبـادـهـ ) دـلـ علىـ كـمالـ الـقـدرـةـ . فـلـوـ حـمـلـنـاـ لـفـظـ الـفـوـقـ عـلـىـ فـوـقـيـةـ الـقـدـرـةـ لـزـمـ التـكـرارـ ، فـوـجـبـ حـمـلـهـ عـلـىـ فـوـقـيـةـ الـمـكـانـ وـالـجـهـةـ .

قلنا : ليس الأمر كما ذكرتم لأنه قد تكون الذات موصوفة بكونها قاهرة للبعض دون البعض وقوله ( فوق عباده ) دل على أن ذلك القهر القدرة عام في حق الكل . والسابع : وهو أنه تعالى : لما ذكر هذه الآية ردأ على من يتخذ غير الله ولية ، والتقدير : بأنه قال إنه تعالى فوق

قُلْ أَيْ شَيْءٌ أَكْبَرُ شَهَدَةً قُلِّ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأَوْحَى إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأَنذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَئِنَّكُمْ لَتَشَهَّدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهٌ أُخْرَى قُلْ لَا أَشْهُدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٤٩﴾

كل عباده ، ومتى كان الأمر كذلك امتنع اتخاذ غير الله ولیاً . وهذه النتيجة إنما يحسن ترتيبها على تلك الفوقيات كان المراد من تلك الفوقيه ، الفوقيه بالقدرة والقوة . أما لو كان المراد منها الفوقيه بالجهة فان ذلك لا يفيد هذا المقصود لأنه لا يلزم من مجرد كونه حاصلًا في جهة فوق أن يكون التعويل عليه في كل الأمور مفيداً وأن يكون الرجوع اليه في كل المطالب لازماً . أما إذا حملنا ذلك على فوقيه القدرة حسن ترتيب هذه النتيجة عليه ظهر بمجموع ما ذكرنا أن المراد ما ذكرناه ، لا ما ذكره أهل التشبيه والله أعلم .

قوله تعالى « قل أي شيء أكتر شهادة قل الله شهيد بيني وبينكم وأوحى إلى هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ أئنكם لتشهدون أن مع الله آلهة أخرى قل لا أشهد قل إنما هو إله واحد وإنني بريء مما تشركون ». .

في الآية مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ اعلم أن الآية تدل على أن أكبر الشهادات وأعظمها شهادة الله تعالى . ثم بين أن شهادة الله حاصلة إلا أن الآية لم تدل على أن تلك الشهادة حصلت في إثبات أي المطالب . فنقول : يمكن أن يكون المراد حصول شهادة الله في ثبوت نبوة محمد ﷺ . ويمكن أن يكون المراد حصول هذه الشهادة في ثبوت وحدانية الله تعالى .

﴿ أما الاحتال الأول ﴾ فقد روى ابن عباس أن رؤساء أهل مكة قالوا يا محمد ما وجد الله غيرك رسولا وما نرى أحداً يصدقك . وقد سألنا اليهود والنصارى عنك فزعموا أنه لا ذكر لك عندهم بالنبوة فأرنا من يشهد لك بالنبوة . فأنزل الله تعالى هذه الآية وقال قل يا محمد أي شيء أكبر شهادة من الله حتى يعترفوا بالنبوة ، فإن أكبر الأشياء شهادة هو الله سبحانه وتعالى . فإذا اعترفوا بذلك فقل إن الله شهيد لي بالنبوة لأنه أوحى إلى هذا القرآن وهذا القرآن معجز ، لأنكم أتمتم الفصحاء والبلغاء وقد عجزتم عن معارضته . فإذا كان معجزاً ، كان إظهار الله إياه على وفق دعواي شهادة من الله على كوني صادقاً في دعوي . والحاصل : أنهم طلبوا شاهداً

مقبول القول يشهد على نبوته فين تعالى أن أكبر الأشياء شهادة هو الله ، ثم بين أنه شهد له بالنبوة وهو المراد من قوله ( وأوحى إلى هذا القرآن لأندركم به ومن بلغ ) فهذا تقرير واضح .

﴿ وَمَا الْحَقَّ الْثَّانِي ﴾ وهو أن يكون المراد حصول هذه الشهادة في وحدانية الله تعالى .

فأعلم أن هذا الكلام يجب أن يكون مسبوقاً بمقيدة ، وهي أنا نقول : المطالب على أقسام ثلاثة : منها ما يمتنع إثباته بالدلائل السمعية فان كل ما يتوقف صحة السمع على صحته امتنع إثباته بالسمع ، والا لزم الدور . ومنها ما يمتنع إثباته بالعقل وهو كل شيء يصح وجوده ويصح عدمه عقلاً ، فلا امتناع في أحد الطرفين أصلاً ، فالقطع على أحد الطرفين يعنيه لا يمكن إلا بالدليل السمعي ، ومنها ما يمكن إثباته بالعقل والسمع معاً ، وهو كل أمر عقلي لا يتوقف على العلم به ، فلا جرم أمكن إثباته بالدلائل السمعية .

إذا عرفت هذا فتقول : قوله ( قل الله شهيد بيني وبينكم ) في إثبات الوحدانية والبراءة عن الشركاء والأضداد والأنداد والأمثال والأشياء .

ثم قال ( وأوحى إلى هذا القرآن لأندركم به ومن بلغ ) أي إن القول بالتوحيد هو الحق الواجب ، وأن القول بالشرك باطل مردود .

﴿ المسألة الثانية ﴾ نقل عن جهم أنه ينكر كونه تعالى شيئاً .

وأعلم أنه لا ينazuع في كونه تعالى ذاتاً موجوداً وحقيقة إلا أنه ينكر تسميته تعالى بكونه شيئاً ، فيكون هذا خلافاً في مجرد العبارة . واحتاج الجمهور على تسمية الله تعالى بالشيء بهذه الآية وتقريره أنه قال أي الأشياء أكبر شهادة . ثم ذكر في الجواب عن هذا السؤال قوله ( قل الله ) وهذا يوجب كونه تعالى شيئاً ، كما أنه لو قال : أي الناس أصدق ؟ فلو قيل : جبريل ، كان هذا الجواب خطأ لأن جبريل ليس من الناس . فكذا هئنا .

فإن قيل : قوله ( قل الله شهيد بيني وبينكم ) كلام تام مستقبل بنفسه لا تعلق له بما قبله لأن قوله ( الله ) مبتدأ ، وقوله ( شهيد بيني وبينكم ) خبره ، وهو جملة تامة مستقلة بنفسها لا تعلق لها بما قبلها .

قلنا الجواب فيه وجهين : الأول : أن نقول قوله ( قل أي شيء أكبر شهادة ) لا شك أنه سؤال ولا بد له من جواب : إما مذكور ، وإما محذوف .

فإن قلنا : الجواب مذكور : كان الجواب هو قوله (قل الله) ولهنا يتم الكلام . فاما قوله (شهيد بيني وبينكم) فهو يضم مبتدأ ، والتقدير : وهو شهيد بيني وبينكم ، وعند هذا يصح الاستدلال المذكور .

وأما إن قلنا : الجواب مخدوف . فنقول : هذا على خلاف الدليل ، وأيضاً فبتقدير أن يكون الجواب مخدوفا ، إلا أن ذلك المخدوف لا بد وأن يكون أمرا يدل المذكور عليه ويكون لائقا بذلك الموضع .

والجواب اللائق بقوله (أي شيء أكبر شهادة) هو أن يقال : هو الله ، ثم يقال بعده (الله شهيد بيني وبينكم) وعلى هذا التقدير فيصح الاستدلال بهذه الآية أيضاً على أنه تعالى يسمى باسم الشيء فهذا تمام تقرير هذا الدليل .

وفي المسألة دليل آخر وهو قوله تعالى (كل شيء هالك إلا وجهه) والمراد بوجهه ذاته ، فهذا يدل على أنه تعالى استثنى ذات نفسه من قوله (كل شيء) والمستثنى يجب أن يكون داخل تحت المستثنى منه ، فهذا يدل على أنه تعالى يسمى باسم الشيء . واحتاج جهم على فساد هذا الأسم بوجوه : الأول : قوله تعالى (ليس كمثله شيء) والمراد ليس مثل مثله شيء وذات كل شيء مثل مثل نفسه فهذا تصريح بأن الله تعالى لا يسمى باسم الشيء ولا يقال الكاف زائدة ، والتقدير : ليس مثله شيء لأن جعل الكلمة من كلمات القرآن عبثا باطلأ لا يليق بأهل الدين المصير إليه إلا عند الضرورة الشديدة . والثاني : قوله تعالى (الله خالق كل شيء) ولو كان تعالى مسمى بالشيء لزم كونه خالقا لنفسه وهو محال ، لا يقال : هذا عام دخله التخصيص لأننا نقول : إدخال التخصيص إنما يجوز في صورة نادرة شاذة لا يؤبه بها ولا يلتفت إليها ، فيجري وجودها مجرى عدمها ، فيطلق لفظ الكل على الأكثر تنبئها على أن البقية حاربة مجرى العدم ومن المعلوم أن الباري تعالى لو كان مسمى باسم الشيء لكان هو تعالى أعظم الأشياء وأشرفها ، وإطلاق لفظ الكل مع أن يكون هذا القسم خارجا عنه يكون مغض كذب ولا يكون من باب التخصيص . الثالث : التمسك بقوله (ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها) والأسم إنما يحسن لحسن مسماه وهو أن يدل على صفة من صفات الكمال ونعت من نعوت الجلال ولفظ الشيء أعم الأشياء فيكون مسماه حاصلا في أحسن الأشياء وفي أرذلها ومتى كان كذلك لم يكن المسمى بهذا اللفظ صفة من صفات الكمال ولا نعتا من نعوت الجلال . فوجب أن لا يجوز دعوة الله تعالى بهذا الأسم لأن هذا الأسم لما لم يكن من الأسماء الحسنى والله تعالى أمر بأن يدعى بالأسماء الحسنى وجب أن لا يجوز دعاء الله تعالى بهذا الأسم وكل من منع من دعاء الله

بهذا الاسم قال : إن هذا اللفظ ليس اسمها من أسماء الله تعالى ألبته . الرابع : أن اسم الشيء يتناول المدوم ، فوجب أن لا يجوز إطلاقه على الله تعالى بيان : الأول : قوله تعالى ( ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا ) سمي الشيء الذي سيفعله غدا باسم الشيء في الحال والذي سيفعله غدا يكون معدوما في الحال فدل ذلك على أن اسم الشيء يقع على المدوم .

وإذا ثبت هذا فقولنا : إنه شيء لا يفيد امتياز ذاته عن سائر الذوات بصفة معلومة ولا بخاصة متميزة . ولا يفيد كونه موجودا فيكون هذا لفظا لا يفيدفائدة في حق الله تعالى ألبته ، فكان عينا مطلقا ، فوجب أن لا يجوز إطلاقه على الله تعالى .

والجواب عن هذه الوجه أن يقال : لما تعارضت الدلائل .

فنقول : لفظ الشيء أعم الألفاظ ، ومتى صدق الخاص صدق العام ، فمتى صدق فيه كونه ذاتا وحقيقة وجوب أن يصدق عليه كونه شيئاً وذلك هو المطلوب والله أعلم .

أما قوله ( وأوحى إلى هذا القرآن لأندركم به ومن بلغ ) فالمراد أنه تعالى أوحى إلى هذا القرآن لأندركم به ، وهو خطاب لأهل مكة ، وقوله ( ومن بلغ ) عطف على المخاطبين من أهل مكة أي لأندركم به ، وأندر كل من بلغه القرآن من العرب والعجم ، وقيل من الثقلين ، وقيل : من بلغه إلى يوم القيمة ، وعن سعيد بن جير : من بلغه القرآن ، فكأنما رأى محمدا صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰتَهُ السَّلَامَ وَسَلَّمَ ، وعلى هذا التفسير فيحصل في الآية حذف ، والتقدير : وأوحى إلى هذا القرآن لأندركم به ، ومن بلغه هذا القرآن . إلا أن هذا العائد مذوق لدلالة الكلام عليه ، كما يقال الذي رأيت زيد ، والذي ضربت عمرو . وفي تفسير قوله ( ومن بلغ ) قول آخر ، وهو أن يكون قوله ( ومن بلغ ) أي ومن احتمم وبلغ حد التكليف ، وعند هذا لا يحتاج إلى إضمار العائد إلا أن الجمهر على القول الأول .

أما قوله ( أئنكم لتشهدون أن مع الله آلة أخرى قل لا أشهد قل إنما هو إله واحد وإنني بريء مما تشركون ) فنقول : فيه بحثان :

( البحث الأول ) قرأ ابن كثير : ( أينكم ) بهمزة وكسرة بعدها خفيفة مشبهة باء ساكنة بلا مد ، وأبو عمرو . وقالوا عن نافع كذلك . إلا أنه يمد والباقيون بهمزتين بلا مد .

( والبحث الثاني ) أن هذا استفهام معناه الجحد والانكار . قال الفراء : ولم يقل آخر لأن الآلة جمع والجمع يقع عليه التأنيث كما قال ( والله الأسماء الحسنة ) وقال ( فما بال القرون الأولى ) ولم يقل الأول ولا الأولين وكل ذلك صواب .

الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ الَّذِينَ خَسَرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٣﴾

ثم قال تعالى ﴿ قل لا أشهد قل إنما هو إله واحد وإنني بريء مما تشركون ﴾ .

واعلم أن هذا الكلام دال على إيجاب التوحيد والبراءة عن الشرك من ثلاثة أوجه : أولها : قوله (قل لا أشهد) أي لا أشهد بما تذكرون من إثبات الشركاء . وثانيها : قوله (قل إنما هو إله واحد) وكلمة (إنما) تفيد الحصر ، ولفظ الواحد صريح في التوحيد ونفي الشركاء . وثالثها : قوله (إنني بريء مما تشركون) وفيه تصريح بالبراءة عن إثبات الشركاء . فثبتت دلالة هذه الآية على إيجاب التوحيد بأعظم طرق البيان وأبلغ وجوه التأكيد . قال العلماء : المستحب من أسلم ابتداءً أن يأتي بالشهادتين ويتبرأ من كل دين سوى دين الإسلام . ونص الشافعي رحمه الله : على استحباب ضم التبرير إلى الشهادة لقوله (إنني بريء مما تشركون) عقيب التصريح بالتوحيد .

قوله تعالى ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ الَّذِينَ خَسَرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ .

اعلم أنا روينا في الآية الأولى أن الكفار سأלו اليهود والنصارى عن صفة محمد عليه الصلاة والسلام فأنكرروا دلالة التوراة والانجيل على نبوته ، وبين الله تعالى في الآية الأولى أن شهادة الله على صحة نبوته كافية في ثبوتها وتحقيقها ، ثم بين في هذه الآية أنهم كذبوا في قوله أنا لا نعرف محمدا عليه الصلاة والسلام ، لأنهم يعرفونه بالنبوة والرسالة كما يعرفون أبناءهم لما روى أنه لما قدم رسول الله ﷺ المدينة . قال عمر لعبد الله بن سلام : أنزل الله على نبيه هذه الآية فكيف هذه المعرفة ، فقال يا عمر . لقد عرفته فيكم حين رأيته كما أعرف ابني ولانا أشد معرفة بمحمد مني يا بني لأنني لا أدرى ما صنع النساء وأشهد أنه حق من الله تعالى .

واعلم أن ظاهر هذه الآية يقتضي أن يكون علمهم بنبوة محمد عليه الصلاة والسلام مثل علمهم بأبنائهم وفيه سؤال وهو أن يقال : المكتوب في التوراة والانجيل مجرد أنه سيخرجنبي في آخر الزمان يدعوا الخلق إلى الدين الحق ، أو المكتوب فيه هذا المعنى مع تعين الزمان والمكان والنسب والصفة والخلية والشكل ، فإن كان الأول فذلك القدر لا يدل على أن ذلك الشخص هو محمد عليه السلام ، فكيف يصح أن يقال : علمهم بنبوته مثل علمهم بأبنائهم ، وإن

وَمِنْ أَظْلَمُ مَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَبَ بِعَايَتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٧﴾ وَيَوْمَ نَحْشِرُهُمْ جِمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شَرْكَأُوكُمُ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزعمُونَ ﴿٢٨﴾

كان الثاني وجب أن يكون جميع اليهود والنصارى عالمين بالضرورة من التوراة والانجيل بكون محمد عليه الصلاة والسلام نبيا من عند الله تعالى ، والكذب على الجمع العظيم لا يجوز لأننا نعلم بالضرورة أن التوراة والانجيل ما كانا مشتملين على هذه التفاصيل التامة الكاملة ، لأن هذا التفصيل إما أن يقال : إنه كان باقيا في التوراة والانجيل حال ظهور الرسول عليه الصلاة والسلام أو يقال : إنه ما بقيت هذه التفاصيل في التوراة والانجيل في وقت ظهوره لأجل أن التحرير قد تطرق اليهما قبل ذلك ، والأول باطل لأن إخفاء مثل هذه التفاصيل التامة في كتاب وصل إلى أهل الشرق والغرب ممتنع ، والثاني أيضا باطل ، لأن على هذا التقدير لم يكن يهود ذلك الزمان ونصارى ذلك الزمان عالمين ببنوة محمد ﷺ علمهم ببنوة أبنائهم ، وحينئذ يسقط هذا الكلام .

والجواب عن الأول : أن يقال : المراد بـ«الذين آتيناهم الكتاب» اليهود والنصارى ، وهم كانوا أهلا للنظر والاستدلال ، وكانوا قد شاهدوا ظهور العجزات على الرسول عليه الصلاة والسلام ، فعرفوا بواسطة تلك العجزات كونه رسولا من عند الله ، والمقصود من تشبيه إحدى المعرفين بالمعرفة الثانية هذا القدر الذي ذكرناه .

أما قوله ﴿الذين خسروا أنفسهم فهم لا يؤمنون﴾ ففيه قولان : الأول : أن قوله (الذين) صفة للذين الأولى ، فيكون عاملها واحدا ويكون المقصود وعيد المعاندين الذين يعرفون ويتحدون . والثاني : أن قوله (الذين خسروا) وجهاً : الأول : أنهم خسروا أنفسهم بابتداء . وقوله (فهم لا يؤمنون) خبره ، وفي قوله (الذين خسروا) وجهاً : جاء في التفسير أنه ليس من كافر ولا هلاك الدائم الذي حصل لهم بسبب الكفر والثاني : جاء في التفسير أنه ليس من مؤمن إلا وله منزلة في الجنة ، فمن كفر صارت منزلته إلى من أسلم فيكون قد خسر نفسه وأهله بأن ورث منزلته غيره .

قوله تعالى ﴿وَمِنْ أَظْلَمُ مَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَبَ بِعَايَتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ وَيَوْمَ نَحْشِرُهُمْ جِمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شَرْكَأُوكُمُ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزعمُونَ﴾ .

اعلم أنه تعالى لما حكم على أولئك المتكرين بالخسران في الآية الأولى بين في هذه الآية سبب ذلك الخسaran ، وهو أمران : أحدهما : أن يفترى على الله كذبا ، وهذا الافتراء يحتمل وجوها : الأول : أن كفار مكة كانوا يقولون هذه الأصنام شركاء الله ، والله سبحانه وتعالى أمرهم بعبادتها والتقرب إليها ، وكانوا أيضا يقولون الملائكة بنات الله ، ثم نسبوا إلى الله تحريم اليحائز والسوائب . وثانيها : أن اليهود والنصارى كانوا يقولون : حصل في التوراة والإنجيل أن هاتين الشريعتين لا يتطرق إليهما النسخ والتغيير ، وأنهما لا يحييء بعدهمانبي ، وثالثها : ما ذكره الله تعالى في قوله ( وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها ) ورابعها : أن اليهود كانوا يقولون ( نحن أبناء الله وأحباؤه ) وكانوا يقولون ( لن تمسنا النار إلا أيام معدودة ) وخامسها : أن بعض الجهال منهم كان يقول : إن الله فقير ونحن أغنياء ، وأمثال هذه الأباطيل التي كانوا ينسبونها إلى الله كثيرة ، وكلها افتراء منهم على الله .

﴿ والنوع الثاني ﴾ من أسباب خسارتهم تكذيبهم بآيات الله ، والمراد منه قدحهم في معجزات محمد ﷺ ، وطعنهم فيها وإنكارهم كون القرآن معجزة قاهرة بينة ، ثم إنه تعالى لما حكى عنهم هذين الأمرتين قال ( إنه لا يفلح الظالمون ) أي لا يظفرون بمعطالهم في الدنيا وفي الآخرة بل يبقون في الحرمان والخذلان .

أما قوله ﴿ ويوم نحشرهم جمِيعا ﴾ ففي ناصب قوله ( ويوم ) أقوال : الأول : أنه مخدوف وتقديره ( ويوم نحشرهم ) كان كيت وكيت ، فترك ليبقى على الإبهام الذي هو أدخل في التخويف ، والثاني : التقدير اذكر يوم نحشرهم ، والثالث : أنه معطوف على مخدوف بأنه قيل لا يفلح الظالمون أبدا ويوم نحشرهم .

واما قوله ﴿ ثم نقول للذين أشركوا أين شركاؤكم الذين كتم تزعمون ﴾ فالقصد منه التقرير والتبيكية لا السؤال ، ويحتمل أن يكون معناه أين نفس الشركاء ، ويحتمل أن يكون المراد أين شفاعتهم لكم وانتفاعكم بهم ، وعلى كلا الوجهين : لا يكون الكلام . إلا توبيخا وتقريعا وتقريرا في نفوسهم أن الذي كانوا يظنونه مأيوس عنه ، وصار ذلك تنبية لها لهم في دار الدنيا على فساد هذه الطريقة ، والعائد على الموصول من قوله ( الذين كتم تزعمون ) مخدوف ، والتقدير : الذين كتم تزعمون انهم شفاء ، فحذف مفعول الزعم لدلالة السؤال عليه ، قال ابن عباس : وكل زعم في كتاب الله كذب .

ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتْهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾ أَنْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى «ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتْهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ أَنْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ» .

اعلم ان ه هنا مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ قرأ ابن عامر ومحض عن عاصم ثم لم تكن فتتهم بالباء المنقطة من فوق وفتتهم بالرفع ، وقرأ حمزة والكسائي ، ثم لم يكن بالياء فتتهم بالنصب ، وأما القراءة بالباء المنقطة من فوق ونصب الفتنة ، فههنا قوله أن قالوا : في محل الرفع لسكونه اسم تكن ، وإنما أنت لتأنيث الخبر كقوله من كانت أمك أولان ما قالوا : فتنة في المعنى ، ويجوز تأويله إلا أن قالوا لا مقالاتهم وأما القراءة بالياء المنقطة من تحت ، ونصب فتتهم ، فههنا قوله ان قالوا : في محل الرفع لكونه اسم يكِنْ ، وفتتهم هو الخبر . قال الواحدي : الاختيار قراءة من جعل أن قالوا) الأسم دون الخبر لأنَّ إذا وصلت بالفعل لم توصف فأشبها بامتناع وصفها المضرر ، فكما أن المظهر والمضرر ، إذا اجتمعا كان جعل المضرر اسمًا أولى من جعله خبرا ، فكذا ه هنا تقول كنت القائم ، فجعلت المضرر اسمًا والمظهر خبرا فكذا ه هنا / ونقول قراءة حمزة والكسائي : والله ربنا بنصب قوله ربنا لوجهين : أحدهما : باضمار أعني وأذكر ، والثاني : على النداء ، أي والله يا ربنا ، والباقيون بكسر الباء على انه صفة الله تعالى .

﴿المسألة الثانية﴾ قال الزجاج : تأويل هذه الآية حسن في اللغة لا يعرفه إلا من عرف معاني الكلام وتصرف العرب في ذلك ، وذلك أن الله تعالى بين كون المشركين مفتونين بشرکهم متھالکین علی حبه ، فأعلم في هذه الآية انه لم يكن افتناهم بشرکهم واقامتهم عليه ، إلا أن تبرؤا منه وتباعدوا عنه ، فحلفو انهم ما كانوا مشركين : ومثاله أن ترى انسانا يحب عاريا مذموم الطريقة فإذا وقع في مخنة بسببه تبرأ منه ، فيقال له ما كانت محبتک لفلان ، إلا أن انتفيت منه فللمراد بالفتنة ه هنا افتناهم بالأوثان ، ويتأكد هذا الوجه بما روى عطاء عن ابن عباس : انه قال ثم لم تكن فتتهم معناه شركهم في الدنيا ، وهذا القول راجع الى حذف المضاف لأن المعنى ثم لم تكن عاقبة فتتهم إلا البراءة ، ومثله قوله قولك ما كانت محبتک لفلان ، إلا أن فررت منه وتركته .

**﴿المسألة الثالثة﴾ ظاهر الآية يقتضي :** انهم حلفوا في القيامة على أنهم ما كانوا مشركين ، وهذا يقتضي اقدامهم على الكذب يوم القيمة ، وللناس فيه قولان : الأول : وهو قول أبي علي الجبائي ، والقاضي : ان أهل القيمة لا يجوز اقدامهم على الكذب . واحتاجا عليه بوجوه : الأول : ان أهل القيمة يعرفون الله تعالى بالاضطرار ، إذ لو عرفوه بالاستدلال لصار موقف القيمة دار التكليف ، وذلك باطل ، وإذا كانوا عارفين بالله على سبيل الاضطرار ، وجب أن يكونوا ملجمين إلى أن لا يفعلوا القبيح بمعنى انهم يعلمون انهم لو راموا فعل القبيح لمنعهم الله منه لأن مع زوال التكليف لولم يحصل هذا المعنى ، لكان ذلك اطلاقهم في فعل القبيح ، وأنه لا يجوز ، فثبتت أن أهل القيمة يعلمون الله بالاضطرار وثبت أنه متى كان كذلك كانوا ملجمين إلى ترك القبيح ، وذلك يقتضي انه لا يقدم أحد من أهل القيمة على فعل القبيح .

فإن قيل : لم لا يجوز ان يقال : انه لا يجوز منهم فعل القبيح ، إذا كانوا عقلاء إلا أنا نقول : لم لا يجوز ان يقال : انه وقع منهم هذا الكذب لأنهم لما عاينوا أحوال القيمة اضطربت عقولهم ، فقالوا : هذا القول الكذب عند اختلال عقولهم أو يقال : انهم نسوا كونهم مشركين في الدنيا .

والجواب عن الأول : انه تعالى لا يجوز أن يحشرهم : ويورد عليهم التوبخ بقوله (أين شركاؤكم) ثم يحكى عنهم ما يجري مجراً للاعتذار مع أنهم غير عقلاء ، لأن هذا لا يليق بحكمة الله تعالى ، وأيضاً فالمكلفوون لا بد وأن يكونوا عقلاء يوم القيمة ، ليعلموا أنهم بما يعاملهم الله به غير مظلومين .

والجواب عن الثاني : ان النسيان : لما كانوا عليه في دار الدنيا مع كمال العقل بعيد لأن العاقل لا يجوز أن ينسى مثل هذه الأحوال ، وإن بعد العهد ، وإنما يجوز أن ينسى اليسير من الأمور ولو لا أن الأمر كذلك لجوزنا أن يكون العاقل قد مارس الولايات العظيمة دهرا طويلا ، ومع ذلك فقد نسيه ، ومعلوم أن تجويزه يوجب السفسطة .

**﴿الحججة الثانية﴾** ان القوم الذين أقدموا على ذلك الكذب إما أن يقال : انهم ما كانوا عقلاء أو كانوا عقلاء ، فإن قلنا انهم ما كانوا عقلاء فهذا باطل لأنه لا يليق بحكمة الله تعالى أن يحكى كلام المجانين في معرض تهديد العذر ، وإن قلنا أنهم كانوا عقلاء فهم يعلمون أن الله تعالى عالم بأحوالهم ، مطلع على أفعالهم ويعلمون أن تجويز الكذب على الله محال ، وأنهم لا يستفيدون بذلك الكذب إلا زيادة المقت والغضب ، وإذا كان الأمر كذلك امتنع إقدامهم في مثل هذه الحالة على الكذب .

**﴿الحججة الثالثة﴾** أنهم لو كذبوا في موقف القيمة ثم حلفوا على ذلك الكذب لكانوا قد

أقدموا على هذين النوعين من القبيح والذنب وذلك يوجب العقاب ، فتصير الدار الآخرة دار التكليف ، وقد أجمعوا على أنه ليس الأمر كذلك ، وأما إن قيل إنهم لا يستحقون على ذلك الكذب ، وعلى ذلك الحلف الكاذب عقاباً وذما ، فهذا يقتضي حصول الأذن من الله تعالى في ارتكاب القبائح والذنوب ، وأنه باطل ، فثبت بهذه الوجوه أنه لا يجوز إقدام أهل القيمة على القبيح والكذب .

وإذا ثبت هذا : فعند ذلك قالوا يحمل قوله ( والله ربنا ما كنا مشركين ) أي ما كنا مشركين في اعتقادنا وظنوننا ، وذلك لأن القوم كانوا يعتقدون في أنفسهم أنهم كانوا موحدين متباعدين من الشرك .

فإن قيل : فعل هذا التقدير : يكونون صادقين فيما أخبروا عنه لأنهم أخبروا بأنهم كانوا غير مشركين عند أنفسهم ، فلماذا قال الله تعالى ( انظر كيف كذبوا على أنفسهم ) ولنا أنه ليس تحت قوله ( انظر كيف كذبوا على أنفسهم ) أنهم كذبوا فيما تقدم ذكره من قوله ( والله ربنا ما كنا مشركين ) حتى يلزمـنا هذا السؤال بل يجوز أن يكون المراد انظر كيف كذبوا على أنفسهم في دار الدنيا في أمور كانوا يخبرون عنها كقولهم : أنهم على صواب وأن ما هم عليه ليس بشرك والكذب يصح عليهم في دار الدنيا . وإنما ينفي ذلك عنهم في الآخرة ، والحاصل أن المقصود من قوله تعالى ( انظر كيف كذبوا على أنفسهم ) اختلاف الحالين ، وأنهم في دار الدنيا كانوا يكذبون ولا يخترزون عنه وأنهم في الآخرة يخترزون عن الكذب ولكن حيث لا ينفعهم الصدق فلتتعلق أحد الأمرين بالأخر أظهر الله تعالى للرسول ذلك وبين أن القوم لأجل شركهم كيف يكون حالهم في الآخرة عند الاعتذار مع أنهم كانوا في دار الدنيا يكذبون على أنفسهم ويذعنون أنهم على صواب . هذا جملة كلام القاضي في تقرير القول الذي اختاره أبو علي الجبائي .

﴿ والقول الثاني ﴾ وهو قول جمهور المفسرين أن الكفار يكذبون في هذا القول قالوا : والدليل على أن الكفار قد يكذبون في القيمة وجوه : الأول : أنه تعالى حكى عنهم أنهم يقولون ( ربنا أخرجنا منها فان عدنا فانا ظالمون ) مع أنه تعالى أخبر عنهم بقوله ( ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه ) والثاني : قوله تعالى ( يوم يبعثهم الله جميعاً فيحلفون له كما يحلفون لكم ويحسبون أنهم على شيء إلا إنهم هم الكاذبون ) بعد قوله ( ويحلفون على الكذب ) فشبه كذبهم في الآخرة بذبهم في الدنيا . والثالث : قوله تعالى حكاية عنهم ( قال كم ليثتم قالوا ليثنا يوماً أو بعض يوم ) وكل ذلك يدل على اقدامهم في بعض الأوقات على الكذب .

وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكْنَةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذانِهِمْ وَقَرَا  
وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا  
إِلَآ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿٢٥﴾

**والرابع :** قوله حكاية عنهم ( ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك ) . وقد علموا أنه تعالى لا يقضي عليهم بالخلاص . والخامس : أنه تعالى في هذه الآية حكى عنهم ( أنهم قالوا والله ربنا ما كنا مشركين ) وحمل هذا على أن المراد ما كنا مشركين في ظنوننا وعقائدهنا خالفة للظاهر . ثم حمل قوله بعد ذلك ( انظر كيف كذبوا على أنفسهم ) على أنهم كذبوا في الدنيا يوجب فك نظم الآية ، وصرف أول الآية إلى أحوال القيمة وصرف آخرها إلى أحوال الدنيا وهو في غاية البعد . أما قوله إما أن يكونوا قد كذبوا حال كمال العقل أو حال نقصان العقل فنقول : لا يبعد أن يقال إنهم حال ما عاينوا أحوال القيمة ، وشاهدوا موجبات الخوف الشديد اختلت عقوفهم فذكروا هذا الكلام في ذلك الوقت قوله : كيف يليق بحكمة الله تعالى أن يحكى عنهم ما ذكروه في حال اضطراب العقول ، فهذا يوجب الخوف الشديد عند سماع هذا الكلام حال كونهم في الدنيا ولا مقصود من تنزيل هذه الآيات إلا ذلك . وأما قوله ثانياً المكلفوون لا بد أن يكونوا عقلاء يوم القيمة فنقول : اختلال عقوفهم ساعة واحدة حال ما يتكلمون بهذا الكلام لا يمنع من كمال عقوفهم في سائر الأوقات . فهذا تمام الكلام في هذه المسألة والله أعلم .

أما قوله تعالى « انظر كيف كذبوا على أنفسهم » فالمراد انكارهم كونهم مشركين ، قوله ( وضل عنهم ) عطف على قوله ( كذبوا ) تقديره : وكيف ضل عنهم ما كانوا يفترون بعبادته من الأصنام فلم تغرن عنهم شيئاً وذلك أنهم كانوا يرجون شفاعتها ونصرتها لهم .

قوله تعالى « وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكْنَةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذانِهِمْ وَقَرَا  
وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَآ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ». .

اعلم أنه تعالى لما بين أحوال الكفار في الآخرة أتبعه بما يوجب اليأس عن إيمان بعضهم فقال ( ومنهم من يستمع إليك ) وفي الآية مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ قال ابن عباس حضر عند رسول الله ﷺ أبو سفيان والوليد ابن المغيرة

والنصر بن الحيث وعقبة وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وأمية وأبي ابنا خلف والحرث بن عامر وأبو جهل واستمعوا الى حديث الرسول ﷺ ، فقالوا للنصر ما يقول محمد فقال : لا أدرى ما يقول لكنني أراه يحرك شفتيه ويتكلّم بأساطير الأولين كالذى كنت أحدثكم به عن أخبار القرون الأولى وقال أبو سفيان انى لا أرى بعض ما يقول حقا . فقال أبو جهل كلا فأنزل الله تعالى ( ومنهم من يستمع اليك وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفهوه ) والأكنة جمع كنان وهو ما وقى شيئاً وستره ، مثل عنان وأعناء ، والفعل منه كنت وأكنت . وأما قوله ( أن يفهوه ) فقال الرجال : موضع « أن » نصب على أنه مفعول له . والمعنى وجعلنا على قلوبهم أكنة لكرابه أن يفهوه فلما حذفت « اللام » نصبت الكراهة ، ولما حذفت الكراهة انتقل نصبيها إلى « أن » قوله ( وفي آذانهم وقرأ ) قال ابن السكريت : الورق الثقل في الأذن .

﴿المسألة الثانية﴾ احتاج أصحابنا بهذه الآية على أنه تعالى قد يصرف عن الإيمان ، ويعني منه ويحول بين الرجل وبينه ، وذلك لأن هذه الآية تدل على أنه جعل القلب في الكنان الذي يمنعه عن الإيمان ، وذلك هو المطلوب . قالت المعتزلة : لا يمكن اجراء هذه الآية على ظاهرها ويدل عليه وجوه : الأول : أنه تعالى إنما أنزل القرآن ليكون حجة للرسول على الكفار لا ليكون حجة للكفار على الرسول ، ولو كان المراد من هذه الآية أنه تعالى منع الكفار عن الإيمان لكن لهم أن يقولوا للرسول لما حكم الله تعالى بأنه منعنا من الإيمان فلم يذمنا على ترك الإيمان ، ولم يدعونا إلى فعل الإيمان ؟ الثاني : أنه تعالى لو منعهم من الإيمان ثم دعاهم إليه لكن ذلك تكليفاً للعجز وهو منفي بصربيع العقل وبقوله تعالى ( لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ) الثالث : أنه تعالى حكى صربيع هذا الكلام عن الكفار في معرض الذم فقال تعالى ( وقالوا قلوبنا في أكنة مما تدعونا إليه وفي آذاناً وقر ) وقال في آية أخرى ( وقالوا قلوبنا غلف بل لعنهم الله بکفرهم ) وإذا كان قد حكى الله تعالى هذا المذهب عنهم في معرض الذم لهم امتنع أن يذكره هنا في معرض التقريب والتوبیخ ، والا لزم التناقض . والرابع : أنه لا نزاع أن القوم كانوا يفهمون ويسمعون ويعقلون . والخامس : أن هذه الآية وردت في معرض الذم لهم على ترك الإيمان ولو كان هذا الصد والمنع من قبل الله تعالى لما كانوا مذمومين بل كانوا معذورين . والسادس : أن قوله ( حتى إذا جاؤك يجادلونك ) يدل على أنهم كانوا يفهون وبميزون الحق من الباطل ، وعند هذا قالوا لا بد من التأويل وهو من وجوه : الأول : قال الجبائي أن القوم كانوا يستمعون لقراءة الرسول ﷺ ليتوسلوا بسماع قراءته إلى معرفة مكانه بالليل فيقصدوا قتله وإيذاه . فعند ذلك كان الله سبحانه وتعالى يلقى على قلوبهم النوم ، وهو المراد من الأكنة ، ويقتل أسماعهم عن استماع تلك القراءة بسبب ذلك النوم ، وهو المراد من

قوله ( وفي آذانهم وقر ) والثاني : ان الانسان الذي علم الله منه انه لا يؤمن وانه يموت على الكفر فانه تعالى يسم قلبه بعلامة مخصوصة يستدل الملائكة برؤيتها على أنه لا يؤمن . فصارت تلك العلامة دلالة على أنهم لا يؤمنون .

وإذا ثبت هذا فنقول : لا يبعد تسمية تلك العلامة بالكتنان والغطاء المانع ، مع أن تلك العلامة في نفسها ليست مانعة عن الامان .

والتأويل الثالث : أنهم لما أصروا على الكفر وعandوا وصمموا عليه ، فصار عدو لهم عن الامان والحالة هذه كالكتنان المانع عن الامان ، فذكر الله تعالى الكتان كناية عن هذا المعنى .

والتأويل الرابع : أنه تعالى لما منعهم الالطاف التي اغما تصلح أن تفعل بمن قد اهتدى فاخلاهم منها ، وفوض أمرهم إلى أنفسهم لسوء صنيعهم لم يبعد أن يضيف ذلك إلى نفسه فيقول ( وجعلنا على قلوبهم أكنة ) .

والتأويل الخامس : أن يكون هذا الكلام ورد حكاية لما كانوا يذكرون من قوله ( وقالوا قلوبنا في أكنة ما تدعونا اليه وفي آذاننا وقر ) .

والجواب عن الوجوه التي تمسكوا بها في بيان أنه لا يمكن حمل الكتان والوقر على أن الله تعالى منعهم عن الامان ، وهو أن نقول : بل البرهان العقلي الساطع قائم على صحة هذا المعنى ، وذلك لأن العبد الذي أتى بالكفر ان لم يقدر على الاتيان بالامان ، فقد صح قولنا إنه تعالى هو الذي حمله على الكفر وصده عن الامان . وأما إن قلنا : ان القادر على الكفر كان قادرا على الامان فنقول : يمتنع صيوره تلك القدرة مصدرا للकفر دون الامان ، إلا عند انضمام تلك الداعية ، وقد عرفت في هذا الكتاب أن مجموع القدرة مع الداعي يوجب الفعل ، فيكون الكفر على هذا التقدير من الله تعالى، وتكون تلك الداعية الجارة إلى الكفر كنانا للقلب عن الامان ، ووقد للسمع عن استئاع دلائل الامان ، فثبت بما ذكرنا أن البرهان العقلي مطابق لما دل عليه ظاهر هذه الآية .

وإذا ثبت بالدليل العقلي صحة ما دل عليه ظاهر هذه الآية ، وجب حمل هذه الآية عليه عملا بالبرهان وبظاهر القرآن ، والله أعلم .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ أنه تعالى قال ( ومنهم من يستمع إليك ) فذكره بصيغة الأفراد ثم قال ( على قلوبهم ) فذكره بصيغة الجمع . وإنما حسن ذلك لأن صيغة « من » واحد في اللفظ جمع في المعنى .

وأما قوله تعالى ﴿ وَان يرْوَا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا ﴾ قال ابن عباس : وان يرْوَا كُل دليل وحجة لا يُؤْمِنُوا بها لأجل أن الله تغلى جعل على قلوبهم أكنة ، وهذه الآية تدل على فساد التأويل الأول الذي نقلناه عن الجبائي ، ولأنه لو كان المراد من قوله تعالى ( وجعلنا على قلوبهم أكنة ) القاء النوم على قلوب الكفار لئلا يمكنهم التوصل بسماع صوته على وجдан مكانه لما كان قوله ( وان يرْوَا كُل آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا ) لائقاً بهذا الكلام ، وأيضاً لو كان المراد ما ذكره الجبائي لكان يجب أن يقال : وجعلنا على قلوبهم أكنة لأن يسمعوه ، لأن المقصود الذي ذكره الجبائي إنما يحصل بالمعنى من سماع صوت الرسول عليه السلام . أما المنع من نفس كلامه ومن فهم مقصوده ، فلا تعلق له بما ذكره الجبائي فظاهر سقوط قوله . والله أعلم .

أما قوله تعالى ﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاؤُكَ يُجَادِلُونَكَ ﴾ فاعلم أن هذا الكلام جملة أخرى مرتبة على ما قبلها و ( حتى ) في هذا الموضع هي التي يقع بعدها الجمل ، والجملة هي قوله ( إذا جلوك يجادلونك ) يقول الذين كفروا ، ويجادلونك في موضع الحال قوله ( يقول الذين كفروا ) تفسير لقوله ( يجادلونك ) والمعنى أنه بلغ بتكيذهيم الآيات إلى أنهم يجادلونك ويناكرونك ، وفسر مجادلتهم بأنهم يقولون ( ان هذا إلا أساطير الأولين ) قال الواحدى : وأصل الأساطير من السطر ، وهو أن يجعل شيئاً ممتدًا مؤلفاً ومنه سطر الكتاب وسطر من شجر مغروس . قال ابن السكيت : يقال سطر وسطر ، فمن قال سطر فجمعه في القليل أسطر والكثير سطور ، ومن قال سطر فجمعه أسطار ، وأساطير جمع الجمع ، وقال الجبائي : واحد أساطير أسطور وأسطورة وأسطير وأسطيرة ، وقال الزجاج ، واحد أساطير أسطورة مثل احاديث وأحداثه . وقال أبو زيد : الأساطير من الجمع الذي لا واحد له مثل عباديد . ثم قال الجمهور : أساطير الأولين ما سطره الأولون . قال ابن عباس : معناه أحاديث الأولين التي كانوا يسطرونها أي يكتبونها . فاما قول من فسر أساطير بالترهات ، فهو معنى وليس مفسراً . ولما كانت أساطير الأولين مثل حديث رستم واسفنديار كلاماً لا فائدة فيه لا جرم فسرت أساطير الأولين بالترهات .

﴿ المسألة الرابعة﴾ اعلم أنه كان مقصود القوم من ذكر قوله ( ان هذا إلا أساطير الأولين ) القدر في كون القرآن معجزاً فكأنهم قالوا : ان هذا الكلام من جنس سائر الحكايات المكتوبة ، والقصص المذكورة للأولين ، وإذا كان هذا من جنس تلك الكتب المشتملة على حكايات الأولين وأقاصيص الأقدمين لم يكن معجزاً خارقاً للعادة . وأجاب القاضي عنه بأن قال : هذا السؤال مدفوع لأنه يلزم أن يقال لو كان في مقدوركم معارضته لوجب أن تأتوا بذلك المعارضة . وحيث لم يقدروا عليها ظهر أنها معجزة . ولسائل أن يقول : كان للقوم أن يقولوا

وَهُمْ يَنْهَانَ عَنْهُ وَيَنْعُونَ عَنْهُ وَإِنْ يَهْلِكُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٣﴾

نحن وان كنا أرباب هذا اللسان العربي الا أنا لا نعرف كيفية تصنيف الكتب وتأليفها ولسنا أهلاً لذلك . ولا يلزم من عجزنا عن التصنيف كون القرآن معجزاً لأننا بينما أنه من جنس سائر الكتب المشتملة على أخبار الأولين وأقاصيص الأقدمين .

واعلم أن الجواب عن هذا السؤال سيأتي في الآية المذكورة بعد ذلك .

قوله تعالى « وَهُمْ يَنْهَانَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ وَإِنْ يَهْلِكُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ » .

في الآية مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ اعلم أنه تعالى لما بين انهم طعنوا في كون القرآن معجزاً بان قالوا : انه من جنس أساطير الأولين وأقاصيص الأقدمين ؛ بين في هذه الآية انهم ينهاون عنه وينأون عنه ، وقد سبق ذكر القرآن وذكر محمد عليه السلام ، فالضمير في قوله ( عنه ) محتمل أن يكون عائداً إلى القرآن وأن يكون عائداً إلى محمد عليه الصلاة والسلام ، فلهذا السبب اختلف المفسرون . فقال بعضهم : ( وَهُمْ يَنْهَانَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ ) أي عن القرآن وتدبره والاستماع له . وقال آخرون : بل المراد يهون عن الرسول .

واعلم أن النهي عن الرسول عليه السلام محال . بل لا بد وأن يكون المراد النهي عن فعل يتعلق به عليه الصلاة والسلام ، وهو غير مذكور . فلا جرم حصل فيه قولان : منهم من قال المراد أنهم ينهاون عن التصديق بنبوته والأقرار برسالته . وقال عطاء ومقاتل : نزلت في أبي طالب كان ينهاي قريشاً عن إيزاد النبي عليه الصلاة والسلام ، ثم يتبعه عنه ولا يتبعه على دينه .

﴿ والقول الأول ﴾ أشبه لوجهين : الأول : أن جميع الآيات المتقدمة على هذه الآية تقتضي ذم طريقتهم ، فكذلك قوله ( وَهُمْ يَنْهَانَ عَنْهُ ) ينبغي أن يكون محمولاً على أمر مذموم ، فلو حملناه على أن أبا طالب كان ينهاي عن إيزاده ، لما حصل هذا النظم . والثاني : أنه تعالى قال بعد ذلك ( وَإِنْ يَهْلِكُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ ) يعني به ما تقدم ذكره . ولا يليق ذلك بأن يكون المراد من قوله ( وَهُمْ يَنْهَانَ عَنْهُ ) النهي عن أذيته ، لأن ذلك حسن لا يوجب الهملا .

فإن قيل : إن قوله ( وَإِنْ يَهْلِكُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ ) يرجع إلى قوله ( وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ ) لا إلى قوله ( يَنْهَانَ عَنْهُ ) لأن المراد بذلك أنهم يبعدون عنه بمنفعة دينه ، وترك الموافقة له وذلك ذم

وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقُفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَالَّيْتَنَا نُرُدُّ وَلَا نُكَذَّبَ بِعَايَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٧﴾ بَلْ بَدَا لَهُمْ مَا كَانُوا يُحْفَوْنَ مِنْ قَبْلٍ وَلَوْرَدُوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٢٨﴾

فلا يصح ما رجحتم به هذا القول .

قلنا : إن ظاهر قوله ( وإن يهلكون إلا أنفسهم ) يرجع إلى كل ما تقدم ذكره . لأنه متزلاً أن يقال : إن فلاناً يبعد عن الشيء الفلامي وينفر عنه ولا يضر بذلك إلا نفسه ، فلا يكون هذا الضرر متعلقاً بأحد الأمرين دون الآخر .

﴿ المسألة الثانية ﴾ اعلم أن أولئك الكفار كانوا يعاملون رسول الله ﷺ بنوعين من القبيح . الأول : إنهم كانوا ينهون الناس عن قبول دينه والاقرار بنبوته . والثاني : كانوا يتأتون عنه، والنأي بعد . يقال : نأى يتأى إذا بعد . ثم قال ( وإن يهلكون إلا أنفسهم وما يشعرون ) قال ابن عباس ، أي وما يهلكون إلا أنفسهم بسبب تماديهم في الكفر وغلوthem فيه . وما يشعرون أنهم يهلكون أنفسهم ويدهبونها إلى النار بما يرتكبون من الكفر والمعصية ، والله أعلم .

قوله تعالى ﴿ ولو ترى إذ وقفوا على النار فقالوا يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل ولو ردوا العادوا لما نهوا عنه وإنهم لكاذبون ﴾ .

اعلم أنه تعالى لما ذكر صفة من ينهى عن متابعة الرسول عليه الصلاة والسلام ، وينأى عن طاعته بأنهم يهلكون أنفسهم شرح كيفية ذلك الهلاك بهذه الآية وفيها مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ قوله ( ولو ترى ) يقتضي له جواباً وقد حذف تفخيمه للأمر . وتعظيمها للشأن ، وجاز حذفه لعلم المخاطب به وأشباهه كثيرة في القرآن والشعر . ولو قدرت الجواب ، كان التقدير : لرأيت سوء منقلبهم . أو لرأيت سوء حاهم . وحذف الجواب في هذه الأشياء أبلغ في المعنى من إظهاره ، ألا ترى : أنك لو قلت لغلامك ، والله لئن قمت إليك وسكت عن الجواب ، ذهب بفكره إلى أنواع المكروه ، من الضرب ، والقتل ، والكسر ، وعظم الخوف ولم يدر أي الأقسام تبغي . ولو قلت : والله لئن قمت إليك لأضر بك فأتيت بالجواب ، لعلم أنك لم تبلغ شيئاً غير الضرب . ولا يخطر بباله نوع من المكروه سواء ، فثبتت أن حذف الجواب

أقوى تأثيراً في حصول الخوف . ومنهم من قال جواب «لو» مذكور من بعض الوجوه . والتقدير ولو ترى إذ وقفوا على النار ينحوون . ويقولون يا ليتنا نرد ولا نكذب .

**﴿المسألة الثانية﴾** قوله (وقفوا) يقال وقفته وقفا، ووقفته وقوفا . كما يقال رجعته رجوعا . قال الرجاج : ومعنى (وقفوا على النار) يحمل ثلاثة أوجه : الأول : يجوز أن يكون قد وقفوا عندها وهم يعاينونها فهم موقوفون على أن يدخلوا النار . والثاني : يجوز أن يكونوا وقفوا عليها وهي تحتهم ، بمعنى أنهم وقفوا فوق النار على الصراط ، وهو جسر فوق جهنم . والثالث : معناه عرروا حقيقتها تعرضاً من قولك وقفت فلاناً على كلام فلان ؛ أي علمته معناه وعرفته . وفيه وجه رابع . وهم أنهم يكونون في جوف النار ، وتكون النار محطة بهم ، ويكونون غائبين فيها . وعلى هذا التقدير فقد أقيم «على» مقام «في» وإنما صح على هذا التقدير ، أن يقال : وقفوا على النار ، لأن النار دركات وطبقات ، بعضها فوق بعض . فيصح هناك معنى الاستعلاء .

فإن قيل : فلماذا قال ولو ترى ؟ وذلك يؤذن بالاستقبال . ثم قال بعده إذ وقفوا وكلمة «إذ» للماضي . ثم قال بعده ، فقالوا وهو يدل على الماضي .

قلنا : أن كلمة «إذ» تقام مقام «إذا» إذا أراد المتكلم المبالغة في التكرير والتوكيد ، وإزالة الشبهة لأن الماضي قد وقع واستقر ، فالتعبير عن المستقبل باللفظ الموضوع للماضي ، يفيد المبالغة من هذا الاعتبار .

**﴿المسألة الثالثة﴾** قال الرجاج : الامالة في النار حسنة جيدة ، لأن ما بعد الألف مكسور وهو حرف الراء . كأنه تكرر في اللسان فصارت الكسرة فيه كالكسرتين .

أما قوله تعالى **﴿فقالوا يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين﴾** .

ففيه مسائل :

**﴿المسألة الأولى﴾** قوله (يا ليتنا نرد) يدل على أنهم قد تمنوا أن يردوا إلى الدنيا . فاما قوله (ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين) فيه قوله : أحدهما : أنه داخل في التمني والتقدير أنهم تمنوا أن يردوا إلى الدنيا ولا يكونوا مكذبين وأن يكونوا مؤمنين .

فإن قالوا هذا باطل لأنه تعالى حكم عليهم بكونهم كاذبين بقوله في آخر الآية ( وإنهم لكاذبون ) والتمني لا يوصف بكونه كاذبا .

قلنا : لا نسلم أن المتنى لا يوصف بكونه كاذباً لأن من أظهر التمني ، فقد أخبر ضمناً كونه مريداً لذلك الشيء فلم يبعد تكذيبه فيه ، ومثاله أن يقول الرجل : ليت الله يرزقني مالاً فأحسن إليك ، فهذا تمنٍ في حكم الوعد ، ولو رزق مالاً ولم يحسن إلى صاحبه لقليل أنه كذب في وعده .

﴿ القول الثاني ﴾ أن التمني تم عند قوله ( يا ليتنا نرد ) وأما قوله ( ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين ) فهذا الكلام مبتدأ وقوله تعالى في آخر الآية ( وإنهم لكافر) عائد إليه وتقدير الكلام يا ليتنا نرد ، ثم قالوا ولو ردنا لم نكذب بالدين وكنا من المؤمنين ، ثم إنه تعالى كذبهم وبين أنهم لو ردوا لکذبوا ولأعرضوا عن الإيمان .

﴿ المسألة الثانية ﴾ قرأ ابن عامر نرد ونكذب بالرفع فيها ونكون بالنصب ، وقرأ حمزة وحفص عن عاصم نرد بالرفع ، ونكذب ونكون بالنصب فيها ، والباقيون بالرفع في الثلاثة ، فحصل من هذا أنهم اتفقوا على الرفع في قوله ( نرد ) وذلك لأنه داخل في التمني لا محالة ، فأما الذين رفعوا قوله ( ولا نكذب . ونكون ) ففيه وجهان : الأول : أن يكون معطوفاً على قوله ( نرد ) فتكون الثلاثة داخلة في التمني ، فعلى هذا قد تمنوا الرد وأن لا يكذبوا وأن يكونوا من المؤمنين .

﴿ والوجه الثاني ﴾ أن يقطع ولا نكذب وما بعده عن الأول ، فيكون التقدير ، يا ليتنا نرد ونحن لا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين ، فهم ضمنوا أنهم لا يكذبون بتقدير حصول الرد . والمعنى يا ليتنا نرد ونحن لا نكذب بآيات ربنا ردنا أو لم نرد . أي قد عاينا وشاهدنا ما لا نكذب معه أبداً . قال سيبويه : وهو مثل قولك دعني ولا أعود ، فهو هنا المطلوب بالسؤال تركه . فأما أنه لا يعود فغير داخل في الطلب ، فكذا هنا قوله ( يا ليتنا نرد ) الداخل في هذا التمني الرد ، فأما ترك التكذيب و فعل الإيمان غير داخل في التمني ، بل هو حاصل سواء حصل الرد أو لم يحصل ، وهذا الوجه ذكرهما الزجاج والنحويون قالوا : الوجه الثاني أقوى ، وهو أن يكون الرد داخل في التمني ، ويكون ما بعده أخباراً محضاً . واحتجوا عليه بأن الله كذبهم في الآية الثانية فقال ( وإنهم لكافر) والمتنى لا يجوز تكذيبه ، وهذا اختيار أبي عمرو . وقد احتاج على صحة قوله بهذه الحجة ، إلا أنها قد أجبنا عن هذه الحجة ، وذكرنا أنها ليست قوية ، وأما من قرأ ( ولا نكذب . ونكون ) بالنصب ففيه وجوه : الأول : باضمار « أن » على جواب التمني ، والتقدير : يا ليتنا نرد وأن لا نكذب . والثاني : أن تكون الواو مبدللاً من الفاء ، والتقدير : يا ليتنا نرد فلا نكذب ، فتكون الواو ههنا بمنزلة

الفاء في قوله ( لو أن لي كرة فأكون من المحسنين ) ويتأكد هذا الوجه بما روى أن ابن مسعود كان يقرأ ( فلا نكذب ) بالفاء على النصب ، والثالث : أن يكون معناه الحال ، والتقدير : يا ليتنا نرد غير مكذبين ، كما تقول العرب - لا تأكل السمك وتشرب اللبن - أي لا تأكل السمك شاربا للبن .

واعلم أن على هذه القراءة تكون الأمور الثلاثة داخلة في التمني . وأما أن المتنى كيف يجوز تكذيبه فقد سبق تقريره . وأما قراءة ابن عامر وهي أنه كان يرفع ( ولا نكذب ) وينصب ( ونكون ) فالتقدير : أنه يجعل قوله ( ولا نكذب ) داخلا في التمني ، بمعنى أنا إن رددنا غير مكذبين نكن من المؤمنين والله أعلم .

**﴿المسألة الثالثة﴾** قوله ( فقالوا يا ليتنا نرد ولا نكذب ) لا شبهة في أن المراد تمني ردهم إلى حالة التكليف . لأن لفظ الرد إذا استعمل في المستقبل من حال إلى حال ، فالمفهوم منه الرد إلى الحالة الأولى . والظاهر أن من صدر منه تقصير ثم عاين الشدائيد والأحوال بسبب ذلك التقصير أنه يتمنى الرد إلى الحالة الأولى ، ليسعى في إزالة جميع وجوه التقصيرات . ومعلوم أن الكفار قصرموا في دار الدنيا فهم يتمنون العود إلى الدنيا لتدارك تلك التقصيرات ، وذلك التدارك لا يحصل بالعود إلى الدنيا فقط ، ولا بترك التكذيب ، ولا بعمل الإيمان . بل إنما يحصل التدارك بمجموع هذه الأمور الثلاثة . فوجب إدخال هذه الثلاثة تحت التمني .

فإن قيل : كيف يحسن منهم تمني الرد مع أنهم يعلمون أن الرد يحصل البة .

والجواب من وجوه : الأول : لعلهم لم يعلموا أن الرد لا يحصل . والثاني : أنهم وإن علموا أن ذلك لا يحصل ؛ إلا أن هذا العلم لا يمنع من حصول إرادة الرد كقوله تعالى ( يريدون أن يخرجوا من النار ) وكقوله ( أن أفيضوا علينا من الماء أو مارزقكم الله ) فلما صح أن يريدوا هذه الأشياء مع العلم بأنها لا تحصل ، فإن يترمذ أقرب ، لأن باب التمني أوسع ، لأنه يصح أن يتمنى ما لا يصح أن يريد من الأمور الثلاثة الماضية .

ثم قال تعالى **﴿ بل بدا لهم ما كانوا يخون من قبل﴾** وفيه مسائل :

**﴿المسألة الأولى﴾** معنى ( بل ) ه هنا رد كلامهم ، والتقدير : أنهم ما تمنوا العود إلى الدنيا ، وترك التكذيب ، وتحصيل الإيمان لأجل كونهم راغبين في الإيمان ، بل لأجل خوفهم من العقاب الذي شاهدوه وعاينوه . وهذا يدل على أن الرغبة في الإيمان والطاعة لا تنفع . إلا إذا كانت تلك الرغبة رغبة فيه ، لكنه إيمانا وطاعة ، فاما الرغبة فيه لطلب الثواب ، والخوف

من العقاب فغير مفيد .

﴿ المسألة الثانية ﴾ المراد من الآية : أنه ظهر لهم في الآخرة ما أخفوه في الدنيا . وقد اختلفوا في ذلك الذي أخفوه على وجوه : الأول : قال أبو روق : ان المشركين في بعض مواقف القيامة يجحدون الشرك فيقولون ( والله ربنا ما كنا مشركين ) فينطق الله جوارحهم فتشهد عليهم بالكفر ، فذلك حين بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل . قال الواحدى : وعلى هذا القول أهل التفسير . الثاني : قال المبرد : بدا لهم وبالعائدتهم وأعما لهم وسوء عاقبتها ، وذلك لأن كفرهم ما كان باديا ظاهرا لهم ، لأن مضار كفرهم كانت خفية ، فلما ظهرت يوم القيمة لا جرم قال الله تعالى ( بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل ) الثالث : قال الزجاج : بدا للأتباع ما أخفاه الرؤساء عنهم من أمر البعث والنشور . قال والدليل على صحة هذا القول أنه تعالى ذكر عقيبه ( وقالوا إن هي إلا حياتنا الدنيا وما نحن بمعوثين ) وهذا قول الحسن . الرابع : قال بعضهم : هذه الآية في المنافقين ، وقد كانوا يسررون الكفر ويظهرون الاسلام ، وببدا لهم يوم القيمة ، وظهر بأن عرف غيرهم أنهم كانوا من قبل منافقين . الخامس : قيل بدا لهم ما كان علماؤهم يخفون من جحد نبوة الرسول ونعته وصفته في الكتب والبشرة به ، وما كانوا يحرفوه من التوراة مما يدل على ذلك .

واعلم أن اللفظ محتمل لوجه كثيرة . والمقصود منها باسرها انه ظهرت فضيحتهم في الآخرة وانهتكت أستارهم . وهو معنى قوله تعالى ( يوم تبلى السرائر ) .

ثم قال تعالى ﴿ ولو ردوا العادوا لما نهوا عنه ﴾ والمعنى انه تعالى لو ردهم لم يحصل منهم ترك التكذيب وفعل الامان ، بل كانوا يستمرون على طريقتهم الأولى في الكفر والتكذيب .

فإن قيل : ان أهل القيمة قد عرفوا الله بالضرورة ، وشاهدو أنواع العقاب والعقاب فلو ردهم الله تعالى إلى الدنيا فمع هذه الأحوال كيف يمكن أن يقال : انهم يعودون إلى الكفر بالله وإلى معصية الله .

قلنا : قال القاضي : تقرير الآية ( ولو ردوا ) إلى حالة التكليف ، وإنما يحصل الرد إلى هذه الحالة لو لم يحصل في القيمة معرفة الله بالضرورة ، ولم يحصل هناك مشاهدة الأحوال وعذاب جهنم ، فهذا الشرط يكون مضمرا لا محالة في الآية . إلا أنا نقول هذا الجواب ضعيف ، لأن المقصود من الآية بيان غلوthem في الاصرار على الكفر وعدم الرغبة في الامان ، ولو قدرنا عدم معرفة الله تعالى في القيمة ، وعدم مشاهدة أحوال القيمة لم يكن في اصرار القوم على

وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاةُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ (٢٥) وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى رَبِّهِمْ قَالَ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَى وَرَبِّنَا قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ (٢٦)

كفرهم الأول مزيد تعجب ، لأن إصرارهم على الكفر يجري مجرى إصرار سائر الكفار على الكفر في الدنيا ، فعلمنا أن الشرط الذي ذكره القاضي لا يمكن اعتباره البطلة .

إذا عرفت هذا فنقول : قال الواحدى : هذه الآية من الأدلة الظاهرة على فساد قول المعتزلة ، وذلك لأن الله تعالى أخبر عن قوم جرى عليهم قضاؤه في الأزل بالشرك . ثم انه تعالى بين أنهم لو شاهدوا النار والعقاب ، ثم سألوا الرجعة وردوا إلى الدنيا لعادوا إلى الشرك ، وذلك القضاء السابق فيهم ، والا فالعقل لا يرتاب فيها شاهد ، ثم قال تعالى (وانهم لكاذبون) وفيه سؤال وهو أن يقال : انه لم يتقدم ذكر خبر حتى يصرف هذا التكذيب اليه .

والجواب : انا بينما ان منهم من قال الداخل في التمني هو مجرد قوله (يا ليتنا نرد) أما الباقي فهو اخبار ، ومنهم من قال بل الكل داخل في التمني ، لأن ادخال التكذيب في التمني أيضا جائز ، لأن التمني يدل على الاخبار على سبيل الضمن والصيروحة ، كقول القائل ليت زيدا جاءنا فكنا نأكل ونشرب ونتحدث . فكذا ه هنا . والله أعلم .

قوله تعالى « وقالوا ان هي الا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين » .

اعلم أنه حصل في الآية قولان : الأول : انه تعالى ذكر في الآية الأولى ، انه بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل . وبين في هذه الآية ان ذلك الذي يخفونه هو أمر المعاد والحضر والنشر ، وذلك لأنهم كانوا ينكرونها ويخفون صحته . ويقولون ما لنا الا هذه الحياة الدنيا ، وليس بعد هذه الحياة لا ثواب ولا عقاب . والثاني : ان تقدير الآية ( ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه ) ولأنكروا الحشر والنشر ، وقالوا : ( ان هي إلا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين ) .

قوله تعالى « ولو ترى إذ وقفوا على ربهم قال أليس هذا بالحق قالوا بلى وربنا قال فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون » .

فيه مسائل :

**﴿ المسألة الأولى ﴾** اعلم أنه تعالى لما حكى عنهم في الآية الأولى انكارهم للحشر والنشر والبعث والقيامة . بين في هذه الآية كيفية حا لهم في القيامة ، فقال ( ولو ترى إذ وقفوا على ربهم ) واعلم ان جماعة من المشبهة تسکوا بهذه الآية ، وقالوا ظاهر هذه الآية يدل على أن أهل القيامة يقفون عند الله وبالقرب منه ، وذلك يدل على كونه تعالى بحيث يحضر في مكان تارة ويغيب عنه تارة أخرى .

واعلم أن هذا خطأ وذلك لأن ظاهر الآية ، يدل على كونهم واقفين على الله تعالى ، كما يكف أحدنا على الأرض ، وذلك يدل على كونه مستعليا على ذات الله تعالى . وانه بالاتفاق باطل ، فوجب المصير إلى التأويل وهو من وجوه :

**﴿ التأويل الأول ﴾** هو أن يكون المراد ( ولو ترى إذ وقفوا على ) ما وعدهم ربهم من عذاب الكافرين وثواب المؤمنين . وعلى ما أخبرهم به من أمر الآخرة .

**﴿ التأويل الثاني ﴾** ان المراد من هذا الوقوف المعرفة ، كما يقول الرجل لغيره وقفت على كلامك اي عرفته .

**﴿ التأويل الثالث ﴾** ان يكون المراد أنهم وقفوا لأجل السؤال . فخرج الكلام مخرج ما جرت به العادة ، من وقوف العبد بين يدي سيده والمقصود منه التعبير عن المقصود بالالفاظ الفصيحة البليغة .

**﴿ المسألة الثانية ﴾** المقصود من هذه الآية انه تعالى حكى عنهم في الآية الأولى ، انهم ينكرون القيامة والبعث في الدنيا ، ثم بين أنهم في الآخرة يقررون به . فيكون المعنى أن حا لهم في هذا الانكار سيؤل إلى الاقرار . وذلك لأنهم شاهدوا القيامة والثواب والعقاب ، قال الله تعالى ( أليس هذا بالحق ) .

فإن قيل : هذا الكلام يدل على أنه تعالى يقول لهم أليس هذا بالحق ؟ وهو كالمناقض لقوله تعالى ( ولا يكلمهم الله ) والجواب أن يحمل قوله ( ولا يكلمهم ) أي لا يكلمهم بالكلام الطيب النافع ، وعلى هذا التقدير يزول التناقض ثم إنما تعالى بين أنه إذا قال لهم أليس هذا بالحق ؟ قالوا بلى وربنا . المقصود أنهم يعترفون بكونه حقاً مع القسم واليمين . ثم إنه تعالى يقول لهم فذوقوا العذاب بما كتمت تكفرون وخاص لفظ الذوق لأنهم في كل حال يجدونه وجدان الذائق في قوة الاحساس قوله ( بما كتمت تكفرون ) أي بسبب كفركم . واعلم أنه تعالى ما ذكر هذا الكلام احتجاجا على صحة القول بالحشر والنشر لأن ذلك الدليل قد تقدم ذكره في أول

قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِلِقَاءَ اللَّهِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَحْسِرُنَا عَلَىٰ مَا فَرَطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٢١﴾

السورة في قوله ( هو الذي خلقكم من طين ثم قضى أجلا ) على ما قررناه وفسرناه ، بل المقصود من هذه الآية الردع والزجر عن هذا المذهب والقول .

قوله تعالى ( قد خسر الذين كذبوا بقاء الله حتى إذا جاءتهم الساعة بغتة قالوا يا حسرتنا على ما فرطنا فيها وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم ألا ساء ما يزرون ) .

في الآية مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ اعلم أن المقصود من هذه الآية شرح حالة أخرى من أحوال منكري البعث والقيامة وهي أمران : أحدهما : حصول الخسران . والثاني : حمل الأوزار العظيمة .

﴿ أما النوع الأول ﴾ وهو حصول الخسران فتقريره أنه تعالى بعث جوهر النفس الناطقة القدسية الجسماني وأعطاه هذه الآلات الجسمانية والأدوات الجسدانية وأعطاء العقل والتفكير . لأجل أن يتوصل باستعمال هذه الآلات والأدوات إلى تحصيل المعارف الحقيقة . والأخلاق الفاضلة التي يعظم منافعها بعد الموت فإذا استعمل الإنسان هذه الآلات والأدوات والقدرة العقلية والقدرة الفكرية في تحصيل هذه اللذات الدائرة والسعادات المنقطعة ثم انتهى الإنسان إلى آخر عمره فقد خسر خسراناً مبيناً . لأن رأس المال قد فني والربح الذي ظن أنه هو المطلوب فني أيضاً وانقطع فلم يبق في يده لا من رأس المال أثر ولا من الربح شيء . فكان هذا هو الخسران المبين . وهذا الخسران إنما يحصل لمن كان منكراً للبعث والقيامة وكان يعتقد أن منتهي السعادات ونهاية الكمالات هو هذه السعادات العاجلة الفانية . أما من كان مؤمناً بالبعث والقيامة فإنه لا يغتر بهذه السعادات الجسمانية ولا يكتفي بهذه الخيرات العاجلة . بل يسعى في إعداد الزاد ليوم المعاد فلم يحصل له الخسران . فثبت بما ذكرنا أن الذين كذبوا بقاء الله وأنكروا البعث والقيامة قد خسروا خسراناً مبيناً . وأنهم عند الوصول إلى موقف القيامة يتحسرون على تفريطهم في تحصيل الزاد ليوم المعاد .

﴿ والنوع الثاني ﴾ من وجوه : خسرانهم أنهم يحملون أوزارهم على ظهورهم . وتقرير الكلام فيه أن كمال السعادة في الاقبال على الله تعالى والاشتغال ب العبودية والاجتهاد في حبه وخدمته . وأيضاً في الانقطاع عن الدنيا وترك محبتها ، وفي قطع العلاقة بين القلب

وبينها ، فمن كان منكرا للبعث والقيمة ، فإنه لا يسعى في اعداد الزاد ل موقف القيمة ، ولا يسعى في قطع العلاقة بين القلب وبين الدنيا ، فإذا مات بقي كالغريب في عالم الروحانيات ، وكالمقطوع عن أحبائه وأقاربه الذين كانوا في عالم الجنسيات . فيحصل له الحسرات العظيمة بسبب فقدان الزاد وعدم الانتداء إلى المخالطة بأهل ذلك العالم ويحصل له الآلام العظيمة بسبب الانقطاع عن لذات هذا العالم والامتناع عن الاستسعا بخيرات هذا العالم . فال الأول هو المراد من قوله ( قالوا يا حسرتنا على ما فرطنا فيها ) والثاني : هو المراد من قوله ( وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم ) فهذا تقرير المقصود من هذه الآية .

**﴿ المسألة الثانية ﴾** المراد من الخسران فوت الثواب العظيم وحصول العقاب العظيم ( والذين كذبوا بلقاء الله ) المراد منه الذين أنكروا البعث والقيمة ، وقد بالغنا في شرح هذه الكلمة عند قوله ( الذين يظنون أنهم ملائكة ربهم ) وأنا حسنت هذه الكنية لأن موقف القيمة موقف لا حكم فيه لأحد إلا الله تعالى ، ولا قدرة لأحد على النفع والضر والرفع والخفض إلا الله . قوله ( حتى إذا جاءتهم الساعة بعثة ) اعلم أن كلمة ( حتى ) غاية لقوله ( كذبوا ) لا قوله ( قد خسر ) لأن خسراتهم لا غاية له ومعنى ( حتى ) ههنا أن متى تكذبهم الحسرة يوم القيمة ، والمعنى أنهم كذبوا إلى أن ظهرت الساعة بعثة .

فإن قيل : إنما يتحسرون عند موتهم .

قلنا : لما كان الموت وقوعا في أحوال الآخرة ومقدماتها جعل من جنس الساعة وسمى باسمها ولذلك قال عليه السلام « من مات فقد قامت قيامته » والمراد بالساعة القيمة ، وفي تسمية يوم القيمة بهذا الأسم وجوه : الأول : أن يوم القيمة يسمى الساعة لسرعة الحساب فيه كأنه قيل : ما هي إلا ساعة الحساب . الثاني : الساعة هي الوقت الذي تقوم القيمة سميت ساعة لأنها تفجأ الناس في ساعة لا يعلمها أحد إلا الله تعالى . ألا ترى أنه تعالى قال ( بعثة ) والبعثة والبعثة هو الفجأة والمعنى : أن الساعة لا تجيء إلا دفعة لأنها لا يعلم أحد متى يكون مجئها . وفي أي وقت يكون حدوثها وقوله ( بعثة ) انتصاره على الحال معنى : باعثة أو على المصدر كأنه قيل : بعثتهم الساعة بعثة . ثم قال تعالى ( قالوا يا حسرتنا ) قال الزجاج : معنى دعاء الحسرة تنبية للناس على ما سيحصل لهم من الحسرة . والعرب تعبّر عن تعظيم أمثال هذه الأمور بهذه اللفظة كقوله تعالى ( يا حسرة على العباد . ويأحرستي على ما فرطت في جنب الله . ويأولتني أللد ) وهذا أبلغ من أن يقال : الحسرة علينا في تفريطنا ومثله يا أسفني على يوسف تأوليه يا أخيها الناس تنبهوا على ما وقع بي من الأسف فوقع النداء على غير المنادى في الحقيقة .

وقال سيبويه : إنك إذا قلت يا عجباه فكأنك قلت يا عجب احضر وتعال فإن هذا زمانك .

إذا عرفت هذا فنقول : حصل للنداء هنا تأويلان : أحدهما : أن النداء للحسرة ، والمراد منه تنبيه المخاطبين وهو قول الزجاج . والثاني : أن المنادي هو نفس الحسرة على معنى : أن هذا وقتك فالحاضر ي وهو قول سيبويه . قوله (على ما فرطنا فيها) فيه بحثان .

**﴿ البحث الأول ﴾** قال أبو عبيدة يقال : فرطت في شيء أي ضيّعته قوله (فرطنا) أي تركنا وضيّعنا وقال الزجاج : فرطنا أي قدمنا العجز . جعله من قوله فرط فلان . إذا سبق وتقديم ، وفرط شيء إذا قدمه . قال الواحدى : فالتفريط عنده تقديم التقصير .

**﴿ والبحث الثاني ﴾** أن الضمير في قوله (فيها) إلى ماذا يعود فيه وجوه : الأول : قال ابن عباس في الدنيا والسؤال عليه أنه لم يجر للدنيا ذكر فكيف يمكن عود هذا الضمير إليها . وجوابه : أن العقل دل على أن موضع التقصير ليس إلا الدنيا ، فحسن عود الضمير إليها لهذا المعنى . الثاني : قال الحسن المرادي حسرتنا على ما فرطنا في الساعة ، والمعنى : على ما فرطنا في إعداد الرزد للساعة وتحصيل الأبهة لها . والثالث : أن تعود الكناية إلى معنى ما في قوله (ما فرطنا) أي حسرتنا على الأعمال والطاعات التي فرطنا فيها . والرابع : قال محمد بن جرير الطبرى : الكناية تعود إلى الصفقة لأنه تعالى لما ذكر الخسران دل ذلك على حصول الصفقة والمباعدة .

ثم قال تعالى ﴿ وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ﴾ فاعلم أن المراد من قوله يا حسرتنا على ما فرطنا فيها اشارة إلى أنهم لم يحصلوا لأنفسهم ما به يستحقون الثواب ، قوله (وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ على ظَهُورِهِمْ) اشارة إلى أنهم حصلوا لأنفسهم ما به استحقوا العذاب العظيم ، ولا شك أن ذلك نهاية الخسران . قال ابن عباس : الأوزار الآثام والخطايا . قال أهل اللغة : الوزر الثقل وأصله من الحمل يقال : وزرت الشيء أي حملته أزره وزرا ، ثم قيل : للذنب أوزار لأنها تنقل ظهر من عملها ، قوله (ولا تزر وازرة وزر أخرى) أي لا تحمل نفس حاملة . قال أبو عبيدة : يقال للرجل إذا بسط ثوبه فجعل فيه المتع أحمل وزرك وأوزار الحرب اثقالها من السلاح ووزير السلطان الذي يزور عنه أثقال ما يسند إليه من تدبير الولاية أي يحمل . قال الزجاج : وهم يحملون أوزارهم أي يحملون ثقل ذنوبهم ، واختلفوا في كيفية حملهم الأوزار فقال المفسرون : إن المؤمن إذا خرج من قبره استقبله شيء هو أحسن الأشياء صورة وأطيبها ريحها ويقول : أنا عملك الصالح طالما ركبتك في الدنيا فاركبني أنت اليوم بذلك قوله (يوم نحشر المتقين إلى الرحمن وفدا) قالوا ركبانا وأن الكافر إذا خرج من

وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعْبٌ وَلَهُوَ وَلِلَّدَارِ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٢٣﴾

قبره استقبله شيء هو أقبح الأشياء صورة وأخبرها ريجا فيقول : أنا عملك الفاسد طالما ركبتي في الدنيا فانا أركبك اليوم فذلك قوله ( وهم يحملون أو زارهم على ظهورهم )، وهذا قول قتادة والسدى . وقال الزجاج : الثقل كما يذكر في المنقول : فقد يذكر أيضا في الحال والصفة يقال : ثقل على خطاب فلان ، والمعنى كرهته فالمعنى انهم يقايسون عذاب ذنبهم مقاسة ثقل ذلك عليهم . وقال آخرون : معنى قوله ( وهم يحملون أو زارهم ) أي لا تزايلهم أو زارهم كما تقول شخصك نصب عيني أي ذكر ملازم لي .

ثم قال تعالى ﴿أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾ والمعنى بئس الشيء الذي يزرونه أي يحملونه والاستقصاء في تفسير هذا اللفظ مذكور في سورة النساء في قوله ( وساء سبيلا ) .

قوله تعالى ﴿ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعْبٌ وَلَهُوَ وَلِلَّدَارِ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ . في الآية مسائل

﴿ المسألة الأولى ﴾ اعلم أن المنكرين للبعث والقيمة تعظم رغبتهم في الدنيا وتحصيل لذاتها ، فذكر الله تعالى هذه الآية تنبئها على خساستها وركاكتها .

واعلم أن نفس هذه الحياة لا يمكن ذمها لأن هذه الحياة العاجلة لا يصح اكتساب السعادات الأخرى إلا فيها ، فلهذا السبب حصل في تفسير هذه الآية قوله :

﴿ القول الأول ﴾ ان المراد منه حياة الكفار . قال ابن عباس : يريد حياة أهل الشرك والنفاق ، والسبب في وصف حياة هؤلاء بهذه الصفة ان حياة المؤمن يحصل فيها أعمال صالحة فلا تكون لعبا ولهوا .

﴿ والقول الثاني ﴾ أن هذا عام في حياة المؤمن والكافر ، والمراد منه اللذات الحاصلة في هذه الحياة والطيبات المطلوبة في هذه الحياة ، وإنما سماها باللعب واللهو ، لأن الإنسان حال اشتغاله باللعب واللهو يتذ به ، ثم عند انعراضه وانقضائه لا يبقى منه إلا الندامة ، فكذلك هذه الحياة لا يبقى عند انعراضها إلا الحسرة والندامة .

واعلم أن تسمية هذه الحياة باللعب واللهو فيه وجوه : الأول : ان مدة اللهو واللعب

قليلة سريعة الانقضاض والزوال ، ومدة هذه الحياة كذلك . الثاني : ان اللعب والله لا بد وان ينساق في اكثراً الأمر إلى شيء من المكاره . ولذات الدنيا كذلك . الثالث : ان اللعب والله ، إنما يحصل عند الاغترار بظواهر الأمور ، وأما عند التأمل التام والكشف عن حقائق الأمور ، لا يبقى اللعب والله أصلاً ، وكذلك الله واللعب ، فانهما لا يصلحان إلا للصبيان والجهال المغفلين ، أما العقلاء والمحضاء ، فقلما يحصل لهم خوض في اللعب والله ، وكذلك الا التلذذ بطيبات الدنيا والانتفاع بخيراتها لا يحصل ، إلا للمغفلين الجاهلين بحقائق الأمور ، وأما الحكماء المحققون ، فانهم يعلمون ان كل هذه الخيرات غرور ، وليس لها في نفس الأمر حقيقة معتبرة . الرابع : ان اللعب والله ليس لها عاقبة محمودة ، فثبتت بمجموع هذه الوجوه أن اللذات والأحوال الدنيوية لعب وهو وليس لها حقيقة معتبرة . وما بين تعالى ذلك قال بعده ( وللدار الآخرة خير للذين يتقوون ) وصف الآخرة بكونها خيراً ، ويدل على ان الأمر كذلك حصول التفات بين أحوال الدنيا وأحوال الآخرة في أمور أحدنا : ان خيرات الدنيا ليست الا قضاء الشهوتين ، وهو في نهاية الحساسة ، بدليل ان الحيوانات الحسية تشارك الانسان فيه ، بل ربما كان أمر تلك الحيوانات فيها أكمل من أمر الانسان ، فان الجمل أكثر أكلًا ، والديك والعصفور أكثر وقوعاً ، والذئب أقوى على الفساد والتمزيق ، والعقرب أقوى على الایلام ، وما يدل على خساستها أنها لو كانت شريفة لكان الاكثر منها يوجب زيادة الشرف ، فكان يجب أن يكون الانسان الذي وقف كل عمره على الأكل والواقع أشرف الناس ، وأعلاهم درجة ، ومعلوم بالبداهة انه ليس الأمر كذلك بل مثل هذا الانسان يكون مقوتاً مستقدراً مستحقرًا يوصف بأنه بهيمة أو كلب أو أحسن ، وما يدل على ذلك إن الناس لا يفتخرون بهذه الأحوال بل يخفونها ، ولذلك كان العقلاء عند الاستغلال بالواقع يختفون ولا يقدمون على هذه الأفعال بحضور من الناس . وذلك يدل على أن هذه الأفعال لا توجب الشرف بل النقص ، وما يدل على ذلك أيضاً ان الناس إذا شتم بعضهم بعضاً لا يذكرون فيه إلا الألفاظ الدالة على الواقع ، ولو لأن تلك اللذة من جنس النقصانات ، وإلا لما كان الأمر كذلك ، وما يدل عليه أن هذه اللذات ترجع حقيقتها إلى دفع الآلام ، ولذلك فان كل من كان أشد جوعاً وأقوى حاجة كان التذاذه بهذه الأشياء أكمل له وأقوى ، وإذا كان الأمر كذلك ظهر أنه لا حقيقة لهذه اللذات في نفس الأمر . وما يدل عليه أيضاً أن هذه اللذات سريعة الاستحاله سريعة الزوال سريعة الانقضاض . فثبت بهذه الوجوه الكثيرة حساسة هذه اللذات . وأما السعادات الروحانية فانها سعادات شريفة عالية باقية مقدسة ، ولذلك فان جميع الخلق إذا تخيلوا في الإنسان كثرة العلم وشدة الانقياض عن اللذات الجسمانية ، فانهم بالطبع يعظمونه ويخدمونه ويعدون

أنفسهم عيدها لذلك الإنسان وأشقياء بالنسبة إليه ، وذلك يدل على شهادة الفطرة الأصلية بخساسة اللذات الجسمانية ، وكمال مُرتبة اللذات الروحانية .

**﴿الوجه الثاني﴾** في بيان أن خيرات الآخرة أفضل من خيرات الدنيا ، هو أن نقول : هب أن هذين النوعين تشاركا في الفضل والمنقبة ، إلا أن الوصول إلى الخيرات الموعودة في غدر القيمة معلوم قطعا ، وأما الوصول إلى الخيرات الموعودة في غد الدنيا . فغير معلوم بل ولا مظنون ، فكم من سلطان قاهر في بكرة اليوم صار تحت التراب في آخر ذلك اليوم ، وكم من أمير كبير أصبح في الملك والأمارة ، ثم أ Rossi أسيراً حقيرا ، وهذا التفاوت أيضاً يوجب المباينة بين النوعين .

**﴿الوجه الثالث﴾** هب أنه وجد الإنسان بعد هذا اليوم يوماً آخر في الدنيا ، إلا أنه لا يدرى هل يمكنه الانتفاع بما جمعه من الأموال والطبيات واللذات أم لا ؟ أما كل ما جمعه من موجبات السعادات ، فإنه يعلم قطعاً أنه يتتفع به في الدار الآخرة .

**﴿الوجه الرابع﴾** هب أنه يتتفع بها إلا أن انتفاعه بخيرات الدنيا لا يكون حالياً عن شوائب المكر وهايات ، ومتازجة المحرمات المخوفات . ولذلك قيل : من طلب ماله يخلق اتعب نفسه ولم يرزق . فقيل : وما هو يا رسول الله ؟ قال «سُرُورُ يَوْمِ بَتَّامَه» .

**﴿الوجه الخامس﴾** هب أنه يتتفع بتلك الأموال والطبيات في الغد ، إلا أن تلك المنافع منقرضة ذاهبة باطلة ، وكلما كانت تلك المنافع أقوى وأذل وأكمل وأفضل كانت الأحزان الحاصلة عند انقضائها وأنقضائهما أقوى وأكمل كما قال الشاعر المتبنبي .

أشد الغم عندي في سرور      تيقن عنه صاحبه انتقالا

ثبت بما ذكرنا أن سعادات الدنيا وخيراتها موصوفة بهذه العيوب العظيمة ، والنقصانات الكاملة ، وسعادات الآخرة مبرأة عنها ، فوجب القطع بأن الآخرة أكمل وأفضل وأبقى وأتقى وأحرى وأولى .

**﴿المسألة الثانية﴾** قرأ ابن عامر ( ولدار الآخرة ) باضافة الدار إلى الآخرة ، والباقيون ( وللدار الآخرة ) على جعل الآخرة نعتا للدار . أما وجه قراءة ابن عامر فهو أن الصفة في الحقيقة مغایرة للموصوف فصحت الاضافة من هذا الوجه ، ونظيره قوله بارحة الأولى ، ويوم الخميس وحق اليقين ، وعند البصريين لا تجوز هذه الاضافة ، قالوا لأن الصفة نفس الموصوف ، وإضافة الشيء إلى نفسه ممتنعة .

**قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ يَعَايَثُونَ اللَّهَ**

واعلم أن هذا بناء على أن الصفة نفس الموصوف وهو مشكل لأنه يعقل تصور الموصوف منفكا عن الصفة ، ولو كان الموصوف عين الصفة لكان ذلك حالا ، ولقولهم وجه دقيق يمكن تقريره ، إلا أنه لا يليق بهذا المكان ، ثم أن البصريين ذكروا في تصحيح قراءة ابن عامر وجها آخر ، فقالوا لم يجعل الآخرة صفة للدار ، لكنه جعلها صفة للساعة ، فكانه قال : ولدار الساعة الآخرة .

فإن قيل : فعلى هذا التقدير الذي ذكرتم تكون قد أقيمت الآخرة التي هي الصفة مقام الموصوف الذي هو الساعة وذلك قبيح . قلنا لا يصح ذلك إذا كانت الصفة قد استعملت استعمال الأسماء ولفظ الآخرة قد استعمل استعمال الأسماء ، والدليل عليه : قوله ( وللآخرة خير لك من الأولى ) وأما قراءة العامة فهي ظاهرة لأنها تقتضي جعل الآخرة صفة للدار وذلك هو الحقيقة ومتنى أمكن إجراء الكلام على حقيقته فلا حاجة إلى العدول عنه والله أعلم .

﴿المسألة الثالثة﴾ اختلقو في المراد بالدار الآخرة على وجوه . قال ابن عباس : هي الجنة ، وإنها خير لمن اتقى الكفر والمعاصي . وقال الحسن : المراد نفس الآخرة خير . وقال الأصم : التمسك بعمل الآخرة خير . وقال آخرون : نعيم الآخرة خير من نعيم الدنيا ، من حيث أنها كانت باقية دائمة مصونة عن الشوائب آمنة من الانقضاض والانقراض .

ثم قال تعالى ﴿لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ فيبين أن هذه الخيرية إنما تحصل لمن كان من المتقين من المعاصي والكبائر . فأما الكافر والفاشق فلا ! لأن الدنيا بالنسبة إليه خير من الآخرة على ما قال عليه السلام « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر » .

ثم قال ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ قرأ نافع وابن عامر ( أفلأ تعقلون ) بالتاء ههنا وفي سورة الأعراف ويوسف ويس . وقرأ حفص عن عاصم في « يس » بالياء والباقي بالتاء . وقرأ عاصم في رواية يحيى في يوسف بالتاء والباقي بالياء . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزة والكسائي وعاصم في رواية الأعشى والبرجمي جميع ذلك بالياء . قال الواحدي : من قرأ بالياء ؛ معناه : أفلأ يعقلون الذين يتقوون ان الدار الآخرة خير لهم من هذه الدار ؟ فيعملون لما ينالون به الدرجة الرفيعة والنعيم الدائم فلا يفترون في طلب ما يوصل الى ذلك ، ومن قرأ بالتاء ، فالمعنى : قل لهم أفلأ تعقلون أيها المخاطبون إن ذلك خير ؟ والله أعلم .

قوله تعالى ﴿قد نعلم إنه ليحزنك الذي يقولون فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات

يَحْمَدُونَ  
بِهِمْ

الله يَحْمَدُونَ .

في الآية مسائل :

﴿المَسَأَةُ الْأُولَى﴾ اعلم أن طوائف الكفار كانوا فرقاً كثيرين ، فمنهم من ينكر نبوته لأنه كان ينكر رسالة البشر ويقول يجب أن يكون رسول الله من جنس الملائكة وقد ذكر الله تعالى في هذه السورة شبهة هؤلاء وأجاب عنها . ومنهم من يقول : إن محمدًا يخبرنا بالحشر والنشر بعد الموت وذلك محال . وكانوا يستدللون بامتناع الحشر والنشر على الطعن في رسالته . وقد ذكر الله تعالى ذلك وأجاب عنه بالوجوه الكثيرة التي تقدم ذكرها ومنهم من كان يشافهه بالسفاهة وذكر ما لا ينبغي من القول وهو الذي ذكره الله تعالى في هذه الآية . واختلفوا في أن ذلك المحزن ما هو ؟ فقيل كانوا يقولون إنه ساحر وشاعر وكاهن ومجنون وهو قول الحسن . وقيل : إنهم كانوا يصرحون بأنهم لا يؤمنون به ولا يقبلون دينه وشرعيته . وقيل : كانوا يتسبونه إلى الكذب والافعال .

﴿المَسَأَةُ الثَّانِيَةُ﴾ قرأ نافع ( ليحزنك ) بضم الياء وكسر الزاي والباقيون بفتح الياء وضم الزاي وهما لغتان يقال حزني كذا وأحزنني .

﴿المَسَأَةُ الْثَالِثَةُ﴾ قرأ نافع والكسائي ( فانهم لا يكذبونك ) خفيفة والباقيون يكذبونك مشددة وفي هاتين القراءتين قولهان : الأول : أن بينهما فرقاً ظاهراً ثم ذكروا في تقرير الفرق وجهين : أحدهما : كان الكسائي يقرأ بالتحفيف . ويحتاج بأن العرب تقول كذبت الرجل إذا نسبته إلى الكذب وإلى صنعه الأباطيل من القول وأكذبته إذا أخبرت أن الذي يحدث به كذب وإن لم يكن ذلك بافعاله وصنعه . قال الرجاج : معنى كذبته قلت له كذبت ومعنى أكذبته أن الذي أتي به كذب في نفسه من غير ادعاء أن ذلك القائل تكلف ذلك الكذب وأتي به على سبيل الافعال والقصد . فكان القوم كانوا يعتقدون أن محمدًا عليه السلام ما ذكر ذلك على سبيل الترويج بل تخيل صحة تلك النبوة وتلك الرسالة ، إلا أن ذلك الذي تخيله فهو في نفسه باطل . والفرق الثاني قال أبو علي : يجوز أن يكون معنى ( لا يكذبونك ) أي لا يصادفونك كاذباً لأنهم يعرفونك بالصدق والأمانة كما يقال ألمحت الرجل إذا أصبهت محموداً فأحبيته وأحسنت ملحمته إذا صادفته على هذه الأحوال .

﴿وَالْقَوْلُ الثَّالِثُ﴾ أنه لا فرق بين هاتين القراءتين . قال أبو علي : يجوز أن يكون

معنى القراءتين واحداً لأن معنى التفعيل النسبة إلى الكذب بأن يقول له كذبت كما تقول ذنبيه وفسقته وخطأته أي قلت له فعلت هذه الأشياء وسقيته ورعايته أي قلت له سقاك الله ورعاك وقد جاء في هذا المعنى أفعلته قالوا أسيقته أي قلت له سقاك الله . قال ذو الرمة :

وأسقيه حتى كاد ما أبشه  
تكلمني أحجاره وملاعبه

أي أنسبه إلى السقيا بأن أقول سقاك الله فعلى هذا التقدير يكون معنى القراءتين واحداً ، إلا أن فعلت إذا أرادوا أن ينسبوه إلى أمر أكثر من أفعلت .

﴿المسألة الرابعة﴾ ظاهر هذه الآية يقتضي أنهم لا يكذبون محمدأَصْلَحَتْهُ ولكنهم يجحدون بيآيات الله وختلفوا في كيفية الجمع بين هذين الأمرين على وجوه :

﴿الوجه الأول﴾ أن القوم ما كانوا يكذبونه في السر ولكنهم كانوا يكذبونه في العلانية ويجحدون القرآن والنبوة . ثم ذكروا لتصحيح هذا الوجه روایات : إحداها : أن الحيث بن عامر من قريش قال يا محمد والله ما كذبنا قط ولكن إن اتبعناك نتختطف من أرضنا فنحن لا نؤمن بك لهذا السبب . وثانيةها : روى أن الاخنس بن شريق قال لأبي جهل : يا أبا الحكم أخبرني عن محمد أصادق هو أم كاذب فإنه ليس عندنا أحد غيرنا ، فقال له والله إن محمدأً لصادق وما كذب قط؟ ولكن إذا ذهب بنو قصي باللواء والسقاية والحجابة والنبوة ، فماذا يكون لسائر قريش . فنزلت هذه الآية .

إذا عرفت هذا فنقول : معنى الآية على هذا التقدير أن القوم لا يكذبونك بقلوبهم ولكنهم يجحدون بنيتك بأسفهم وظاهر قولهم وهذا غير مستبعد ونظيره قوله تعالى في قصة موسى ( وجحدوا بها واستيقنوا أنفسهم ظلموا وعلوا ) .

﴿الوجه الثاني﴾ في تأويل الآية أنهم لا يقولون إنك أنت كاذب لأنهم جربوك الدهر الطويل والزمان المديد وما وجدوا منك كذباً بتة وسموك بالأمين فلا يقولون فيك إنك كاذب ولكن جحدوا صحة بنيتك ورسالتك إما لأنهم اعتقدوا أن محمدأً عرض له نوع خبل ونقصان فأجله تخيل من نفسه كونه رسولاً من عند الله ، وبهذا التقدير ، لا ينسبونه إلى الكذب أو لأنهم قالوا : انه ما كذب في سائر الأمور ، بل هو أמין في كلها إلا في هذا الوجه الواحد .

﴿الوجه الثالث﴾ في التأويل : انه لما ظهرت المعجزات القاهرة على وفق دعواه ، ثم ان القوم أصرروا على التكذيب فالله تعالى قال له ان القوم ما كذبوك ، وإنما كذبوني ، ونظيره ان رجلاً إذا أهان عبداً لرجل آخر ، فقال هذا الآخر : أيهما العبد انه ما أهانك ، وإنما أهانني :

وَلَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُتِبُوا وَأَوْذَوْا حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرًا  
وَلَا مُبِدِّلَ لِكَلْمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبَّيِ الْمُرْسَلِينَ ﴿٤٧﴾

وليس المقصود منه نفي الاهانة عنه بل المقصود تعظيم الأمر وتفخيم الشأن . وتقريره : ان اهانة ذلك العبد جارية مجرى اهانته ، ونظيره قوله تعالى ( ان الذين يباعونك إنما يباعون الله ) .

﴿ والوجه الرابع ﴾ في التأويل وهو كلام خطر بالبال ، هو أن يقال المراد من قوله ( فانهم لا يكذبونك ) أي لا يخصونك بهذا التكذيب بل ينكرون دلالة المعجزة على الصدق مطلقا ، وهو المراد من قوله ( ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون ) والمراد انهم يقولون في كل معجزة أنها سحر . وينكرون دلالة المعجزة على الصدق على الاطلاق . فكأن التقدير : انهم لا يكذبونك على التعين بل القوم يكذبون جميع الأنبياء والرسل ، والله أعلم .

قوله تعالى ﴿ ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرا ولا مبدل لكلمات الله ولقد جاءك من نبأ المسلمين ﴾ .

في الآية مسألتان :

﴿ المسألة الأولى ﴾ اعلم انه تعالى أزال الحزن عن قلب رسوله في الآية الأولى بأن بين ان تكذيبه يجري تكذيب الله تعالى . فذكر في هذه الآية طريقة آخر في إزالة الحزن عن قلبه وذلك بأن بين أن سائر الأمم عاملوا أنبياءهم بمثل هذه المعاملة ، وان أولئك الأنبياء صبروا على تكذيبهم وايدائهم حتى أتاهم النصر والفتح والظفر فأنت اولى بالتزام هذه الطريقة لأنك مبعوث إلى جميع العالمين ، فاصبر كما صبروا واظفروا . ثم أكد وقوى تعالى هذا الوعد بقوله ولا مبدل لكلمات الله يعني ان وعد الله ايالك بالنصر حق وصدق ، ولا يمكن تطرق الخلف والتبدل اليه ونظيره قوله تعالى ( ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المسلمين ) وقوله ( كتب الله لأغلbin أنا ورسلي ) وبالجملة فالخلف في كلام الله تعالى محال وقوله ( ولقد جاءك من نبأ المسلمين ) أي خبرهم في القرآن كيف انجيناهم ودمرنا قومهم . قال الأخفش « من » ه هنا صلة ، كما تقول أصابنا من مطر . وقال غيره : لا يجوز ذلك لأنها لا تزاد في الواجب ، وإنما تزاد مع النفي كما تقول : ما أتاني من أحد ، وهي ه هنا للتبسيط ، فان الوा�صل الى الرسول عليه السلام قصص بعض الأنبياء لاقصص كلهم كما قال تعالى ( منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم

وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنْ أَسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِي نَفْقَاً فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلْمَانًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيهِمْ بِعَايَةٍ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لِجَمِيعِهِمْ عَلَى الْهُدَى فَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ

٢٥

نَصْصَصَ عَلَيْكَ) وَفَاعِلُ «جَاءَ» مَضْمُرٌ أَضْمَرَ لِدَلَالَةِ الْمَذْكُورِ عَلَيْهِ، وَتَقْدِيرِهِ: وَلَقَدْ جَاءَكَ نَبَأً مِنْ نَبَأِ الْمَرْسِلِينَ.

﴿الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ﴾ قَوْلُهُ تَعَالَى (وَلَا مُبَدِّلٌ لِكَلْمَاتِ اللَّهِ) يَدْلِيلٌ عَلَى قَوْلِنَا فِي خَلْقِ الْأَفْعَالِ لِأَنَّ كُلَّ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْ وَقْوَعِهِ، فَذَلِكَ الْخَبَرُ مُمْتَنَعٌ التَّغْيِيرُ، وَإِذَا امْتَنَعَ تَطْرُقُ التَّغْيِيرُ إِلَى ذَلِكَ الْخَبَرِ امْتَنَعَ تَطْرُقُ التَّغْيِيرُ إِلَى الْمُخْبَرِ عَنْهُ. فَإِذَا أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْ بَعْضِهِمْ بِأَنَّهُمْ يَمُوتُونَ عَلَى الْكُفَّارِ كَانَ تَرْكُ الْكُفَّارِ مِنْهُ مُحَالًا. فَكَانَ تَكْلِيفُهُ بِالإِيمَانِ تَكْلِيفًا بِمَا لَا يُطَاقُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنْ أَسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِي نَفْقَاً فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلْمَانًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيهِمْ بِعَايَةٍ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لِجَمِيعِهِمْ عَلَى الْهُدَى فَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾.

فِي الْآيَةِ مُسَائِلٌ :

﴿الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى﴾ المَرْوِيُّ عَنْ أَبْنَيْ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ الْحَرْثَ بْنَ عَامِرَ بْنَ نُوفَّلَ أَبْنَ عَبْدِ مَنَافَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفْرٍ مِنْ قَرْيَشٍ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدَ ائْتُنَا بِآيَةً مِنْ عَنْدِ اللَّهِ كَمَا كَانَتِ الْأَنْبِيَاءُ تَفْعِلُ فَإِنَّا نَصْدِقُ بِكَ فَأَبْيَ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بِهَا فَأَعْرَضُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَشَقَّ ذَلِكُ عَلَيْهِ، فَزَرْتَ هَذِهِ الْآيَةَ. وَالْمَعْنَى، وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ بِكَ، وَصَحَّةُ الْقُرْآنِ، فَإِنْ أَسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِي نَفْقَاً فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلْمَانًا فِي السَّمَاءِ فَافْعُلْ.

فَالْجَوابُ مُحْذَفٌ. وَحَسِنَ هَذَا الْحَذْفُ لِأَنَّهُ مَعْلُومٌ فِي النُّفُوسِ. وَالنَّفْقَ سَرْبٌ فِي الْأَرْضِ لَهُ مُخْلَصٌ إِلَى مَكَانٍ آخَرَ، وَمِنْهُ نَافِقَاءُ الْيَرْبُوعِ لِأَنَّ الْيَرْبُوعَ يَثْقِبُ الْأَرْضَ إِلَى الْقَعْدَرِ، ثُمَّ يَصْعُدُ مِنْ ذَلِكَ الْقَعْدَرِ إِلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ جَانِبِ آخَرَ، فَكَانَهُ يَنْفَقُ الْأَرْضَ نَفْقَاً، أَيْ يَجْعَلُ لَهُ مِنْفَدَةً مِنْ جَانِبِ آخَرَ . وَمِنْهُ أَيْضًا سَمِّيَ الْمَنَافِقُ مِنْفَقَاً لِأَنَّهُ يَضْمُرُ غَيْرَ مَا يَظْهَرُ كَالْمَنَافِقَ الَّذِي يَتَّخِذُهُ الْيَرْبُوعُ وَأَمَا السَّلْمُ فَهُوَ مُشَتَّقٌ مِنَ السَّلَامَةِ، وَهُوَ الشَّيْءُ الَّذِي يَسْلِمُكَ إِلَى مَصْعُدِكَ، وَالْمَقصُودُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ أَنْ يَقْطَعَ الرَّسُولُ طَمْعَهُ عَنِ إِيمَانِهِمْ، وَأَنْ لَا يَتَأْذِي بِسَبِّ اعْرَاضِهِمْ عَنِ الْإِيمَانِ وَإِقْبَالِهِمْ عَلَى الْكُفَّارِ.

﴿المسألة الثانية﴾ قوله تعالى ( ولو شاء الله لجمعهم على المهدى ) تقديره : ولو شاء الله هداهم لجمعهم على المهدى وحيثما جمعهم على المهدى ، وجب أن يقال : انه ما شاء هداهم ، وذلك يدل على أنه تعالى لا يريد الایمان من الكافر بل يريد ابقاءه على الكفر ، والذى يقرب هذا الظاهر ان قدرة الكافر على الكفر إما أن تكون صالحة للایمان ، أو غير صالحة له ، فان لم تكن صالحة له فالقدرة على الكفر مستلزمة للكفر ، وغير صالحة للایمان ، فخالق هذه القدرة يكون قد أراد هذا الكفر منه لا محالة ، وأما ان كانت هذه القدرة ، كما أنها صلحت للكفر فهي أيضاً صالحة للایمان ، فلما استوت نسبة القدرة إلى الطرفين امتنع رجحان أحد الطرفين على الآخر ، الا الداعية مرجحة ، وحصول تلك الداعية ليس من العبد ، والا وقع التسلسل ، فثبت أن خالق تلك الداعية هو الله تعالى ، وثبت أن مجموع القدرة مع الداعية الحاصلة موجب للفعل ، فثبت ان خالق مجموع تلك القدرة مع تلك الداعية المستلزمة لذلك الكفر مرید لذلك الكفر ، وغير مرید لذلك الایمان . فهذا البرهان اليقيني قوى ظاهر بهذه الآية ، ولا بيان أقوى من أن يتطابق البرهان مع ظاهر القرآن . قالت المعتزلة: المراد ولو شاء الله أن يلجهنهم إلى الایمان لجمعهم عليه . قال القاضي . والا وجاء هو أن يعلمهم أنهم لو حاولوا غير الایمان لنعهم منه ، وحينئذ يمتنعون من فعل شيء غير الایمان . ومثاله : ان أحدهنا لو حصل بحضور السلطان وحضر هناك من حشمه الجمع العظيم ، وهذا الرجل علم أنه لو هم بقتل ذلك السلطان لقتلوه في الحال ، فان هذا العلم يصير مانعاً له من قصد قتل ذلك السلطان ، ويكون ذلك سبباً لكونه ملحاً إلى ترك ذلك الفعل . فكذا ههنا .

إذا عرفت الاجراء فتقول : انه تعالى إنما ترك فعل هذا الاجراء لأن ذلك يزيل تكليفهم فيكون ما يقع منهم كان لم يقع ، وإنما أراد تعالى أن يتبعوا بما يختارونه من قبل أنفسهم من جهة الوصلة إلى الثواب ، وذلك لا يكون إلا اختياراً .

والجواب : أنه تعالى أراد منهم الاقدام على الایمان حال كون الداعي إلى الایمان وإلى الكفر على السوية أو حال حصول هذا الرجحان . والأول تكليف ما لا يطاق ، لأن الأمر بتحصيل الرجحان حال حصول الاستواء ، تكليف بالجمع بين القبيضين وهو محال ، وإن كان الثاني فالطرف الراجح يكون واجب الوقع ، والطرف المرجوح يكون ممتنع الوقع ، وكل هذه الأقسام تناقض ما ذكره من المكنة والاختيار ، فسقط قولهم بالكلية . والله أعلم .

﴿المسألة الثالثة﴾ قوله تعالى في آخر الآية ( فلا تكونن من الجاهلين ) نهى له عن هذه الحالة ، وهذا النهي لا يقتضي إقدامه على مثل هذه الحالة كما أن قوله ( ولا تطع الكافرين والمنافقين ) لا يدل على أنه ﴿يَعْلَمُ﴾ أطاعهم وقبل دينهم ، والمقصود أنه لا ينبغي أن يشتغل تحسرك

إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ (٦٧)  
 وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّنْ رَّبِّهِ قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يُنْزِلَ آيَةً وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (٦٨)

على تكذيبهم ، ولا يجوز أن تخزع من إعراضهم عنك فانك لو فعلت ذلك قرب حalk من حال الجاهل ، والمقصود من تغليظ الخطاب التبعيد والزجر له عن مثل هذه الحالة . والله أعلم .

قوله تعالى «إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ» .

اعلم أنه تعالى بين السبب في كونهم بحث لا يقبلون الإيمان ولا يتزكون الكفر فقال (إنما يستجيب الذين يسمعون) يعني أن الذين تحرص على أن يصدقوك بمنزلة الموتى الذين لا يسمعون ، وإنما يستجيب من يسمع ، كقوله (إنك لا تسمع الموتى) قال علي بن عيسى : لفرق بين يستجيب ويحيط ، أن يستجيب في قوله لما دعى إليه ، وليس كذلك يحيط لأنه قد يحيط بالمخالفة كقول القائل : أتوافق في هذا المذهب أم تختلف ؟ فيقول المحيط : أخالف .

وأما قوله ( والموتى يبعثهم الله ) فيه قولان : الأول : أنه مثل لقدرته على إخائهم إلى الاستجابة ، والمراد ، انه تعالى هو القادر على أن يبعث الموتى من القبور يوم القيمة ثم إليه يرجعون للجزاء ، فكذلك ههنا أنه تعالى هو القادر على إحياء قلوب هؤلاء الكفار بحياة الإيمان وأنت لا تقدر عليه .

والقول الثاني ( أن المعنى : وهؤلاء الموتى يعني الكفرا يبعثهم الله ثم إليه يرجعون ، فحينئذ يسمعون ) . وأما قبل ذلك فلا سبيل إلى استماعهم ، وقرئ (يرجعون) بفتح الياء . وأقول : لا شك أن الجسد الخالي عن الروح يظهر منه التن والتcidid والقيح وأنواع العفونات ، وأصلح أحواله أن يدفن تحت التراب ، وأيضا الروح الخالية عن العقل يكون صاحبها مجعونا يستوجب القيد والحبس والعقل بالنسبة إلى الروح كالروح بالنسبة إلى الجسد ، وأيضا العقل بدون معرفة الله تعالى وصفاته وطاعته كالضائع الباطل ، فنسبة التوحيد والمعرفة إلى العقل كنسبة العقل إلى الروح ، ونسبة الروح إلى الجسد . فمعرفة الله ومحبته روح روح الروح . فالنفس الخالية عن هذه المعرفة تكون بصفة الأموات ، فلهذا السبب وصف الله

تعالى أولئك الكفار المcriين بأنهم الموتى . والله أعلم .

قوله تعالى «وَقَالُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةً مِّنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَنْزِلَ آيَةً وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» .

اعلم أن هذا النوع الرابع من شبكات منكري نبوة محمد ﷺ ، وذلك لأنهم قالوا : لو كان رسولا من عند الله فهلا أنزل عليه آية قاهرة ومعجزة باهرة !

ويروى أن بعض الملحدة طعن فقال : لو كان محمد ﷺ قد أتني بآية معجزة لما صح أن يقول أولئك الكفار (لولا أنزل عليه آية) ولما قال (إن الله قادر على أن ينزل آية) .

والجواب عنه : أن القرآن معجزة باهرة وبينة باهرة ، بدليل أنه ﷺ تحدث لهم به فعجزوا عن معارضته ، وذلك يدل على كونه معجزا .

بقي أن يقال : فإذا كان الأمر كذلك فكيف قالوا (لولا أنزل عليه آية من ربه) .

فنتول : الجواب عنه من وجوه :

﴿الوجه الأول﴾ لعل القوم طعنوا في كون القرآن معجزا على سبيل اللجاج والعناد ، وقالوا : إنه من جنس الكتب ، والكتاب لا يكون من جنس المعجزات ، كما في التوراة والزبور والإنجيل ، ولأجل هذه الشبهة طلبوا المعجزة .

﴿والوجه الثاني﴾ أنهم طلبوا معجزات باهرة من جنس معجزات سائر الأنبياء مثل فلق البحر واظلال الجبل وإحياء الموتى .

﴿والوجه الثالث﴾ أنهم طلبوا مزيد الآيات والمعجزات على سبيل التعتن والتلجاج مثل إنزال الملائكة وإسقاط السماء كسفها وسائر ما حكاه عن الكفارين .

﴿والوجه الرابع﴾ أن يكون المراد ما حكاه الله تعالى عن بعضهم في قوله (اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو اثثنا بعذاب أليم) فكل هذه الوجوه مما يحتملها لفظ الآية .

ثم إنه تعالى أجاب عن سؤالهم ف قوله (قل إن الله قادر على أن ينزل آية) يعني أنه تعالى قادر على إيجاد ما طلبتموه وتحصيل ما افترحتموه (ولكن أكثرهم لا يعلمون) واختلفوا في تفسير هذه الكلمة على وجوه :

وَمَا مِنْ دَآبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحِيهِ إِلَّا أَمْمَ امْتَالُكُمْ مَا فَرَطْنَا فِي  
الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٤٠﴾

**﴿الوجه الأول﴾** أن يكون المراد أنه تعالى لما نزل آية باهرة ومعجزة قاهرة وهي القرآن كان طلب الزيادة جاريا مجرى التحكم والتعمت الباطل ، والله سبحانه له الحكم والأمر فان شاء فعل وإن شاء لم يفعل ، فان فاعليته لا تكون إلا بحسب حمض المشيئة على قول أهل السنة ، أو على وفق المصلحة على قول المعتزلة ، وعلى التقديرين : فانها لا تكون على وفق اقتراحات الناس ومطالباتهم ، فان شاء أجابهم اليها ، وإن شاء لم يجيبهم اليها .

**﴿والوجه الثاني﴾** هو أنه لما ظهرت المعجزة القاهرة والدلالة الباهرة الكافية لم يبق لهم عذر ولا علة ، فبعد ذلك لو أجابهم الله تعالى في ذلك الاقتراح فلعلهم يقترحون اقتراحا ثانيا ، وثالثا ، ورابعا ، وهكذا إلى ما لا نهاية له ، وذلك يفضي إلى أن لا يستقر الدليل ولا تتم الحجة ، فوجب في اول الأمر سد هذا الباب والاكتفاء بما سبق من المعجزة القاهرة والدلالة الباهرة .

**﴿والوجه الثالث﴾** أنه تعالى لو أعطاهم ما طلبوه من المعجزات القاهرة ، فلو لم يؤمنوا عند ظهورها لاستحقوا عذاب الاستئصال ، فاقتضت رحمة الله صونهم عن هذا البلاء فيما أعطاهم هذا المطلوب رحمة منه تعالى عليهم ، وإن كانوا لا يعلمون كيفية هذه الرحمة ، فلهذا المعنى قال (ولكن أكثرهم لا يعلمون) .

**﴿والوجه الرابع﴾** أنه تعالى علم منهم أنهم إنما يطلبون هذه المعجزات لا لطلب الفائدة بل لأجل العناد والتعصب . وعلم أنه تعالى لو أعطاهم مطلوبهم فهم لا يؤمنون ، فلهذا السبب ما أعطاهم مطلوبهم لعلمه تعالى أنه لا فائدة في ذلك ، فالمراد من قوله (ولكن أكثرهم لا يعلمون) هو أن القوم لا يعلمون أنهم لما طلبوها ذلك على سبيل التعمت والتعصب فإن الله تعالى لا يعطيهم مطلوبهم . ولو كانوا عالمين عاقلين لطلبوا ذلك على سبيل طلب الفائدة ، وحينئذ كان الله تعالى يعطيهم ذلك المطلوب على أكمل الوجه . والله أعلم .

قوله تعالى **﴿وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم امثالكم ما فرطنا في الكتاب من شيء ثم إلى ربهم يحشرون﴾** .

في الآية مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ في تقرير وجه النظم ، فنقول فيه وجهان : الأول : أنه تعالى بين في الآية الأولى أنه لو كان انزال سائر المعجزات مصلحة لهم لفعلها ولا ظهرها . إلا أنه لما لم يكن اظهارها مصلحة للمكلفين ، لا جرم ما أظهرها . وهذا الجواب إنما يتم .

إذا ثبت أنه تعالى يراعي مصالح المكلفين ويتفضل عليهم بذلك وبين أن الأمر كذلك ، وقرره بأن قال ( وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم ) في وصول فضل الله وعناته ورحمته واحسانه اليهم ، وذلك كالأمر المشاهد المحسوس . فإذا كانت آثار عناته واصلة إلى جميع الحيوانات ، فلو كان في اظهار هذه المعجزات القاهرة مصلحة للمكلفين لفعلها ولا ظهرها . ولا متنع أن يدخل بها مع ما ظهر أنه لم يدخل على شيء من الحيوانات بصالحها ومنافعها . وذلك يدل على أنه تعالى إنما لم يظهر تلك المعجزات ، لأن اظهارها يدخل بمصالح المكلفين . فهذا هو وجه النظم والمناسبة بين هذه الآية وبين ما قبلها والله أعلم .

﴿والوجه الثاني﴾ في كيفية النظم . قال القاضي : أنه تعالى لما قدم ذكر الكفار وبين أنهم يرجعون إلى الله ويخشرون . بين أيضاً بعده بقوله ( وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم ) في أنهم يخشرون ، والمقصود : بيان أن الحشر والبعث كما هو حاصل في حق الناس فهو أيضاً حاصل في حق البهائم .

﴿المسألة الثانية﴾ الحيوان إما أن يكون بحث يدب أو يكون بحث يطير فجميع ما خلق الله تعالى من الحيوانات ، فإنه لا يخلو عن هاتين الصفتين ، إما أن يدب ، وإما أن يطير . وفي الآية سؤالات :

﴿السؤال الأول﴾ من الحيوان ما لا يدخل في هذين القسمين مثل حيتان البحر، وسائر ما يسبح في الماء ويعيش فيه :

والجواب : لا يبعد أن يوصف بأنها دابة من حيث أنها تدب في الماء أو هي كالطير ، لأنها تسبح في الماء ، كما أن الطير يسبح في الهواء ، إلا أن وصفها بالدبب أقرب إلى اللغة من وصفها بالطيران .

﴿السؤال الثاني﴾ ما الفائدة في تقيد الدابة بكونها في الأرض ؟

والجواب من وجهين : الأول : أنه خص ما في الأرض بالذكر دون ما في السماء

احتاجاجاً بالأظهر لأن ما في السماء وإن كان مخلوقاً مثلنا غير ظاهر ، والثاني : أن المقصود من ذكر هذا الكلام أن عناية الله تعالى لما كانت حاصلة في هذه الحيوانات فلو كان إظهار المعجزات القاهرة مصلحة لما منع الله من اظهارها . وهذا المقصود إنما يتم بذكر من كان أدون مرتبة من الإنسان لا بذكر من كان أعلى حالاً منه ، فلهذا المعنى قيد الدابة بكونها في الأرض .

**﴿السؤال الثالث﴾** ما الفائدة في قوله ( يطير بجناحيه ) ؟ مع أن كل طائر إنما يطير بجناحيه .

والجواب فيه من وجوه : الأول : أن هذا الوصف إنما ذكر للتاكيد كقوله نعجة أنسى وكما يقال : كلمته ببني ومشيت اليه برجلي . والثاني : أنه قد يقول الرجل لعبد طرف حاجتي والمراد الأسراع وعلى هذا التقدير : فقد يحصل الطيران لا بالجناح . قال الحماسي :

طاروا اليه زرافات ووحدانا

فذكر الجناح ليتمحض هذا الكلام في الطير . والثالث : أنه تعالى قال في صفة الملائكة ( جاعل الملائكة رسلاً أولى أجنحة مثنى وثلاث ورباع ) فذكر هنا قوله ( ولا طائر يطير بجناحيه ) ليخرج عنه الملائكة . فانا بينما أن المقصود من هذا الكلام إنما يتم بذكر من كان أدون حالاً من الإنسان لا بذكر من كان أعلى حالاً منه .

**﴿السؤال الرابع﴾** كيف قال ( إلا أمم ) مع افراد الدابة والطائر ؟

والجواب : لما كان قوله ( وما من دابة ولا طائر ) دالاً على معنى الاستغراف ومعنى عن أن يقول : وما من دواب ولا طيور . لا جرم حمل قوله ( إلا أمم ) على المعنى .

**﴿السؤال الخامس﴾** قوله ( إلا أمم أمثالكم ) قال الفراء : يقال إن كل صنف من البهائم أمة وجاء في الحديث « لو لا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها » فجعل الكلاب أمة .

إذا ثبت هذا فنقول : الآية دلت على أن هذه الدواب والطيور أمثالنا ، وليس فيها ما يدل على أن هذه المخلوقة في أي المعانى حصلت ولا يمكن أن يقال : المراد حصول المخلوقة من كل الوجوه والأنكاب يجب كونها أمثالاً لنا في الصورة والصفة والخلق وذلك باطل فظاهر أنه لا دلالة في الآية على أن تلك المخلوقة حصلت في أي الأحوال والأمور فيينا ذلك .

والجواب : اختلف الناس في تعين الأمر الذي حكم الله تعالى فيه بالمخلوقة بين البشر وبين الدواب والطيور وذكرها فيه أقوالاً :

﴿ القول الأول ﴾ نقل الواحدى عن ابن عباس رضي الله عنها أنه قال : يrides ، يعرفونى ويوحدوننى ويسبحونى ويحمدوننى . وإلى هذا القول ذهب طائفة عظيمة من المفسرين وقالوا : إن هذه الحيوانات تعرف الله وتحمده وتتوحده وتسبحه . واحتجوا عليه بقوله تعالى ( وإن من شيء إلا يسبح بحمده ) وب قوله في صفة الحيوانات ( كل قد علم صلاته وتسبيحه ) وبما أنه تعالى خاطب النمل وخاطب المهدد ، وقد استقصينا في تقرير هذا القول وتحقيقه في هذه الآيات .

وعن أبي الدرداء أنه قال : أبهمت عقول البهائم عن كل شيء إلا عن أربعة أشياء : معرفة الآله ، وطلب الرزق ، ومعرفة الذكر والأنثى ، وتهيؤ كل واحد منها لصاحبها .

وروى عن النبي ﷺ أنه قال « من قتل عصفوراً عيناً جاء يوم القيمة يعج إلى الله يقول يا رب إن هذا قتلني عيناه لم ينتفع بي ولم يدعني أكل من حشاش الأرض » .

﴿ والقول الثاني ﴾ المراد إلا أمم أمثالكم في كونها أئمماً وجماعات وفي كونها مخلوقات بحيث يشبه بعضها ببعضاً ، ويأنس بعضها ببعض ، ويتوالد بعضها من بعض كالأنس . إلا أن للسائل أن يقول حمل الآية على هذا الوجه لا يفيد فائدة معتبرة لأن كون الحيوانات بهذه الصفة أمر معلوم لكل أحد فلا فائدة في الاخبار عنها .

﴿ القول الثالث ﴾ المراد أنها أمثالنا في أن دبرها الله تعالى وخلقها وتتكلف برزقها وهذا يقرب من القول الثاني في أنه يجري مجرى الاخبار عما علم حصوله بالضرورة .

﴿ القول الرابع ﴾ المراد أنه تعالى كما أحصى في الكتاب كل ما يتعلق بأحوال البشر ، من العمر والرزرق والأجل والسعادة والشقاوة فكذلك أحصى في الكتاب جميع هذه الأحوال في كل الحيوانات . قالوا : والدليل عليه قوله تعالى ( ما فرطنا في الكتاب من شيء ) وليس لذكر هذا الكلام عقيب قوله ( إلا أمم أمثالكم ) فائدة إلا ما ذكرناه .

﴿ القول الخامس ﴾ أراد تعالى أنها أمثالنا في أنها تحشر يوم القيمة يصل إليها حقوقها ، كما روى عن النبي ﷺ أنه قال « يقتصر للجبناء من القرناء » .

﴿ القول السادس ﴾ ما اخترناه في نظم الآية ، وهو أن الكفار طلبوا من النبي ﷺ الآيات بالمعجزات القاهرة الظاهرة ، وبين تعالى أن عنایته وصلت إلى جميع الحيوانات كما وصلت إلى الإنسان . ومن بلغت رحمته وفضله إلى حيث لا يدخل به على البهائم كان بأن لا يدخل به على الإنسان أولى ، فدل منع الله من اظهار تلك المعجزات القاهرة على أنه لا مصلحة لأولئك

السائلين في اظهارها ، وأن اظهارها على وفق سؤاهم واقترابهم يوجب عود الضرر العظيم اليهم .

**﴿ القول السابع ﴾** ما رواه أبو سلمان الخطابي عن سفيان بن عيينة ، أنه لما قرأ هذه الآية قال : ما في الأرض آدمي إلا وفيه شبه من بعض البهائم ، فمنهم من يقدم إقدام الأسد ، ومنهم من يعدو عدو الذئب ، ومنهم من ينبع نباح الكلب ، ومنهم من يتطوس كفعل الطاووس ، ومنهم من يشبه الخنزير فإنه لو ألقى إليه الطعام الطيب تركه وإذا قام الرجل عن رجيعه ولغ فيه . فكذلك نجد من الأدميين من لو سمع خمسين حكمة لم يحفظ واحدة منها ، فإن أخطأت مرة واحدة حفظها ، ولم يجلس مجلسا إلا رواه عنه .

ثم قال : فاعلم يا أخي إنك إنما تعاشر البهائم والسباع ، فالبالغ في الحذار والاحتراز ، فهذا جملة ما قيل في هذا الموضوع .

**﴿ المسألة الثالثة ﴾** ذهب القائلون بالتناسخ إلى أن الأرواح البشرية ان كانت سعيدة مطيعة لله تعالى موصوفة بالمعارف الحقة وبالأخلاق الظاهرة ، فانها بعد موتها تنقل إلى أجساد الملوك ، وربما قالوا : أنها تنقل إلى مخالطة عالم الملائكة ، وأما إن كانت شقيبة جاهلة عاصية فانها تنقل إلى أجساد الحيوانات ، وكلما كانت تلك الأرواح أكثر شقاوة واستحقاقا للعذاب نقلت إلى بدن حيوان أحسن وأكثر شقاء وتعبا ، واحتجوا على صحة قولهم بهذه الآية فقالوا : صريح هذه الآية يدل على أنه لا دابة ولا طائر إلا وهي أمثالنا ، ولفظ المائة يقتضي حصول المساواة في جميع الصفات الذاتية أما الصفات العرضية المفارقة ، فالمساواة فيها غير معترضة في حصول المائة . ثم إن القائلين بهذا القول زادوا عليه ، وقالوا : قد ثبت بهذا أن أرواح جميع الحيوانات عارفة بربها وعارفة بما يحصل لها من السعادة والشقاوة ، وإن الله تعالى أرسل إلى كل جنس منها رسولا من جنسها ، واحتجوا عليه بأنه ثبت بهذه الآية أن الدواب والطيور أمم . ثم انه تعالى قال ( وإن من أمة إلا خلا فيها نذير ) وذلك تصريح بأن لكل طائفة من هذه الحيوانات رسولا أرسله الله إليها . ثم أكدوا ذلك بقصة المدهد ، وقصة التمل ، وسائر القصص المذكورة في القرآن .

واعلم أن القول بالتناسخ قد أبطلناه بالدلائل الجيدة في علم الأصول ، وأما هذه الآية فقد ذكرنا ما يكفي في صدق حصول المائة في بعض الأمور المذكورة ، فلا حاجة إلى اثبات ما ذكره أهل التناسخ . والله أعلم .

ثم قال تعالى ﴿ ما فرطنا في الكتاب من شيء ﴾ وفي المراد بالكتاب قولان :

﴿ القول الأول ﴾ المراد منه الكتاب المحفوظ في العرش وعالم السموات المشتمل على جميع أحوال المخلوقات على التفصيل التام ، كما قال عليه السلام « جف القلم بما هو كائن إلى يوم القيمة » .

﴿ والقول الثاني ﴾ أن المراد منه القرآن ، وهذا أظهر . لأن الألف واللام إذا دخلا على الأسم المفرد انصرف إلى المعهود السابق ، والمعهود السابق من الكتاب عند المسلمين هو القرآن ، فوجب أن يكون المراد من الكتاب في هذه الآية القرآن .

إذا ثبت هذا فلقلائل أن يقول : كيف قال تعالى ( ما فرطنا في الكتاب من شيء ) مع انه ليس فيه تفاصيل علم الطب وتفاصيل علم الحساب ، ولا تفاصيل كثير من المباحث والعلوم ، وليس فيه أيضا تفاصيل مذاهب الناس ودلائلهم في علم الأصول والفروع ؟

والجواب : أن قوله ( ما فرطنا في الكتاب من شيء ) يجب أن يكون مخصوصا ببيان الأشياء التي يجب معرفتها ، والاحاطة بها وبيانه من وجهين : الأول : ان لفظ التفريط لا يستعمل نفيا واثباتا إلا فيما يجب أن يبين لأن أحدا لا ينسب إلى التفريط والتقصير في أن لا يفعل ما لا حاجة إليه ، وإنما يذكر هذا اللفظ فيما إذا قصر فيها يحتاج إليه : الثاني : ان جميع آيات القرآن أو الكثير منها دالة بالمطابقة أو التضمن أو الالتزام على أن المقصود من إزاله هذا الكتاب بيان الدين ومعرفة الله ومعرفة أحكام الله ، وإذا كان هذا التقييد معلوما من كل القرآن كان المطلق ههنا محمولا على ذلك المقيد . أما قوله ان هذا الكتاب غير مشتمل على جميع علوم الأصول والفروع .

فنقول : أما علم الأصول فإنه بتمامه حاصل فيه لأن الدلائل الأصلية مذكورة فيه على أبلغ الوجوه : فأمام روايات المذاهب وتفاصيل الأقوایل ، فلا حاجة إليها ، وأما تفاصيل علم الفروع فنقول : للعلماء هنا قولان : الأول : أنهم قالوا ان القرآن دل على أن الاجماع وخبر الواحد والقياس حجة في الشريعة فكل ما دل عليه أحد هذه الأصول الثلاثة ، كان ذلك في الحقيقة موجودا في القرآن ، وذكر الواحدي رحمه الله لهذا المعنى أمثلة ثلاثة .

﴿ المثال الأول ﴾ روى ابن مسعود كان يقول : مالي لا ألعن من لعنه الله في كتابه يعني الواشمة ، والمستوشمة ، والواصلة ، والمستوصلة ، وروي أن امرأة قرأت جميع القرآن ، ثم أتته فقالت : يا ابن أم عبد ، تلوت البارحة ما بين الدفتين ، فلم أجده فيه لعن الواشمة والمستوشمة فقال : لو تلوته لوجديه . قال الله تعالى ( وما آتاكم الرسول فخذوه ) وإن مما أتنا به رسول الله أنه قال « لعن الله الواشمة والمستوشمة » وأقول : يمكن وجdan هذا

المعنى في كتاب الله بطريق أوضح من ذلك لأنه تعالى قال في سورة النساء ( وإن يدعون إلا شيطاناً مریداً لعن الله ) فحكم عليه باللعن ، ثم عدد بعده قبائح أفعاله وذكر من جملتها قوله ( ولا مرنهم فليغيرن خلق الله ) وظاهر هذه الآية يقتضي أن تغيير الخلق يوجب اللعن .

﴿المثال الثاني﴾ ذكر أن الشافعي رحمه الله كان جالساً في المسجد الحرام فقال « لا تسألوني عن شيء إلا أجبتكم فيه من كتاب الله تعالى » فقال رجل : ما تقول في المحرم إذا قتل الزنbor ؟ فقال « لا شيء عليه » فقال : أين هذا في كتاب الله ؟ فقال : قال الله تعالى ( وما آتاكم الرسول فخذلوه ) ثم ذكر إسناداً إلى النبي ﷺ أنه قال « عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي » ثم ذكر إسناداً إلى عمر رضي الله عنه أنه قال : للحرم قتل الزنbor . قال الواحدي : فأجابه من كتاب الله مستبطاً بثلاث درجات ، وأقول : هنا طريق آخر أقرب منه ، وهو أن الأصل في أموال المسلمين العصمة . قال تعالى ( لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ) وقال ( ولا يسألكم أموالكم ) وقال ( ولا تأكلوا أموالكم بپنككم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ) فنهى عن أكل أموال الناس إلا بطريق التجارة فعند عدم التجارة وجب أن يبقى على أصل الحرمة ، وهذه العمومات تقضي أن لا يجب على الحرم الذي قتل الزنbor شيء ، وذلك لأن التمسك بهذه العمومات يوجب الحكم بمربطة واحدة .

وأما الطريق الذي ذكره الشافعي : فهو تمسك بالعموم على أربع درجات : أولها : التمسك بعموم قوله ( وما آتاكم الرسول فخذلوه ) وأحد الأمور الداخلة تحت هذا أمر النبي عليه السلام بمتابعة الخلفاء الراشدين ، وثانيها : التمسك بعموم قوله عليه الصلاة والسلام « عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي » وثالثها : بيان أن عمر رضي الله عنه كان من الخلفاء الراشدين . ورابعها : الرواية عن عمر أنه لم يوجب في هذه المسألة شيئاً ، فثبت أن الطريق الذي ذكرناه أقرب .

﴿المثال الثالث﴾ قال الواحدي : روي في حديث العسيف الزانبي أن أباه قال للنبي ﷺ : أقض بيننا بكتاب الله فقال عليه السلام « والذي نفسي بيده لأقضين بينكم بكتاب الله » ثم قضى بالجلد والتغريب على العسيف ، وبالرجم على المرأة إن اعترفت . قال الواحدي : وليس للجلد والتغريب ذكر في نص الكتاب ، وهذا يدل على أن كل ما حكم به النبي ﷺ فهو عن كتاب الله .

وأقول : هذا المثال حق ، لأنه تعالى قال ( لتبيان للناس ما نزل إليهم ) وكل ما بينه الرسول عليه السلام كان داخلة تحت هذه الآية ، فثبت بهذه الأمثلة أن القرآن لما دل على أن

الاجماع حجة ، وأن خبر الواحد حجة ، وأن القياس حجة ، فكل حكم ثبت بطريق من هذه الطرق الثلاثة ، كان في الحقيقة ثابتاً بالقرآن ، فعند هذا يصح قوله تعالى ( ما فرطنا في الكتاب من شيء ) هذا تقرير هذا القول ، وهو الذي ذهب إلى نصر له جمهور الفقهاء . ولقائل أن يقول : حاصل هذا الوجه أن القرآن لما دل على خبر الواحد والقياس حجة ، فكل حكم ثبت بأحد هذين الأصلين كان في الحقيقة قد ثبت بالقرآن إلا أنا نقول : حمل قوله ( ما فرطنا في الكتاب من شيء ) على هذا الوجه لا يجوز لأن قوله ( ما فرطنا في الكتاب من شيء ) ذكر في معرض تعظيم هذا الكتاب والمبالغة في مدحه والثناء عليه ، ولو حملنا هذه الآية على هذا المعنى لم يحصل منه ما يوجب التعظيم ، وذلك لأننا لو فرضنا أن الله تعالى قال ( اعملوا ) بالاجماع وخبر الواحد والقياس ، كان المعنى الذي ذكره حاصلاً من هذا اللفظ والمعنى الذي يمكن تحصيله من هذا اللفظ القليل لا يمكن جعله وجهاً لمدح القرآن والثناء عليه بسبب اشتغال القرآن عليه ، لأن هذا إنما يوجب المدح العظيم والثناء التام لو لم يكن تحصيله بطريق آخر أشد اختصاراً منه ، فأما لما بينا أن هذا القسم المقصود يمكن حمله وتحصيله باللفظ المختصر الذي ذكرناه علمنا أنه لا يمكن ذكره في تعظيم القرآن ، فثبت أن هذه الآية مذكورة في معرض تعظيم القرآن ، وثبت أن المعنى الذي ذكره لا يفيد تعظيم القرآن ، فوجب أن يقال : إنه لا يجوز حمل هذه الآية على هذا المعنى ، فهذا أقصى ما يمكن أن يقال في تقرير هذا القول .

**﴿والقول الثاني﴾** في تفسير هذه الآية قول من يقول : القرآن واف بيان جميع الأحكام وتقريره أن الأصل براءة الذمة في حق جميع التكليف وشغل الذمة لا بد فيه من دليل منفصل والتنصيص على أقسام ما لم يرد فيه التكليف ممتنع ، لأن الأقسام التي لم يرد التكليف فيها غير متناهية ، والتنصيص على ما لا نهاية له محال . بل التنصيص إنما يمكن على المتناهي مثلاً الله تعالى ألف تكليف على العباد وذكره في القرآن وأمر محمداً عليه السلام بتبلیغ ذلك الألف إلى العباد . ثم قال بعده ( ما فرطنا في الكتاب من شيء ) فكان معناه أنه ليس الله على الخلق بعد ذلك الألف تكليف آخر ، ثم أكد هذه الآية بقوله ( اليوم أكملت لكم دينكم ) بقوله : ( ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين ) فهذا تقرير مذهب هؤلاء ، والاستقصاء فيه إنما يليق بأصول الفقه . والله أعلم .

ولنرجع الآن إلى التفسير ، فنقول : قوله ( من شيء ) قال الواحدي « من » زائدة كقوله : ما جاء لي من أحد . وتقريره ما تركتنا في الكتاب شيئاً لم نبيه . وأقول : كلمة « من » للتبعيض فكان المعنى : ما فرطنا في الكتاب بعض شيء يحتاج المكلف إليه . وهذا هو نهاية المبالغة في أنه تعالى ما ترك شيئاً مما يحتاج المكلف إلى معرفته في هذا الكتاب .

أما قوله ﴿ ثم إلى ربهم يحشرون ﴾ فالمعنى أنه تعالى يحشر الدواب والطيور يوم القيمة . ويتأكد هذا بقوله تعالى ( وإذا الوحش حشرت ) وبما روي أن النبي ﷺ قال « يقتصر للجاء من القرناء » وللعقلاء فيه قوله :

﴿ القول الأول ﴾ أنه تعالى يحشر البهائم والطيور لا يصل الأعواد إليها وهو قول المعتزلة . وذلك لأن إيصال الآلام إليها من سبق جنائية لا يحسن إلا للعوض . ولما كان إيصال العوض إليها واجبا ، فالله تعالى يحشرها ليوصل تلك الأعواد إليها .

﴿ القول الثاني ﴾ قول أصحابنا أن الإيجاب على الله محال ، بل الله تعالى يحشرها بمجرد الإرادة والمشيئة ومقتضي الahlية . واحتجوا على أن القول بوجوب العوض على الله تعالى محال باطل بأمور :

﴿ الحجة الأولى ﴾ أن الوجوب عبارة عن كونه مستلزمًا للذم عند الترك وكونه تعالى مستلزمًا للذم محال ، لأنه تعالى كامل لذاته . والكامل لذاته لا يعقل كونه مستلزمًا للذم بسبب أمر منفصل ، لأن ما بالذات لا يبطل عند عروض أمر من الخارج .

﴿ الحجة الثانية ﴾ أنه تعالى مالك لكل المحدثات ، والممالك يحسن تصرفه في ملك نفسه من غير حاجة إلى العوض .

﴿ الحجة الثالثة ﴾ أنه لو حسن إيصال الضرر إلى الغير لأجل العوض ، لوجب أن يحسن منا إيصال المضار إلى الغير لأجل التزام العوض من غير رضاه وذلك باطل ، فثبت أن القول بالعوض باطل . والله أعلم .

إذا عرفت هذا : فلنذكر بعض التفاصيل التي ذكرها القاضي في هذا الباب .

﴿ الفرع الأول ﴾ قال القاضي : كل حيوان استحق العوض على الله تعالى بما لحقه من الآلام ، وكان ذلك العوض لم يصل إليه في الدنيا . فإنه يجب على الله حشره عقلا في الآخرة ليوفر عليه ذلك العوض والذي لا يكون كذلك فإنه لا يجب حشره عقلا ، الا انه تعالى أخبر أنه يحشر الكل ، فمن حيث السمع يقطع بذلك . وإنما قلنا إن في الحيوانات من لا يستحق العوض البتة ، لأنها بما بقيت مدة حياتها مصونة عن الآلام ثم إنه تعالى يميتها من غير إيلام أصلًا . فإنه لم يثبت بالدليل أن الموت لا بد وأن يحصل معه شيء من الأيام . وعلى هذا التقدير فإنه لا يستحق العوض البتة .

**وَالَّذِينَ كَذَبُوا بِعَيْنَاتِنَا صُمْ وَبُكْمٌ فِي الظُّلُمَاتِ مَن يَسِّأَ اللَّهُ يُضْلِلُهُ وَمَن يَسِّأَ يَجْعَلُهُ**

» الفرع الثاني » كل حيوان أذن الله تعالى في ذبحه فالعوض على الله . وهي اقسام : منها ما أذن في ذبحها لأجل الأكل ومنها ما أذن في ذبحها لأجل كونها مؤذية ، مثل السباع العادية والحيشرات المؤذية ، ومنها آلمها بالأمراض ، ومنها ما أذن الله في حمل الأحمال الثقيلة عليها واستعماها في الأفعال الشاقة وأما إذا ظلمها الناس فذلك العوض على ذلك الظالم . وإذا ظلم بعضها بعضا فذلك العوض على ذلك الظالم .

فإن قيل : إذا ذبح ما لا يؤكل لحمه على وجه التذكرة فعلى من العوض ؟  
أجاب بأن ذلك ظلم والعوض على الذابح ، ولذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذبح الحيوان إلا للأكلة .

» الفرع الثالث » المراد من العوض منافع عظيمة بلغت في الحاله والرفة إلى حيث لو كانت هذه البهيمة عاقلة وعلمت أنه لا سبيل لها إلى تحصيل تلك المنفعة إلا بواسطة تحمل ذلك الذبح فانها كانت ترضى به ، فهذا هو العوض الذى لأجله يحسن الايام والاضرار .

» الفرع الرابع » مذهب القاضي وأكثر معتزلة البصرة أن العوض منقطع . قال القاضي : وهو قول أكثر المفسرين ، لأنهم قالوا إنه تعالى بعد توفير العوض عليها يجعلها ترابا ، وعند هذا يقول الكافر : يا ليتني كنت ترابا . قال ابو القاسم البلخي : يجب أن يكون العوض دائمًا واحتاج القاضي على قوله بأنه يحسن من الواحد منا أن يتلزم عملا شاقا والأجرة منقطعة ، فعلممنا أن اتصال الألم إلى الغير غير مشروط بدوام الأجرة . واحتاج البلخي على قوله ، بأن قال : إنه لا يمكن قطع ذلك العوض إلا بامانة تلك البهيمة ، وإيماناتها توجب الألم وذلك الألم يوجب عوضا آخر ، وهكذا إلى ما لا آخر له .  
والجواب عنه : أنه لم يثبت بالدليل أن الامانة لا يمكن تحصيلها إلا مع الايام . والله أعلم .

» الفرع الخامس » أن البهيمة اذا استحقت على بهيمة أخرى عوضا ، فإن كانت البهيمة الظالمة قد استحقت عوضا على الله تعالى فانه تعالى ينقل ذلك العوض إلى المظلوم . وإن لم يكن الامر كذلك ، فالله تعالى يكمل ذلك العوض ، فهذا مختصر من أحكام الأعواض على قول المعتزلة . والله أعلم .

قوله تعالى » والذين كذبوا بآياتنا صم وباكم في الظلمات من يسأ الله يضلله ومن يسأ

عَلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ

يجعله على صراط مستقيم ﴿  
فيه مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ في وجه النظم قولان : الأول : أنه تعالى بين من حال الكفار أنهم بلغوا في الكفر إلى حيث كان قلوبهم قد صارت ميتة عن قبول الإيمان بقوله (إنما يستجيب الذين يسمعون والموتى يبعثهم الله) فذكر هذه الآية تقريراً لذلك المعنى الثاني أنه تعالى لما ذكر في قوله (وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم) في كونها دالة على كونها تحت تدبير مدبر قديم وتحت تقدير مقدر حكيم ، وفي أن عناية الله محيطة بهم ، ورحمته واصلة إليهم ، قال بعده والمكذبون لهذه الدلائل والمنكرون لهذه العجائب صم لا يسمعون كلاماً ثبتة ، بكم لا ينطقون بالحق ، خائضون في ظلمات الكفر ، غافلون عن تأمل هذه الدلائل .

﴿المسألة الثانية﴾ احتج أصحابنا بهذه الآية على أن الهدى والضلال ليس إلا من الله تعالى . وتقريره أنه تعالى وصفهم بكونهم صبا وبكما وبكونهم في الظلمات وهو إشارة إلى كونهم عميا فهو نظير قوله في سورة البقرة (صم بكم عمي) ثم قال تعالى ﴿من يشأ الله يضللها ومن يشاً يجعله على صراط مستقيم﴾ وهو صريح في أن الهدى والضلال ليسا إلا من الله تعالى . قالت المعتزلة : الجواب عن هذا من وجوه :

﴿الوجه الاول﴾ قال الجبائي معناه أنه تعالى يجعلهم صما وبكما يوم القيمة عند الحشر . ويكونون كذلك في الحقيقة بأن يجعلهم في الآخرة صما وبكما في الظلمات ، ويضلهم بذلك عن الجنة وعن طريقها ويصيرون إلى النار ، وأكده القاضي هذا القول بأنه تعالى بين في سائر الآيات أنه يحشرهم يوم القيمة على وجوههم عمياً وبكما وصما مأواهم جهنم .

﴿والوجه الثاني﴾ قال الجبائي أيضاً ويحتمل أنهم كذلك في الدنيا ، فيكون توسيعاً من حيث جعلوا بتکذیبهم بآيات الله تعالى في الظلمات لا يهتدون إلى منافع الدين ، كالصلوة والبكاء الذين لا يهتدون إلى منافع الدنيا . فشبههم من هذا الوجه بهم ، وأجرى عليهم مثل صفاتهم على سبيل التشبيه .

﴿والوجه الثالث﴾ قال الكعبي قوله (صم وبكم) محمول على الشتم والاهانة ، لا

على أنهم كانوا كذلك في الحقيقة . وأما قوله تعالى ( من يشأ الله يضلله ) فقال الكعبي : ليس هذا على سبيل المجاز لأنه تعالى وإن أجمل القول فيه هنا ، فقد فصله في سائر الآيات وهو قوله ( ويضل الله الظالمين ) قوله ( وما يضل به إلا الفاسقين ) قوله ( والذين اهتدوا زادهم هدى ) قوله ( يهدى به الله من اتبع رضوانه ) قوله ( ثبتت الله الذين آمنوا بالقول الثابت ) قوله ( والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ) ثبت بهذه الآيات أن مشيئه الهدى والضلال وإن كانت بجملة في هذه الآية ، إلا أنها مخصوصة مفصلة في سائر الآيات ، فيجب حمل هذا المجمل على تلك المفصلات ، ثم إن المعتزلة ذكروا تأويل هذه الآية على سبيل التفصيل من وجوه : الأولى : أن المراد من قوله ( من يشأ الله يضلله ) محمول على منع الالطاف فصاروا عندها كالصم والبكم . والثانية : ( من يشأ الله يضلله ) يوم القيمة عن طريق الجنة وعن وجدان الثواب ، ومن يشأ أن يهديه إلى الجنة يجعله على صراط مستقيم ، وهو الصراط الذي يسلكه المؤمنون إلى الجنة .

وقد ثبت بالدليل أنه تعالى لا يشاء هذا الأضلال إلا من يستحق عقوبة كما لا يشاء الهدى إلا للمؤمنين .

واعلم أن هذه الوجوه التي تكلفها هؤلاء الأقوام إنما يحسن المصير إليها لو ثبتت في العقل أنه لا يمكن حمل هذا الكلام على ظاهره . أما لما ثبت بالدليل العقلي القاطع أنه لا يمكن حمل هذا الكلام إلا على ظاهره كان العدول إلى هذه الوجوه المتكلفة بعيدا جدا ، وقد دللتنا على أن الفعل لا يحصل إلا عند حصول الداعي ، وبيننا أن خالق ذلك الداعي هو الله ، وبيننا أن عند حصوله يجب الفعل ، فهذه المقدمات الثلاثة توجب القطع بأن الكفر والإيمان من الله ، وبتخليقه وتقديره وتكونيه ، ومتي ثبت بهذا البرهان القاطع صحة هذا الظاهر ، كان الذهاب إلى هذه التكلفات فاسدا قطعا ، وأيضا فقد تبعنا هذه الوجوه بالإبطال والنقض في تفسير قوله ( ختم الله على قلوبهم ) وفي سائر الآيات ، فلا حاجة إلى الاعادة ، وأقربها أن هذا الأضلال والهداية متعلقان بالمشيئة ، وعلى ما قالوه : فهو أمر واجب على الله تعالى يجب عليه أن يفعله شاء أم أبي والله أعلم .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ قوله ( والذين كفروا بآياتنا ) اختلفوا في المراد بتلك الآيات ، فمنهم من قال : القرآن و محمد ، ومنهم من قال : يتناول جميع الدلائل والحجج ، وهذا هو الأصح . والله أعلم .

قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَشْكُرُ السَّاعَةَ أَغْيَرُ اللَّهَ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ  
 ﴿١﴾ بَلْ إِيَاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٢﴾

قوله تعالى ﴿١﴾ قل أرأيتم إن أتاكم عذاب الله أو أشكر الساعة أغير الله تدعون إن كتم صادقين بل إيه تدعون فيكشف ما تدعون إليه إن شاء وتنسون ما تشركون ﴿٢﴾ .

اعلم أنه تعالى لما بين غاية جهل أولئك الكفار بين من حا لهم أيضا أنهم اذا نزلت بهم بلية أو محن فانهم يفرزون إلى الله تعالى ويلجاؤن اليه . ولا يت漠دون عن طاعته ، وفي الآية مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ قال الفراء للعرب في (رأيت) لغتان : إحداهما : رؤية العين ، فإذا قلت للرجل رأيت كان المراد : أهل رأيت نفسك ؟ ثم يبني ويجمع . فنقول : أرأيتكما أرأيتم ، والمعنى الثاني : أن تقول أرأيتكم ، وتريد : أخبرني ، وإذا أردت هذا المعنى تركت التاء مفتوحة على كل حال تقول : أرأيتكم أرأيتكما أرأيتكما أرأيتكـن .

اذاعرفت هذا فنقول : مذهب البصريين : أن الضمير الثاني وهو الكاف في قوله : أرأيت لا محل له من الاعراب ، والدليل قوله تعالى (رأيت هذا الذي كرمت علي ) ويقال أيضا : أرأيت زيدا ما شأنه ، ولو جعلت الكاف محلأ لكنك تقول : أرأيت نفسك زيدا ما شأنه ، وذلك كلام فاسد ، فثبتت أن الكاف لا محل له من الاعراب ، بل هو حرف لأجل الخطاب . وقال الفراء : لو كانت الكاف توكيـداً لوقعت الثنـية والجمع على التاء ، كما يقعـان عليها عند عدم الكاف ، فلما فتحـت التاء في خطـاب الجـمع ، ووـقعت عـلامـة الجـمع على الكـاف ، دل ذلك على أن الكـاف غير مـذـكور للـتوـكـيد . ألا ترى أن الكـاف لو سقطـت لم يـصلـحـ أنـيـقالـ بـجمـاعـةـ : أـرأـيـتـ ، فـثـبـتـ بـهـذـاـ اـنـصـارـاـفـ الـفـعـلـ إـلـىـ الـكـافـ ، وـانـهاـ وـاجـةـ لـازـمةـ مـفـتـقـرـ اليـهاـ .

أجاب الواحدـيـ عنهـ : بأنـ هـذـهـ الحـجـةـ تـبـطـلـ بـكـافـ ذـلـكـ وأـولـئـكـ ، فـانـ عـلامـةـ الجـمعـ تـقـعـ عـلـيـهاـ معـ أـنـهاـ حـرـفـ لـلـخـطـابـ ، مـجـرـدـ عـنـ الـأـسـمـيـةـ ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ .

﴿ المسألة الثانية ﴾ قرأ نافع (رأيتكم) . وأرأيت . وأفرأيت .. وأرأيتك .

وأرأيتك ) وأشباه ذلك بتخفيف الهمزة في كل القرآن ، والكسائي ترك الهمزة في كل القرآن ، والباقيون بالهمزة . أما تخفيف الهمزة ، فالمراد جعلها بين الهمزة والألف على التخفيف القياسي . وأما مذهب الكسائي فحسن ، وبه قرأ عيسى بن عمر وهو كثير في الشغز ، وقد تكلمت العرب في مثله بحذف الهمزة للتخفيف كما قالوا : وسله ، وكما أنسد أحمد بن يحيى :

وإن لم أقاتل فالبسوني برقعا

بحذف الهمزة . أراد فالبسوني باثبات الهمزة . وأما الذين قرأوا بتخفيف الهمزة فالسبب أن الهمزة عين الفعل والله أعلم .

**﴿ المسألة الثالثة ﴾** معنى الآية أن الله تعالى قال لمحمد عليه السلام : قل يا محمد لهؤلاء الكفار إن أتاكم عذاب الله في الدنيا أو أتاكم العذاب عند قيام الساعة ، أترجعون إلى غير الله في دفع ذلك البلاء والضرأ وترجعون فيه إلى الله تعالى ؟ ولما كان من المعلوم بالضرورة أنهم إنما يرجعون إلى الله تعالى في دفع البلاء والمحنة لا إلى الأصنام والأوثان ، لا جرم قال ( بل إيه تدعون ) يعني أنكم لا ترجعون في طلب دفع البلاء والمحنة إلا إلى الله تعالى .

ثم قال **﴿ فيكشف ما تدعون إليه ﴾** أي فيكشف الضر الذي من أجله دعوتم وتتسون ما تشركون به ، وفيه وجوه : الأول : قال ابن عباس : المراد ترکون الأصنام ولا تدعونهم لعلكم أنها لا تضر ولا تنفع . الثاني : قال الزجاج : يجوز أن يكون المعنى أنكم في ترككم دعاءهم بمنزلة من قد نسيهم ، وهذا قول الحسن لأنه قال : يعرضون إعراض الناسى ، ونظيره قوله تعالى ( حتى اذا كتسم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها جاءتها ريح عاصف وجاءهم الموج من كل مكان وظنوا أنهم أحبط بهم دعوا الله ) ولا يذكرون الأوثان .

**﴿ المسألة الرابعة ﴾** هذه الآية تدل على أنه تعالى قد يحب الدعاء إن شاء وقد لا يحبه ، لأنه تعالى قال ( فيكشف ما تدعون إليه إن شاء ) ولقائل أن يقول : أن قوله ( ادعوني أستجب لكم ) يفيد الجزم بحصول الاجابة ، فكيف الطريق إلى الجمع بين الآيتين .

والجواب أن نقول : تارة يجزم تعالى بالاجابة وتارة لا يجزم ، إما بحسب حمض المشيئة كما هو قول أصحابنا ، أو بحسب رعاية المصلحة كما هو قول المعتزلة ، ولما كان كلا الأمرين حاصلا لا جرم وردت الآياتان على هذين الوجهين .

**﴿ المسألة الخامسة ﴾** حاصل هذا الكلام كأنه تعالى يقول لعبدة الأوثان : اذا كتسم

وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَّمٍ مِّنْ قَبْلِكَ فَأَخْذَنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٢٧﴾  
 فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بِأَسْنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسْتَ قُلُوبَهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٨﴾

ترجعون عند نزول الشدائيد إلى الله تعالى لا إلى الأصنام والأوثان ، فلم تقدمون على عبادة الأصنام التي لا تتfunون بعبادتها البتة ؟ وهذا الكلام إنما يفيد لو كان ذكر الحجة والدليل مقبولا . أما لو كان ذلك مردوداً وكان الواجب هو محض التقليد ، كان هذا الكلام ساقطا ، فثبت أن هذه الآية أقوى الدلائل على أن أصل الدين هو الحجة والدليل . والله أعلم .

قوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَّمٍ مِّنْ قَبْلِكَ فَأَخْذَنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بِأَسْنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسْتَ قُلُوبَهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ .

اعلم أنه تعالى بين في الآية الأولى أن الكفار عند نزول الشدائيد يرجعون إلى الله تعالى ، ثم بين في هذه الآية أنهم لا يرجعون إلى الله عند كل ما كان من جنس الشدائيد ، بل قد يبقون مصرین على الكفر منجمدين عليه غير راجعين إلى الله تعالى ، وذلك يدل على مذهبنا من أن الله تعالى اذا لم يهده لم يهتد ، سواء شاهد الآيات الهائلة ، أو لم يشاهدها ، وفي الآية مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ في الآية مذوف والتقدير : ولقد أرسلنا إلى أمم من قبلك رسلا فخالفوهم فأخذناهم بالبأساء والضراء ، وحسن الحذف لكونه مفهوما من الكلام المذكور . وقال الحسن (البأساء) شدة الفقر من المؤس (والضراء) الأمراض والأوجاع .

ثم قال ﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴾ والمعنى : إنما أرسلنا الرسل إليهم وإنما سلطنا البأساء والضراء عليهم لأجل أن يتضرعوا . ومعنى التضرع التخشع . وهو عبارة عن الانقياد وترك التمرد ، وأصله من الضراعة وهي الذلة ، يقال ضرع ضراعة فهو ضارع أي ذليل ضعيف ، والمعنى أنه تعالى أعلم نبيه أنه قد أرسل قبله إلى أقوام بلغوا في القسوة إلى أن أخذوا بالشدة في أنفسهم وأموالهم فلم يخضعوا ولم يتضرعوا ، والمقصود منه التسلية للنبي ﷺ .

فإن قيل : أليس قوله (بل ايه تدعون) يدل على انهم يتضرعوا ؟ وه هنا يقول : قست قلوبهم ولم يتضرعوا .

فَلَمَّا نَسَوْا مَا ذَكَرُوا بِهِ فَتَحَنَّا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فِرَحُوا بِمَا أُتُوا أَخْذَنَهُمْ  
بَعْدَهُ فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾

قلنا : أولئك أقوام ، وهؤلاء أقوام آخرون . أونقول أولئك يتضرعوا للطلب ازالة البلية  
ولم يتضرعوا على سبيل الاخلاص لله تعالى . فلهذا الفرق حسن التفي والاثبات .

ثم قال تعالى ﴿فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بِأَسْنَا تَضَرَّعُوا﴾ معناه نفي التضرع . والتقدير فلم  
يتضرعوا إذ جاءهم بأسنا . وذكر كلمة «لولا» يفيد أنه ما كان لهم عذر في ترك التضرع الا  
عنادهم وقسوتهم واعجابهم بأعمالهم التي زينها لشيطان لهم والله أعلم .

﴿المسألة الثانية﴾ احتاج الجبائي بقوله (لعلهم يتضرعون) فقال : هذا يدل على أنه  
تعالى إنما أرسل الرسل إليهم ، وإنما سلط البأساء والضراء عليهم ، لأراده أن يتضرعوا  
ويؤمنوا ، وذلك يدل على أنه تعالى أراد الإيمان والطاعة من الكل .

والجواب : أن كلمة «لعل» تفيد الترجي والتمني ؛ وذلك في حق الله تعالى محال .  
 وأنتم حملتموه على أراده هذا المطلوب ، ونحن نحمله على أنه تعالى عاملهم معاملة لو صدرت  
عن غير الله تعالى لكان المقصود منه هذا المعنى ، فاما تعليل حكم الله تعالى ومشيته فذلك محال  
على مثبت بالدليل . ثم نقول ان دلت هذه الآية على قولكم من هذا الوجه فانها تدل على ضد  
قولكم من وجه آخر ، وذلك لأنها تدل على أنهم إنما لم يتضرعوا لقسوة قلوبهم ولأجل ان  
الشيطان زين لهم أعمالهم .

فنقول : تلك القسوة ان حصلت بفعلهم احتاجوا في ايجادها إلى سبب آخر ولزم  
التسلسل ، وان حصلت بفعل الله فالقول قولنا ، وأيضا هب ان الكفار إنما أقدموا على  
هذا الفعل القبيح بسبب تزيين الشيطان ، الا أنا نقول : ولم يقم الشيطان مصرا على هذا الفعل  
القبيح ؟ فان كان ذلك لأجل شيطان آخر تسلسل إلى غير النهاية ، وان بطلت هذه المقادير  
انتهت بالأخرة إلى ان كل أحد إنما يقدم تارة على الخير وأخرى على الشر ، لأجل الدواعي التي  
تحصل في قلبه ، ثم ثبت أن تلك الدواعي لا تحصل إلا بایجاد الله تعالى . فحينئذ يصح قولنا  
ويفسد بالكلية قوله تعالى ﴿فَلِمَا نَسَوْا مَا ذَكَرُوا بِهِ فَتَحَنَّا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فِرَحُوا بِمَا أُتُوا

قوله تعالى ﴿فَلِمَا نَسَوْا مَا ذَكَرُوا بِهِ فَتَحَنَّا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فِرَحُوا بِمَا أُتُوا

فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤﴾

أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون قطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين ﴿٤﴾ .

اعلم أن هذا الكلام من تمام القصة الأولى في بين الله تعالى انه أخذهم أولا بالبأساء والضراء لكي يتضرعوا . ثم بين في هذه الآية أنهم لما نسوا ما ذكروا به من البأساء والضراء فتحنا عليهم أبواب كل شيء ، ونقلناهم من البأساء والضراء إلى الراحة والرخاء وأنواع الآلاء والنعماء ، والمقصود أنه تعالى عاملهم بسلطان المكاره والشدائد عليهم تارة فلم يتفعلوا به ، فنقلهم من تلك الحالة إلى ضدها وهو فتح أبواب الخيرات عليهم وتسهيل موجبات المسرات والسعادات لديهم فلم يتفعلوا به أيضا . وهذا كما يفعله الأب المشفق بولده يخافنه تارة ويلاطفه أخرى طلبا لصلاحه . حتى إذا فرحوا بما أوتوا من الخير والنعم ، لم يزيدوا على الفرح والبطر من غير انتداب لشکر ولا اقدام على اعتذار وتوبة ، فلا جرم أخذناهم بغتة .

واعلم أن قوله ﴿فتحنا عليهم أبواب كل شيء﴾ معناه فتحنا عليهم أبواب كل شيء كان مغلقا عنهم من الخير ، ( حتى إذا فرحوا ) أي حتى إذا ظنوا أن الذي نزل بهم من البأساء والضراء ما كان على سبيل الانتقام من الله . ولما فتح الله عليهم أبواب الخيرات ظنوا ان ذلك باستحقاقهم ، فعند ذلك ظهر أن قلوبهم قست وماتت . وانه لا يرجى لها انتبه بطريق من الطرق ، لا جرم فاجأهم الله بالعذاب من حيث لا يشعرون . قال الحسن : في هذه الآية مكر بالقوم ورب الكعبة ، وقال عليه السلام « اذا رأيت الله يعطي على المعاصي فان ذلك استدرج من الله تعالى » ثم قرأ هذه الآية . قال أهل المعاني : وانما أخذوا في حال الرخاء والراحة ليكون أشد لتحسرهم على ما فاتهم من حال السلامة والعافية وقوله ( فإذا هم مبلسون ) اي آيسون من كل خير . قال الفراء : المبلس الذي انقطع رجاؤه ، ولذلك قيل للذي سكت عند انقطاع حجته قد أبس . وقال الزجاج : المبلس الشديد الحسرة الحزينة ، والابلاس في اللغة يكون بمعنى اليأس من النجاة عند ورود الهمكة ، ويكون بمعنى انقطاع الحجة ، ويكون بمعنى الحيرة بما يرد على النفس من البالية . وهذه المعاني متقاربة .

ثم قال تعالى ﴿قطع دابر القوم الذين ظلموا﴾ الدابر التابع للشيء من خلفه كالولد للوالديقال : دبر فلان القوم يدبّرهم دبورا ودبرا إذا كان آخرهم . قال أمية بن أبي الصلت :

فاستؤصلوا بعدذاب حص دابرهم      فما استطاعوا له صرفا ولا انتصروا

وقال أبو عبيدة : دابر القوم آخرهم الذي يدبّرهم . وقال الأصممي الدابر الأصل يقال

**قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخْذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَرَكُمْ وَخَتَمَ عَلَى قُلُوبِكُمْ مَنْ إِلَّا اللَّهُ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيْكُمْ  
بِهِ انْظُرُوكُمْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴿٤٧﴾**

قطع الله دابره أي أذهب الله أصله . و قوله ( والحمد لله رب العالمين ) فيه وجوه : الأول : معناه أنه تعالى حمد نفسه على أن قطع دابرهم واستأصل شافتهم لأن ذلك كان جارياً مجرى النعمة العظيمة على أولئك الرسل في ازالة شرهم عن أولئك الأنبياء . والثاني : انه تعالى لما علم قسوة قلوبهم لزم أن يقال : انه كلما ازدادت مدة حياتهم ازدادت أنواع كفرهم ومعاصيهم ، فكانوا يستوجبون به مريد العقاب والعقاب . فكان افناهم وامااتهم في تلك الحالة موجباً ان لا يصيروا مستوجبين لتلك الزيادات من العقاب . فكان ذلك جارياً مجرى الانعام عليهم . والثالث : أن يكون هذا الحمد والثناء اغا حصل على وجود انعام الله عليهم في أن كلفهم وازال العنر والعلة عنهم ودببرهم بكل الوجه الممكنة في التدبير الحسن ، وذلك بأن أخذهم أولاً بالأساء والضراء ، ثم نقلهم إلا الآلاء والنعاء ، وأمهلهم وبعث الأنبياء والرسل إليهم ، فلما لم يزدادوا إلا أنها كافية الغي والكفر ، أفنانهم الله وظهر وجه الأرض من شرهم ، فكان قوله ( الحمد لله رب العالمين ) على تلك النعم الكثيرة المتقدمة .

قوله تعالى ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخْذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَرَكُمْ وَخَتَمَ عَلَى قُلُوبِكُمْ مَنْ إِلَّا اللَّهُ يَأْتِيْكُمْ بِهِ انْظُرُوكُمْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴾ .

في الآية مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ اعلم أن المقصود من هذا الكلام ذكر ما يدل على وجود الصانع الحكيم المختار ، وتقريره أن أشرف أعضاء الإنسان هو السمع والبصر والقلب . فالاذن محل القوة السامعة والعين محل القوة البصرة ، والقلب محل الحياة والعقل والعلم . فلو زالت هذه الصفات عن هذه الأعضاء اختل أمر الإنسان وبطلت مصالحه في الدنيا وفي الدين . ومن المعلوم بالضرورة أن القادر على تحصيل هذه القوى فيها وضohnها عن الآفات والمخافات ليس إلا الله . وإذا كان الأمر كذلك ، كان المنعم بهذه النعم العالية والخيرات الرفيعة هو الله سبحانه وتعالى . فوجب أن يقال المستحق للتعظيم والثناء والعبودية ليس إلا الله تعالى . وذلك يدل على أن عبادة الأصنام طريقة باطلة فاسدة .

﴿ المسألة الثانية ﴾ ذكروا في قوله ( وختم على قلوبكم ) وجوها : الأول : قال ابن

**فَلْ أَرَأَيْتُكُمْ إِنْ أَتَكُمْ عَذَابُ اللَّهِ بِعَثَةٍ أَوْ جَهَرَةٍ هَلْ يَهْلُكُ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ ﴿١٧﴾**

عباس : معناه وطبع على قلوبهم فلم يعلموا المدى . الثاني : معناه وأزال عقولكم حتى تصيروا كالمجانين . والثالث : المراد بهذا الختم الاماتة أي يحيى قلوبكم .

﴿ المسألة الثالثة ﴾ قوله ( من إله غير الله ) «من» رفع بالابتداء وخبره «إله» و «غير» صفة له وقوله ( يأتيكم به ) هذه الاهاء تعود على معنى الفعل . والتقدير : من إله غير الله يأتيكم بما أخذ منكم

﴿ المسألة الرابعة ﴾ روى عن نافع ( به انظر ) بضم الهاء وهو على لغة من يقرأ ( فخسفنا به وبداره الأرض ) فحذف الواو لالتقاء الساكنين فصار ( به انظر ) والباقيون بكسر الهاء . وقرأ حمزة والكسائي ( يصدفون ) باشمام الزاي . والباقيون بالصاد أي يعرضون عنه . يقال : صدف عنه أي أعرض والمراد من تصريف الآيات ايرادها على الوجوه المختلفة المتکاثرة بحيث يكون كل واحد منها يقوى ما قبله في الإيصال إلى المطلوب . فذكر تعالى أن مع هذه المبالغة في التفهيم والتقرير والإيضاح والكشف ، انظر يا محمد أنهم كيف يصدفون ويعرضون .

﴿ المسألة الخامسة ﴾ قال الكعبي : دلت هذه الآية على أنه تعالى مكنهم من الفهم ، ولم يخلق فيهم الأعراض والصد . ولو كان تعالى هو الخالق لما فيهم من الكفر لم يكن لهذا الكلام معنى . واحتج أصحابنا بعين هذه الآية . وقالوا : أنه تعالى بين أنه بالغ في اظهار هذه الدلالة وفي تقريرها وتنتيجهما وإزالة جهات الشبهات عنها ، ثم أنهم مع هذه المبالغة القاطعة للعذر ما زادوا إلا تماديًا في الكفر والغباء والعناد ، وذلك يدل على أن المدى والضلال لا يحصلان إلا بهداية الله وإنما بالضلالة . فثبت أن هذه الآية دلالتها على قولنا أقوى من دلالتها على قوله لهم . والله أعلم .

قوله تعالى ﴿ قل أرأيتم إن أتاكم عذاب الله بعثة أو جهراً هَلْ يَهْلُكُ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ ﴾ .

اعلم أن الدليل المتقدم كان مختصاً بأخذ السمع والبصر والقلب . وهذا عام في جميع أنواع العذاب . والمعنى : أنه لا دافع لنوع من أنواع العذاب إلا الله سبحانه ، ولا محصل

وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَنَّ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْزَنُونَ ﴿٦﴾ وَالَّذِينَ كَذَبُوا بِعَيْنِتَنَا يَمْسِمُ الْعَذَابُ بِمَا كَانُوا يَفْسُدُونَ ﴿٧﴾

خير من الخيرات إلا الله سبحانه ، فوجب أن يكون هو المعبود بجميع أنواع العبادات لا غيره .

فإن قيل : ما المراد بقوله ( بعثة أو جهرة ) قلنا العذاب الذي يحيط بهم إما أن يحيط بهم من غير سبق علامه تدخلهم على بعيه ذلك العذاب . أو مع سبق هذه العلامه . فال الأول : هو البعثة . والثاني : هو الجهرة . والأول سميه الله تعالى بالبعثة ، لأنه فاجأهم بها وسمى الثاني جهره ، لأن نفس العذاب وقع بهم وقد عرفوه حتى لو أمكنهم الاحتراز عنه لتحرزوا منه .

وعن الحسن أنه قال ( بعثة أو جهرة ) معناه ليلاً أو نهاراً . وقال القاضي : يجب حمل هذا الكلام على ما تقدم ذكره لأنه لو جاءهم ذلك العذاب ليلاً وقد عاينوا مقدمته ، لم يكن بعثة . ولو جاءهم نهاراً وهم لا يشعرون بمقدمته لم يكن جهرة . فاما إذا حملناه على الوجه الذي تقدم ذكره ، استقام الكلام .

فإن قيل : فما المراد بقوله ( هل يهلك إلا القوم الظالمون ) مع علمكم بأن العذاب إذا نزل لم يحصل فيه التمييز .

قلنا : إن الهاك وإن عم الإبرار والاشارة في الظاهر ، إلا أن الهاك في الحقيقة مختص بالظالمين الشريرين ، لأن الأخيار يستوجبون بسبب نزول تلك المضار بهم أنواعاً عظيمة من الثواب والدرجات الرفيعة عند الله تعالى ، فذاك وإن كان بلاء في الظاهر ، إلا أنه يجب سعادات عظيمة ؟

أما الظالمون . فإذا نزل البلاء بهم فقد خسروا الدنيا والآخرة معاً ، فلذلك وصفهم الله تعالى بكونهم هالكين . وذلك تنبئه على أن المؤمن التقى النقى هو السعيد ، سواء كان في البلاء أو في الآلاء والنعماء . وأن الفاسق الكافر هو الشقى ، كيف دارت قضيته واحتللت أحواله ، والله أعلم .

قوله تعالى ﴿٦﴾ وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْزَنُونَ . وَالَّذِينَ كَذَبُوا بِعَيْنِتَنَا يَمْسِمُ الْعَذَابُ بِمَا كَانُوا يَفْسُدُونَ ﴿٧﴾

قُل لَا أَقُول لَكُمْ عِنْدِي خَرَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ  
 وَلَا أَقُول لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ  
 أَتَبْعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٦﴾

اعلم أنه تعالى حكى عن الكفار فيما تقدم أنهم قالوا ( لولا أنزل عليه آية من ربه ) وذكر الله تعالى في جوابهم ما تقدم من الوجوه الكثيرة . ثم ذكر هذه الآية . والمقصود منها أن الأنبياء والرسل بعثوا مبشرين ومنذرين . ولا قدرة لهم على اظهار الآيات وانزال العجزات ، بل ذلك مفروض الى مشيئة الله تعالى وكلمته وحكمته . فقال ( وما نرسل المرسلين الا مبشرين ومنذرين ) مبشرين بالشواب على الطاعات ، ومنذرين بالعقاب على المعاشي ، فمن قبل قوله وأتي بالآيات الذي هو عمل القلب . والاصلاح الذي هو عمل الجسد ( فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون . والذين كذبوا بأياتنا يمسهم العذاب ) ومعنى المس في اللغة التقاء الشيئين من غير فصل . قال القاضي : إنه تعالى علل عذاب الكفار بكونهم فاسقين ، وهذا يتضمن أن يكون كل فاسق كذلك ، فيقال له هذا معارض بما أنه خص الذين كذبوا بأيات الله بهذا الوعيد وهذا يدل على أن من لم يكن مكذباً بأيات الله أن لا يلحقه الوعيد أصلاً . وأيضاً هذا يتضمن كون هذا الوعيد معللاً بفسقهم فلم قلت؟ أن فسق من عرف الله وأقر بالتوحيد والنبوة والمعاد ، مساو لفسق من أنكر هذه الأشياء؟ والله أعلم .

قوله تعالى ﴿ قل لا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم اني ملك ان أتبع إلا ما يوحى إلي هل يستوي الأعمى والبصير أفلًا تتفكرون ﴾ .

في الآية مسائل :

﴿ المسألة الأولى ﴾ اعلم أن هذا من بقية الكلام على قوله ( لولا أنزل عليه آية من ربه ) فقال الله تعالى يقل لهؤلاء الأقوام ، إنما بعثت مبشرًا ومنذرا ، وليس لي أن أحكم على الله تعالى وأمره الله تعالى أن ينفي عن نفسه أموراً ثلاثة ، أو لها قوله ( لا أقول لكم عندي خزائن الله ) فاعلم أن القوم كانوا يقولون له إن كنت رسولاً من عند الله ، فاطلب من الله حتى يوسع علينا منافع الدنيا وخيراتها ، ويفتح علينا أبواب سعادتها . فقال تعالى قل لهم إني لا أقول لكم

عندى خزائن الله ، فهو تعالى يؤتى الملك من يشاء ويعز من يشاء ويذل من يشاء بيده الخير لا بيدي . والخزائن جمع خزانة ، وهو اسم للمكان الذي يخزن فيه الشيء . وحزن الشيء احرازه ، فحيث لا تزاله الا يدي . وثانيها قوله ( ولا أعلم الغيب ) ومعنى ان القوم كانوا يقولون له ان كنت رسولاً من عند الله فلا بد وان تخبرنا عما يقع في المستقبل من المصالح والمضار ، حتى نستعد لتحصيل تلك المصالح ، ولدفع تلك المضار . فقال تعالى ( قل اني لا اعلم الغيب ) فكيف طلبون مني هذه المطالب ؟

والحاصل انهم كانوا في المقام الأول . يطلبون منه الأموال الكثيرة والخيرات الواسعة . وفي المقام الثاني كانوا يطلبون منه الأخبار عن الغيوب . ليتوسلوا بمعرفة تلك الغيوب إلى الفوز بالمنافع والاجتناب عن المضار والمفاسد . وثالثها قوله ( ولا أقول لكم إنى ملك ) ومعنى ان القوم كانوا يقولون ( ما لهذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق ) ويتزوج ويخالط الناس . فقال تعالى : قل لهم اني لست من الملائكة .

واعلم ان الناس اختلفوا في انه ما الفائدة في ذكر نفي هذه الاحوال الثلاثة ؟

﴿ فالقول الأول ﴾ ان المراد منه ان يظهر الرسول من نفسه التواضع لله . والخصوص له والاعتراف ببعديته ، حتى لا يعتقد فيه مثل اعتقاد النصارى في المسيح عليه السلام .

﴿ والقول الثاني ﴾ ان القوم كانوا يقتربون منه اظهار المعجزات القاهرة القوية ، كقولهم ( وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعا ) إلى آخر الآية فقال تعالى في آخر الآية ( قل سبحان ربي هل كنت إلا بشارسولا ؟ يعني لا أدعى إلا الرسالة والنبوة . وأما هذه الأمور التي طلبتموها ، فلا يمكن تحصيلها إلا بقدرة الله ، فكان المقصود من هذا الكلام اظهار العجز والضعف وانه لا يستقل بتحصيل هذه المعجزات التي طلبوها منه .

﴿ والقول الثالث ﴾ ان المراد من قوله ( لا أقول لكم إنى خزائن الله ) معناه اني لا ادعى كوني موصوفا بالقدرة الالائفة بالله تعالى . قوله ( ولا أعلم الغيب ) أي ولا ادعى كوني موصوفا بعلم الله تعالى . وبمجموع هذين الكلامين حصل انه لا يدعى الاهية .

ثم قال ﴿ ولا أقول لكم إنى ملك ﴾ وذلك لأنه ليس بعد الاهية درجة أعلى حالا من الملائكة ، فصار حاصل الكلام كأنه يقول لا ادعى الاهية . ولا ادعى الملكية . ولكنني ادعى الملكية .

الرسالة . وهذا منصب لا يتنع حصوله للبشر ، فكيف أطبقتم على استنكار قولي ودفع دعواي ؟

**﴿المَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ﴾** قال الجبائي : الآية دالة على ان الملك أفضل من الأنبياء ، لأن معنى الكلام لا أدعني منزلة فوق منزلتي . ولو لا ان الملك أفضل والألم يصح ذلك . قال القاضي : إن كان الغرض بما نفي طريقة التواضع ؛ فالاقرب ان يدل ذلك على ان الملك أفضل . وإن كان المراد نفي قدرته عن أفعال لا يقوى عليها إلا الملائكة ، ولم يدل على كونهم أفضل .

**﴿المَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ﴾** قوله ( ان أتبع إلا ما يوحى إلي ) ظاهره يدل على أنه لا يعمل إلا بالوحي وهو يدل على حكمين :

## الحكم الأول

ان هذا النص يدل على انه ﷺ لم يكن يحكم من تلقاء نفسه في شيء من الأحكام وأنه ما كان يجتهد بل جميع أحكامه صادرة عن الوحي . ويتأكد هذا بقوله ( وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ) .

## الحكم الثاني

ان نفاة القياس . قالوا : ثبت بهذا النص : انه عليه السلام ما كان يعمل إلا بالوحي النازل عليه فوجب أن لا يجوز لأحد من أمته أن يعملوا إلا بالوحي النازل عليه ، لقوله تعالى ( فاتبعوه ) . وذلك ينفي جواز العدل بالقياس ، ثم أكد هذا الكلام بقوله ( قل هل يستوي الأعمى وال بصير ) وذلك لأن العمل بغير الوحي يجري مجرى عمل الأعمى . والعمل بمقتضى نزول الوحي يجري مجرى عمل البصیر .

ثم قال **﴿أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾** والمراد منه التنبيه على انه يجب على العاقل أن يعرف الفرق بين هذين البابين . وإن لا يكون غافلا عن معرفته ، والله أعلم .

وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخْافُونَ أَن يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ  
لَعَلَّهُمْ يَتَقَوَّنَ (١٩)

قوله تعالى ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخْافُونَ أَن يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا  
شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَقَوَّنَ ﴾ .

اعلم أنه تعالى لما وصف الرسل بكونهم مبشرين ومنذرين ، أمر الرسول في هذه الآية  
بالانذار فقال ( وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخْافُونَ أَن يُحْشَرُوا ) وفي الآية مسائل :

﴿ المسألة الأولى﴾ «الانذار» الاعلام بموضع المخافة وقوله «به» قال ابن عباس  
والزجاج ، بالقرآن : والدليل عليه قوله تعالى قبل هذه الآية ( إن أتبع إلا ما يوحى إلي ) وقال  
الضحاك ( وَأَنذِرْ بِهِ ) أي بالله ، والأول أولى ، لأن الانذار والتخويف إنما يقع بالقول  
وبالكلام لا بذات الله تعالى .

وأما قوله ﴿ الَّذِينَ يَخْافُونَ أَن يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ ﴾ ففيه أقوال : الأول : انهم الكافرون  
الذين تقدم ذكرهم ، وذلك لأنه ﷺ كان يخوفهم من عذاب الآخرة . وقد كان بعضهم يتاثر من  
ذلك التخويف ، ويقع في قلبه انه ربما كان الذي يقوله محمد حقا ، فثبتت ان هذا الكلام لائق  
بهؤلاء ، لا يجوز حمله على المؤمنين . لأن المؤمنين يعلمون انهم يحشرون إلى ربهم ، والعلم  
خلاف الخوف والظن . وللائل أن يقول : انه لا يمتنع أن يدخل فيه المؤمنون ، لأنهم وإن تيقنوا  
الخشى فلم يتيقنوا العذاب الذي يخاف منه ، لتجويزهم أن يموت أحدهم على الإيمان ، والعمل  
الصالح . وتتجويز أن لا يموتون على هذه الحالة ، فلهذا السبب كانوا خائفين من الخشى ، بسبب  
انهم كانوا مجوزين لحصول العذاب وخائفين منه .

﴿ والقول الثاني﴾ أن المراد منه المؤمنون . لأنهم هم الذين يقررون بصححة الخشى  
والنشر والبعث والقيمة . فهم الذين يخالفون من عذاب ذلك اليوم .

﴿ والقول الثالث﴾ أنه يتناول الكل لأن لا عاقل إلا وهو يخاف الخشى ، سواء قطع بمحضها .  
أو كان شاكاً فيه . لأنه بالاتفاق غير معلوم البطلان بالضرورة . فكان هذا الخوف قائماً في حق  
الكل . ولأنه عليه السلام كان مبعوثاً إلى الكل ، وكان مأموراً بالتبليغ إلى الكل ، وخص في  
هذه الآية الذين يخالفون الخشى ، لأن انتفاعهم بذلك الانذار أكمل ، بسبب أن خوفهم  
يحملهم على إعداد الزاد ليوم المعاد .

وَلَا تَطْرُدُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَيَجْهَرُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدُهُمْ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ

٢٦

﴿المسألة الثانية﴾ المجمدة تمسكوا بقوله تعالى (أن يحشروا إلى ربهم) وهذا يقتضي كون الله تعالى ختصاً بمكان وجهة . لأن كلمة «إلى» لانتهاء الغاية .

والجواب : المراد إلى المكان الذي جعله ربهم لاجتثاعهم وللقضاء عليهم .

﴿المسألة الثالثة﴾ قوله (ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع) موضع «ليس» نصب على الحال كأنه قيل : متخلين من ولي ولا شفيع ، والعامل فيه يخافون . ثم هنا بحث : وذلك لأنه إن كان المراد من (الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم) الكفار ، فالكلام ظاهر ، لأنهم ليس لهم عند الله شفاء ، وذلك لأن اليهود والنصارى كانوا يقولون : (نحن أبناء الله وأحباؤه) والله كذبهم فيه وذكر أيضاً في آية أخرى فقال (ما للظالمين من حيم ولا شفيع يطاع) وقال أيضاً (فما تنفعهم شفاعة الشافعين) وإن كان المراد المسلمين ، فنقول : قوله (ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع) لا ينافي مذهبنا في إثبات الشفاعة للمؤمنين . لأن شفاعة الملائكة والرسل للمؤمنين ، إنما تكون بإذن الله تعالى لقوله (من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه) فلما كانت تلك الشفاعة بإذن الله . كانت في الحقيقة من الله تعالى .

﴿المسألة الرابعة﴾ قوله (لعلهم يتقوون) قال ابن عباس : معناه وأنذرهم لكي يخافوا في الدنيا ويتنهوا عن الكفر والمعاصي . قالت المعتزلة : وهذا يدل على أنه تعالى أراد من الكفار التقوى والطاعة ، والكلام على هذا النوع من الاستدلال قد سبق مراراً .

أما قوله تعالى ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فتطردتهم فتكونون من الظالمين﴾ .

ففيه مسائل :

﴿المسألة الأولى﴾ روي عن عبدالله بن مسعود أنه قال : من الملا من قريش على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده صهيب وخباب وبلال وعممار وغيرهم من ضعفاء المسلمين ، فقالوا : يا محمد أرضيت بهؤلاء عن قومك ؟ أفحن نكون تبعاً لهؤلاء ؟

أطرب هم عن نفسك ، فلعلك إن طردوهم اتبعناك ، فقال عليه السلام «ما أنا بطارد المؤمنين» ف قالوا فأقهمهم عنا إذا جئنا ، فإذا أقمنا فأقعدهم معك إن شئت ، فقال «نعم» طمعاً في إيمانهم وروى أن عمر قال له : لو فعلت حتى نظر إلى ماذا يصيرون . ثم ألحوا وقالوا للرسول عليه السلام : أكتب لنا بذلك كتاباً فدعا بالصحيفة وبعلي ليكتب فنزلت هذه الآية فرمي الصحيفة ، واعتذر عمر عن مقالته ، فقال سليمان وخياب : فيما نزلت ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدر منا وندنو منه حتى تمس ركبتي ركبته ، وكان يقوم عنا إذا أراد القيام ، فنزل قوله (واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم) فترك القيام عنا إلى أن نقوم عنه . وقال «الحمد لله الذي لم يمتنى حتى أمرني أن أصبر نفسي مع قوم من أمتي معكم المحي ومعكم الممات» .

**﴿المَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ﴾** احتاج الطاعون في عصمة الأنبياء عليهم السلام بهذه الآية من وجوه : الأول : أنه عليه السلام طردهم والله تعالى نهاد عن ذلك الطرد ، فكان ذلك الطرد ذنباً . والثاني : أنه تعالى قال (فقط طردهم فتكون من الظالمين) وقد ثبت أنه طردهم ، فيلزم أن يقال : أنه كان من الظالمين . والثالث : أنه تعالى حكى عن نوح عليه السلام أنه قال (وما أنا بطارد الذين آمنوا) ثم أنه تعالى أمر محمدًا عليه السلام بمتابعة الأنبياء عليهم السلام في جميع الأعمال الحسنة ، حيث قال (أولئك الذين هداهم الله بهداهم اقتده) فبهذا الطريق وجب على محمد عليه السلام أن لا يطردهم ، فلما طردهم كان ذلك ذنباً . والرابع : أنه تعالى ذكر هذه الآية في سورة الكهف ، فزاد فيها فقال (تريد زينة الحياة الدنيا) ثم أنه تعالى نهاد عن الالتفات إلى زينة الحياة الدنيا في آية أخرى فقال (ولا تمن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم زهرة الحياة الدنيا) فلما نهى عن الالتفات إلى زينة الدنيا ، ثم ذكر في تلك الآية أنه يريد زينة الحياة الدنيا كان ذلك ذنباً . الخامس : نقل أن أولئك الفقراء كلما دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الواقعة فكان عليه السلام يقول «مرحباً من عاتبني ربى فيهم» أولفظ هذامعناه ، وذلك يدل أيضاً على الذنب .

والجواب عن الأول : أنه عليه السلام ما طردهم لأجل الاستخفاف بهم والاستنكاف من فقرهم . وإنما عين بخلوسيهم وقتاً معيناً سوى الوقت الذي كان يحضر فيه أكابر قريش . فكان غرضه منه التلطف في إدخالهم في الإسلام ولعله عليه السلام كان يقول هؤلاء الفقراء من المسلمين لا يفوتهم بسبب هذه المعاملة أمر مهم في الدنيا وفي الدين ، وهؤلاء الكفار فإنه يفوتهم الدين والإسلام فكان ترجيح هذا الجانب أولى . فأقصى ما يقال إن هذا الاجتهد وقع

خطأ إلا أن الخطأ في الاجتهد مغفور . وأما قوله ثانياً . إن طردهم يوجب كونه عليه السلام من الظالمين .

فجوابه : أن الظلم عبارة عن وضع الشيء في غير موضعه ، والمعنى أن أولئك الضعفاء الفقراء كانوا يستحقون التعظيم من الرسول عليه السلام فإذا طردهم عن ذلك المجلس كان ذلك ظلماً ، إلا أنه من باب ترك الأولى والأفضل لا من باب ترك الواجبات . أوكذا الجواب عن سائر الوجوه فأنا نحمل كل هذه الوجوه على ترك الأفضل والأكمel والأولى والأخرى . والله أعلم .

**﴿ المسألة الثالثة ﴾** قرأ ابن عامر ( بالغدوة والعشي ) بالواو وضم الغين وفي سورة الكهف مثله والباقيون بالألف وفتح الغين . قال أبو علي الفارسي الوجه قراءة العامة بالغداة لأنها تستعمل نكرة فامكن تعريفها بإدخال لام التعريف عليها . فأما ( غدوة ) فمعرفة وهو علم صيغ له ، وإذا كان كذلك ، فوجب أن يمتنع إدخال لام التعريف عليه ، كما يمتنع إدخاله على سائر المعارف . وكتابة هذه الكلمة بالواو في المصحف لا تدل على قوله : ألا ترى أنهم كتبوا «الصلواة» بالواو وهي ألف فكذا ه هنا . قال سيبويه «غدوة وبكرة» جعل كل واحد منها إسماً للجنس كما جعلوا أم حبين إسماً لدابة معروفة . قال وزعم يونس عن أبي عمر وانك إذا قلت لقطيه يوماً من الأيام غدوة أو بكرة وأنت تريد المعرفة لم تنو . فهذه الأشياء تقوى قراءة العامة ، وأما وجه قراءة ابن عامر فهو أن سيبويه قال زعم الخليل أنه يجوز أن يقال أتيتك اليوم غدوة وبكرة فجعلهما بمنزلة صحوة ، والله أعلم .

**﴿ المسألة الرابعة ﴾** في قوله ( يدعون ربهم بالغداة والعشي ) قولان : الأول : أن المراد من الدعاء الصلاة . يعني يعبدون ربهم بالصلاحة المكتوبة ، وهي صلاة الصبح وصلاة العصر وهذا قول ابن عباس والحسن ومجاهد . وقيل : المراد من الغداة والعشي طرفا النهار ، وذكر هذين القسمين تبيهاً على كونهم مواطنين على الصلوات الخمس .

**﴿ والقول الثاني ﴾** المراد من الدعاء الذكر قال إبراهيم ، الدعاء ه هنا هو الذكر . والمعنى يذكرون ربهم طرفي النهار .

**﴿ المسألة الخامسة ﴾** المجسمة تمسكوا في إثبات الأعضاء الله تعالى بقوله ( يريدون وجهه ) وسائر الآيات المناسبة له مثل قوله ( ويقى وجه ربك ) .

وجوابه أن قوله **﴿ قل هو الله أحد ﴾** يقتضي الوحدانية التامة ، وذلك ينافي التركيب من

الأعضاء والأجزاء ، فثبتت أنه لا بد من التأويل ، وهو من وجهين : الأول : قوله ( يريدون وجهه ) المعنى يريدونه إلا أنهم يذكرون لفظ الوجه للتعظيم ، كما يقال هذا وجه الرأي وهذا وجه الدليل . والثاني : أن من حب ذاتاً أحب أن يرى وجهه ، فرؤيه الوجه من لوازم المحبة . فلهذا السبب جعل الوجه كنایة عن المحبة وطلب الرضا . وتمام هذا الكلام تقدم في قوله ( والله المشرق والمغارب فأينما تولوا وجوهكم فثم وجه الله ) .

ثم قال تعالى « ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء » اختلفوا في أن الضمير في قوله « حسابهم » وفي قوله « عليهم » إلى ماذا يعود ؟

﴿ والقول الأول ﴾ أنه عائد إلى المشركين ، والمعنى ما عليك من حساب المشركين من شيء . ولا حسابك على المشركين . وإنما الله هو الذي يدبر عباده كما شاء وأراد . والغرض من هذا الكلام أن النبي صلى الله عليه وسلم يتحمل هذا الاقتراح من هؤلاء الكفار ، فلعلهم يدخلون في الإسلام ويخلصون من عقاب الكفر ، فقال تعالى لا تكن في قيادتهم يتقوون الكفر أم لا فإن الله تعالى هو الهادي والمدبر .

﴿ القول الثاني ﴾ أن الضمير عائد إلى الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي ، وهم الفقراء ، وذلك أشبه بالظاهر . والدليل عليه أن الكنایة في قوله ( فتطردهم فتكون من الظالمين ) عائدة لا محالة إلى هؤلاء الفقراء ، فوجب أن يكون سائر الكنایات عائدة إليهم ، وعلى هذا التقدير فذكروا في قوله ( ما عليك من حسابهم من شيء ) قولين : أحدهما : أن الكفار طعنوا في إيمان أولئك الفقراء . وقالوا يا محمد أنهم إنما اجتمعوا عندك وقبلوا دينك لأنهم يجدون بهذا السبب مأكلولاً وملبوساً عندك ، وإلا فهم فارغون عن دينك ، فقال الله تعالى إن كان الأمر كما يقولون ، فما يلزمك إلا اعتبار الظاهر . وإن كان لهم باطن غير مرضي عند الله ، فحسابهم عليه لازم لهم ، لا يتعدى إليك ، كما أن حسابك عليك لا يتعدى إليهم ، كقوله ( ولا تزر وازرة وزر أخرى ) .

فإن قيل : أما كفى قوله ( ما عليك من حسابهم من شيء ) حتى ضم إليه قوله ( وما من حسابك عليهم من شيء ) .

قلنا : جعلت الجملتان بمنزلة واحدة قصد بها معنى واحد وهو المعنى في قوله ( ولا تزر وازرة وزر أخرى ) ولا يستقل بهذ المعنى إلا الجملتان جميعاً ، كأنه قيل لا تؤاخذ أنت ولا هم بحساب صاحبه .

﴿ القول الثاني ﴾ ما عليك من حساب رزقهم من شيء فتملهم وتطردهم ، ولا

وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهُؤُلَاءَ مَنَّا اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنَنَا أَلِيَسَ اللَّهُ

بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴿٥٣﴾

حساب زرك عليهم ، وإنما الرزق لهم ولهم هو الله تعالى ، فدعهم يكونوا عندك ولا تطردهم .

واعلم أن هذه القصة شبيهة بقصة نوح عليه السلام إذ قال له قومه (أنتم من لك واتبعكم الأرذلون)؟ فأجابهم نوح عليه السلام و (قال وما علمي بما كانوا يعملون أن حسابهم إلا على ربِّي لو تشعرون) وعنوا بقولهم (الأرذلون) الحاكمة والمحترفين بالحرف الخسيسة ، فكذلك هنا . وقوله (فتطردهم) جواب النفي ومعناه . ما عليك من حسابهم من شيء فتطردهم ، بمعنى أنه لم يكن عليك حسابهم حتى أنك لأجل ذلك الحساب تطردهم ، وقوله (فتكون من الظالمين) يجوز أن يكون عطفاً على قوله (فتطردهم) على وجه التسبب لأن كونه ظلماً معلول طردهم ومسبب له . وأما قوله (فتكون من الظالمين) فيه قولان : الأول (فتكون من الظالمين) لنفسك بهذا الطرد: الثاني: أن تكون من الظالمين لهم . لأنهم لما استوجبوا مزيد التقرير والتريح كأن طردهم ظلماً لهم ، والله أعلم .

قوله تعالى ﴿ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهُؤُلَاءَ مَنَّا اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنَنَا أَلِيَسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴾ .

فيه مسائل :

﴿ المَسَأَةُ الْأُولَى ﴾ اعلم أنه تعالى بين في هذه الآية أن كل واحد مبتلي بصاحبـه ، فأولئك الكفار الرؤساء الأغنياء كانوا يمسدون فقراء الصحابة على كونهم سابقين في الإسلام مسارعين إلى قوله فقالوا : لو دخلنا في الإسلام لوجب علينا أن نقاد هؤلاء الفقراء المساكين وأن نعرف لهم بالتبعية ، فكان ذلك يشق عليهم . ونظيره قوله تعالى (أُلْقِيَ الذِّكْرُ عَلَيْهِ مِنْ بَيْنَنَا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَاسِبُقُونَا إِلَيْهِ) وأما فقراء الصحابة فكانوا يرون أولئك الكفار في الراحات والمرات والطبيات والخصب والسعـة ، فكانوا يقولون كيف حصلت هذه الأحوال هؤلاء الكفار مع أنا بقينا في هذه الشدة والضيق والقلة .

فقال تعالى ﴿ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بَعْضٍ ﴾ فأحد الفريقين يرى الآخر متقدماً عليه في المناصب الدينية . والفريق الآخر يرى الفريق الأول متقدماً عليه في المناصب الدنيوية ،

فكانوا يقولون أهذا هو الذي فضل الله علينا ، وأما المحققون فهم الذين يعلمون أن كل ما فعله الله تعالى فهو حق وصدق وحكمة وصواب ولا اعتراض عليه ، إما بحكم المالكية على ما هو قول أصحابنا أو بحسب المصلحة على ما هو قول المعتزلة ، فكانوا صابرين في وقت البلاء ، شاكرين في وقت الآلاء والنعاء وهم الذين قال الله تعالى في حقهم (أليس الله بأعلم بالشاكرين) .

﴿المسألة الثانية﴾ احتاج أصحابنا بهذه الآية في مسألة خلق الأفعال من وجهين : الأول : أن قوله (وكذلك فتنا بعضهم بعض) تصریح بأن القاء تلك الفتنة من الله تعالى ، والمراد من تلك الفتنة ليس إلا اعتراضهم على الله في أن جعل أولئك الفقراء رؤساء في الدين ، والاعتراض على الله كفر وذلك يدل على أنه تعالى هو الخالق لل欺 . والثاني : أنه تعالى حکى عنهم أنهم قالوا (أهؤلاء من الله عليهم من بيننا) والمراد من قوله (من الله عليهم) هو أنه من عليهم بالإيمان بالله ومتابعة الرسول ، وذلك يدل على أن هذه المعانى إنما تحصل من الله تعالى لأنه لو كان الموجب للإيمان هو العبد ، فالله ما من عليه بهذا الإيمان ، بل

العبد هو الذي من على نفسه بهذا الإيمان ، فصارت هذه الآية دليلاً على قولنا في هذه المسألة من هذين الوجهين : أجاب الجبائي عنه ، بأن الفتنة في التكليف ما يوجب التشديد ، وإنما فعلنا ذلك ليقولوا أهؤلاء ؟ أي ليقول بعضهم لبعض استفهماماً لا إنكاراً ؟ (أهؤلاء من الله عليهم من بيننا) بالإيمان ؟ وأجاب الكعبي عنه بأن قال (وكذلك فتنا بعضهم بعض) ليصبروا أو ليشكروا ، فكان عاقبة أمرهم أن قالوا (أهؤلاء من الله عليهم من بيننا) على ميشاق قوله (فالتفطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً) والجواب عن الوجهين أنه عدول عن الظاهر من غير دليل ، لا سيما الدليل العقلي قائم على صحة هذا الظاهر ، وذلك لأنه لما كانت مشاهدة هذه الأحوال توجب الأنفة ، والأنفة توجب العصيان والاصرار على الكفر ، وموجب الموجب موجب ، كان الازمام وارداً . والله أعلم .

﴿المسألة الثالثة﴾ في كيفية افتتان البعض بالبعض وجوه : الأول : أن الغنى والفقير كانوا سببين لحصول هذا الافتتان كما ذكرنا في قصة نوح عليه السلام ، وكما قال في قصة قوم صالح (قار الذين استكبروا للذين استضعفوا إنا بالذى آمنت به كافرون) والثاني : ابتلاء الشريف بالوضيع . والثالث : ابتلاء الذكي بالبله . وبالجملة صفات الكمال مختلفة متفاوتة ، ولا تجتمع في إنسان واحد البتة ، بل هي موزعة على الخلق . وصفات الكمال محبوبة لذاتها ، فكل أحد يحسد صاحبه على ما آتاه الله من صفات الكمال .

فاما من عرف سر الله تعالى في القضاء والقدر رضي بنصيب نفسه وسكت عن التعرض للخلق ، وعاش عيشاً طيباً في الدنيا والآخرة . والله أعلم .

﴿المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ﴾ قال هشام بن الحكم : أنه تعالى لا يعلم الجزئيات إلا عند حدوثها ، واحتج بهذه الآية . لأن الاختبار هو الاختبار والامتحان ، وذلك لا يصح إلا لطلب العلم وجوابه قد مرّ غير مرّة .

تم الجزء الثاني عشر، ويليه إن شاء الله تعالى الجزء الثالث عشر، وأوله قوله تعالى  
﴿وَإِذَا جَاءَكُمُ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا﴾ من سورة الأنعام . أعان الله على إكماله

## فهرست الجزء الثاني عشر

### من التفسير الكبير للإمام الفخر الرازي

- ٣٩ قوله تعالى « وإذا جاؤكم قالوا آمنا » الآية
- ٤٠ قوله تعالى « وترى كثيراً منهم يسارعون في  
الاشم والعدوان » الآية
- ٤٢ قوله تعالى « وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت  
أيديهم »
- ٤٨ قوله تعالى « ولو أن أهل الكتاب آمنوا واتقوا  
لكرهنا عنهم سبئاتهم »
- ٥٠ قوله تعالى « يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك  
من ربك » الآية .
- ٥٣ قوله تعالى « قل يا أهل الكتاب لستم على  
شيء » قوله تعالى « إن الذين آمنوا والذين  
هادوا والصابئون » الآية .
- ٥٧ قوله تعالى « لقد أخذنا ميثاق بنى إسرائيل »
- ٥٨ قوله تعالى « وحسبوا أن لا تكون فتنة »
- ٦٢ قوله تعالى « لقد كفر الذين قالوا إن الله هو  
المسيح ابن مريم » الآية
- ٦٣ قوله تعالى « أفلأ يتوبون إلى الله » الآية
- ٦٤ قوله تعالى « أنظر كيف نبيين لهم الآيات »
- ٦٥ قوله تعالى « قل يا أهل الكتاب لا تغلوا في  
دينكم » الآية
- ٦٧ قوله تعالى « لعن الذين كفروا » الآية
- ٦٧ قوله تعالى « ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون »
- ٦٩ قوله تعالى « لتجدرن أشد الناس عداوة للذين  
آمنوا اليهود » الآية
- ٢ قوله تعالى « إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور »
- ٤ قوله تعالى « فلا تخشوا الناس واحشون »
- ٦ قوله تعالى « وكتبنا عليهم فيها » الآية
- ٨ قوله تعالى « فمن تصدق به فهو كفاره له »
- ٨ قوله تعالى « وقفينا على آثارهم بعسى ابن  
مريم »
- ١٠ قوله تعالى « ولি�حكم أهل الإنجيل بما أنزل  
الله فيه »
- ١١ قوله تعالى « وأنزلنا إليك الكتاب بالحق »
- ١٢ قوله تعالى « فاحكم بينهم بما أنزل الله »
- ١٣ قوله تعالى « ولو شاء لجعلكم أمة واحدة »
- ١٥ قوله تعالى « أفحكم الجاهلية يبغون » الآية
- ١٦ قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا  
اليهود والنصارى أولياء »
- ١٧ قوله تعالى « فترى الذين في قلوبهم مرض »
- ١٨ قوله تعالى « ويقول الذين آمنوا هؤلاء الذين  
أقسموا » الآية
- ١٩ قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم  
عن دينه » الآية
- ٢٦ قوله تعالى « إنما ولি�كم الله ورسوله »
- ٣٣ قوله تعالى « ومن يتول الله ورسوله »
- ٣٣ قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا  
الذين اتخذوا دينكم هزواً أو لعباً »
- ٣٤ قوله تعالى « وإذا ناديتهم إلى الصلاة »
- ٣٧ قوله تعالى « قل هل أنبئكم بشر من ذلك »

- |  |  |
|--|--|
| <p>١١٦ قوله تعالى « وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ فَتَعَالَوْا إِلَى مَا أُنْزِلَ<br/>الله وَإِلَيْهِ الرَّسُولُ » الآية</p> <p>١١٧ قوله تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ<br/>أَنفُسَكُمْ » الآية</p> <p>١١٩ قوله تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةَ بَيْنَكُمْ »</p> <p>١٢٠ قوله تعالى « اثْنَانِ ذُو الْعِدْلَةِ مِنْكُمْ » الآية</p> <p>١٢٥ قوله تعالى « إِنَّ عَشْرَ أَنْوَحَهُ مِنْهَا اسْتَحْقَاقًا إِلَيْهَا<br/>فَأَخْرَانِ يَقْوِيمَانِ مَقَامَهُمَا »</p> <p>١٢٨ قوله تعالى « يَوْمَ يَجْمِعُ اللَّهُ الرُّسُلَ » الآية</p> <p>١٢٩ قوله تعالى « قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنْ كُنْتَ أَنْتَ عَلَامَ<br/>الْغَيْبِ »</p> <p>١٣٠ قوله تعالى « إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ<br/>اذْكُرْ نَعْمَتِي عَلَيْكَ » الآية</p> <p>١٣٢ قوله تعالى « وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهْيَةَ الطَّيرِ<br/>بِإِذْنِنِي »</p> <p>١٣٤ قوله تعالى « وَإِذَا كَفَّتْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ »<br/>الآية</p> <p>١٣٥ قوله تعالى « إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ<br/>مَرْيَمَ »</p> <p>١٣٧ قوله تعالى « قَالُوا نَرِيدُ أَنْ تَأْكُلْ مِنْهَا »</p> <p>١٣٨ قوله تعالى « قَالَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ لِلَّهِمَّ رَبِّنَا<br/>أَنْزَلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ »</p> <p>١٣٩ قوله تعالى « قَالَ اللَّهُ إِنِّي مِنْزُلُهُمْ عَلَيْكُمْ »</p> <p>١٤١ قوله تعالى « وَإِذَا قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ<br/>أَنْتَ قَلْتَ لِلنَّاسِ أَخْذُونِي »</p> <p>١٤٢ قوله تعالى « مَا قَلْتَ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَتَنِي بِهِ »</p> <p>١٤٣ قوله تعالى « إِنْ تَعْذِيزُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ »</p> <p>١٤٥ قوله تعالى « قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ<br/>صَدَقَهُمْ » الآية</p> <p>١٤٦ قوله تعالى « لَهُ مَلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ »</p> | <p>٧١ قوله تعالى « وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ<br/>الرَّسُولُ » الآية</p> <p>٧٣ قوله تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحْرِمُوا<br/>طَبَيْبَاتَ مَا أَحْلَلَ اللَّهُ لَكُمْ » الآية</p> <p>٧٥ قوله تعالى « وَكُلُوا مَا رَزَقَ اللَّهُ حَلَالًا طَيْبًا »<br/>الآية</p> <p>٧٦ قوله تعالى « لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللُّغُوِ فِي<br/>أَيْمَانِكُمْ » الآية</p> <p>٧٨ قوله تعالى « فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ »<br/>الآية</p> <p>٨٣ قوله تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحُمْرَ<br/>وَالْمَلِيسَ » الآية</p> <p>٨٤ قوله تعالى « إِنَّمَا يَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ<br/>الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ » الآية</p> <p>٨٦ قوله تعالى « وَأَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا<br/>الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا » الآية</p> <p>٨٧ قوله تعالى « لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا<br/>الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا »</p> <p>٨٩ قوله تعالى « لِيَلْبُونَكُمُ اللَّهُ بْشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ »</p> <p>٩١ قوله تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا<br/>الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حَرَمٌ » الآية</p> <p>١٠٢ قوله تعالى « أَحْلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ »</p> <p>١٠٤ قوله تعالى « جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ بَيْتَ الْحَرَامِ »<br/>الآية</p> <p>١٠٨ قوله تعالى « مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ »</p> <p>١٠٩ قوله تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُو عَنِ<br/>أَشْيَاءٍ إِنْ تَبَدَّلُ لَكُمْ تَسْؤِكُمْ »</p> <p>١١٤ قوله تعالى « مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةً »</p> |
|--|--|

<p>١٩١ قوله تعالى « ثم لم تكن فنتهم إلا أن قالوا »</p> <p>١٩٤ قوله تعالى « ومنهم من يستمع إليك »</p> <p>١٩٨ قوله تعالى « وهم ينهون عنه ويتأنون عنه »</p> <p>١٩٩ قوله تعالى « ولو ترى إذ وقفوا على النار »</p> <p>٢٠٢ قوله تعالى « بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل » الآية</p> <p>٢٠٤ قوله تعالى « وقالوا إن هي إلا حياتنا الدنيا وما نحن بمعبوثين » الآية</p> <p>٢٠٦ قوله تعالى « قد خسر الذين كذبوا بقاء الله »</p> <p>٢٠٩ قوله تعالى « وما الحياة الدنيا إلا لعب ولهو الآية </p> <p>٢١٢ قوله تعالى « قد نعلم إنه ليحزنك الذي يقولون » الآية</p> <p>٢١٥ قوله تعالى « ولقد كذبت رسل من قبلك » الآية</p> <p>٢١٦ قوله تعالى « وإن كان كبر عليك إعراضهم » الآية</p> <p>٢١٨ قوله تعالى « إنما يستجيب الذين يسمعون » الآية</p> <p>٢٢٠ قوله تعالى « وما من دابة في الأرض ولا طائر » الآية</p> <p>٢٢٩ قوله تعالى « والذين كذبوا بآياتنا صم وبكم في الظلمات » الآية</p> <p>٢٣٢ قوله تعالى « قل أرأيتمكم إن أناكم عذاب الله »</p> <p>٢٣٤ قوله تعالى « ولقد أرسلنا إلى أمم من قبلك »</p> <p>٢٣٥ قوله تعالى « فلما نسوا ما ذكروا به » الآية</p> <p>٢٣٦ قوله تعالى « فقطع دابر القوم الذين ظلموا »</p> <p>٢٣٧ قوله تعالى « قل أرأيتم إن أخذ الله سمعكم وأبصاركم » الآية</p> <p>٢٣٨ قوله تعالى « قل أرأيتم إن أناكم عذاب الله بغتة » الآية</p>	<p style="text-align: right;">سورة الأنعام</p> <p>١٤٩ قوله تعالى « الحمد لله الذي خلق السموات والأرض » الآية</p> <p>١٦٠ قوله تعالى « هو الذي خلقكم من طين »</p> <p>١٦٢ قوله تعالى « وهو الله في السموات وفي الأرض » الآية</p> <p>١٦٥ قوله تعالى « وما تأييدهم من آية من آيات ربهم » الآية</p> <p>١٦٦ قوله تعالى « ألم يرواكم أهلkena من قبلهم من قرن » الآية</p> <p>١٦٨ قوله تعالى « ولو نزلنا عليك كتاباً في قرطاس » الآية</p> <p>١٦٩ قوله تعالى « وقالوا لولا أنزل عليه ملك »</p> <p>١٧١ قوله تعالى « ولقد استهزء برسل من قبلك »</p> <p>١٧١ قوله تعالى « قل سيروا في الأرض » الآية</p> <p>١٧٢ قوله تعالى « قل ملئ ما في السموات والأرض » الآية</p> <p>١٧٥ قوله تعالى « وله ما سكن في الليل والنهر »</p> <p>١٧٧ قوله تعالى « قل أغير الله أتحذ ولها » الآية</p> <p>١٧٩ قوله تعالى « من يصرف عنه يومئذ فقد رحمه » الآية</p> <p>١٨٠ قوله تعالى « وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو » الآية</p> <p>١٨١ قوله تعالى « وهو القاهر فوق عباده »</p> <p>١٨٤ قوله تعالى « قل أي شيء أكبر شهادة قلل الله » الآية</p> <p>١٨٨ قوله تعالى « الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم »</p> <p>١٨٩ قوله تعالى « ومن أظلم من افترى على الله كذباً » الآية</p>
--	---

- |   |   |
|---|---|
| ٢٤٣<br>قوله تعالى « وأنذر به الذين يخافون أن<br>يخشروا إلى ربهم »   | قوله تعالى « وما نرسل المرسلين إلا مبشرين<br>ومنذرين » الآية  |
| ٢٤٤<br>قوله تعالى « ولا تطرد الذين يدعون<br>ربهم بالغداة والعشى » الآية<br>قوله تعالى « وكذلك فتنا بعضهم ببعض » | ٢٤٠<br>قوله تعالى « قل لا أقول لكم عندى خزائن<br>الله » الآية |

تم الفهرس